جامعة الجزائر -٣-

كلية العلوم السياسية والعلاقات الدولية

قسم العلاقات الدولية

المطبوعةالاكاديمية المعنونة ب:

مفاهيم و نظريات الامن الدولي

تخصص: علاقات دولية، اولى ماستر

من اعداد الاستاذة: **حليمة حقاني**

مقدمة:

يشهد الواقع الدولي تغييرا كبيرا ضمن فترات زمنية مختلفة مما يساهم في ظهور طروحات نظرية تضيف بعدا و تحليلا جديدا لهذه الأوضاع الدولية الجديدة، و من أهمها الظاهرة الأمنية من التصور التقليدي الذي يتألف فيه النظام الدولي من مجموعة من الدول ذات السيادة ولكن هذا الطرح لم يعد صالحا لوحده نظرا لتغير السياسات و تجزئة السياسات الخارجية إلى جانب زيادة الفواعل الدولي و أثرها على التدفقات الدولية و بذلك لم تصبح الفاعل الوحدوي و المركزي ليتجاوز بذلك المنظور الكلاسيكي للعلاقات الدولية و قد ساهم في هذا التغير كثافة العلاقات الاقتصادية و المالية و تداخل شبكات الاتصال و الإعلام هذه الصور تدل على التطور العابر للحدود الذي يتجاوز رقابة الدولة لتخلق علاقات ونشاطات فوق قومية.

عرفت السياسة الدولية بعد الحرب الباردة تغييرات كبيرة فظهرت مجموعة من الأخطار ذات الطابع الدولي التي تستوجب العمل التعاوني و المتكامل للقضاء عليها و من ثمة كان لزاما على المجتمع الدولي سواء في الجانب المعرفي أو العملي السياسي إلى تبني عقيدة جديدة تتجاوب و طبيعة التحديات المعاصرة إلى جانب الاضطرابات الخارجية العابرة للحدود، عرفت الدول تهديدات داخلية مثل التلوث البيئي و الحروب الأهلية والفقر لها تأثيرات خارج نطاق الأمن القومي، هذا الوضع الدولي ساهم في بلورة مفهوم جديد للأمن يراعي مختلف الأبعاد و المستويات ليكمل و يصحح المفهوم التقليدي للأمن وينقل المسعى الأمني من حماية سلامة الدولة و مصالحها إلى حماية سلامة الإنسان و رفاهيته، لذا يعتبر مفهوم الأمن الإنساني نقلة نوعية تطورية في ميدان الدراسات الأمنية مما أعطى ضرورة لإدراج و تداخل تخصصات و مجالات معرفية مختلفة للتعامل مع التهديدات الأمنية و و المجتمعية الجديدة لم تكن لها أهمية تحليلية ضمن المقاربة الأمنية الضيقة كمجال البيئة مثلا لانه من غير المعقول دراسة علاقة الأمن بالتنمية دون التطرق لدراسة دور البيئة فيما يخص أمن الإنسان و تنميته لذا أقرت قمة الأرض في "ريودي جانيرو"بأهمية البيئة في تحقيق تنمية شاملة و مستدامة و بناء نظام أمني حقيقي.

بناءا على ما ما تم التمهيد له نطرح الاشكالية التالية:

ما هي التطورات التي عرفها الامن الدولي في الاطار النظري و التطبيقي؟ و كيف اثرت التهديدات التقلدية و التهديدات العابرة للحدود الوطنية على الامن الدولي؟

من خلال محتوى المحاضرات سنجيب على هاته الاشكالية.

اما الفرضيات التي يمكن سردها في هته المطبوهة كالتالي:

- المقاربات غير السياسية الدولية يؤدي الى التطوير في المقاربات النظرية في العلاقات الدولية و الدراسات الامنية.
- التهديدات الامنية و التحديات داخل الدول و فوقها في ظل العولمة تؤدي الى معضلات امنية دولية.
- الاجتهاد الاكاديمي النظري في الدراسات الامنية يساهم في تحليل العلاقات الدولية و تسهيل ادراكها.
- التعاون الاقاليمي و الدولي بين الدول و المنظمات الدولية يساهم في الحفاظ على الامن الدولي و سيرورته.

- الإطار المنهجي:

استقطاب العملية البحثية لمجموعة من المناهج الملائمة و المتوافقة مع الخطة الناظمة للبحث يزيد من نجاح الموضوع و الوصول إلى نتائج علمية صحيحة خاصة و أن موضوع الدراسة يجمع بين متغيرات إنسانية و لها أبعاد متعددة حيث أن إتباع مجموعة مركبة من المناهج في شكل متكامل فيما بينها من أجل الوصول إلى إجابات صادقة ومقنعة للإشكاليات المطروحة و من بين هذه المناهج "**المنهج الوصفي**"باعتباره مستوى بحثي ضروري تعتمد عليه الدراسة لوصف الأفكار و النظريات المقدمة لفهم و تفسير مفهوم الأمن الإنساني من خلال سرد لأهم الحوارات التي تناولت الموضوع مثل النظرية الواقعية والنقدية، و تعتمد الدراسة كذلك على **المنهج المقارن**كمنهج تحليلي لإبراز أوجه الشبه والاختلاف لمفهومي الأمن الإنساني ظاهرة الإرهاب و يعمل هذا المنهج لجمع و تصنيف البيانات ورصد الأنماط التكرارية و استنتاج المتغيرات التفسيرية، إلى جانب "**المنهج**

ألتفكيكي التركيبي"من أجل تحليل العلاقة بين المتغيرين و تعتمد هذه الدراسة على "**المنهج العبر التخصصي**"أو ما يعرف ب(**The transdisciplinary method**)الذي يتناول القضايا المعاصرة التي لا يمكن حلها من جانب واحد و إنما يتطلب مجموعة من التحليلات ونظرات الخبراء الأكاديميين و الممارسين الميدانيين و القادة السياسيين وأعضاء المجتمع المحلي من أجل الانتقال من المستوى المحلي إلى العالمي، و استعمال هذا المنهج من أجل التمكن من الانتقال في تفسير الظواهر بين مختلف التخصصات والمستويات نظرا لطبيعة الموضوع المترابطة حيث أن الأمن الإنساني يجمع بين عدة تخصصات مثل علم الاقتصاد و الاجتماع و علم النفس و العلوم السياسية إلى الإحصاء.

فهرس المطبوعة:

مقدمة.

المحاضرة الاولى: **الاطار المفاهيمي للامن.**

المحاضرة الثانية: **المنظور الواقعي للامن.**

المحاضرة الثالثة: **المنظور الليبيرالي للامن.**

المحاضرة الرابعة: **المنظور النقدي للامن.**

المحاضرة الخامسة: **دراسة مفهوم الامن الانساني.**

المحاضرة السادسة: **اهم التهديدات و التحديات للامن الدولي.**

-دراسة ظاهرة الارهاب كتهديد للامن العالمي.

- دراسة ظاهرة الهجرة الغير شرعية.

المحاضرة السابعة: **استراتيجيات ضمان و استدامة الامن الدولي.**

خاتمة.

قائمة مصادر و مراجع مقترحة.

المحاضرة الاولى : الاطار المفاهيمي للامن.

إن تحديد الصيغة المفاهيمية أمر ضروري و حتمي باعتباره خطوة أولية من خلاله يسمح للتقدم في دراسة و تحليل الموضوع المدروس لذا إن تعريف كل من التنمية الإنسانية و الأمن الإنساني تعتبر مداخل للتعمق في العلاقة بين المفهومين و كذا تحديد الأبعاد المتصلة بها، نظرا لصعوبة الصياغة المفهومية و عدم وجود فهم مشترك حول مفهوم الأمن لدرجة أنه مفهوم متنازع عليه و هذا يتطلب تحديد نوعين من المقاربات التي فسرت مفهوم الأمن تختلف من حيث الحجم المعرفي:

- المقاربة التقليصية للأمن:

و تسمى كذلك نموذج الأمن الدولتي باعتباره مرادفا لحماية و بقاء الوحدة السياسية المتمثلة في الدولة من التهديدات العسكرية التي تتعرض لها من الدول المنافسة، عرف هذا المفهوم رواجا من الخمسينات إلى منتصف الثمانينات و تزامن مع الطرح الواقعي، حيث لاق هذا المفهوم موجة عكسية من طرف الباحثين الذين رفضوا الروتين مثل بيوزن و بوث و غيرهم و عبروا عن عدم رضاهم التام عن البنى المفهومية المتقلصة للأمن و تزامن ذلك مع الموجة التوسعية للأبعاد المجالية للمفهوم ليشمل فواعل و ديناميكيات و قطاعات لم تكن موضع الدراسة من قبل.

- المقاربة التوسعية للأمن:

أو ما يعرف بنموذج الأمن المتعدد الأبعاد و التي تركز على الأمن خارج نموذج الدولة- المركز من خلال توسيع القضايا التي يتناولها موضوع الأمن مثل القطاعات الاقتصادية و المجتمعية و البيئية مما أدى إلى إنتاج العديد من البدائل التصورية لمفهوم الأمن مثل الأمن الإنساني و الأمن البيئي و هذا ناتج عن إسهامات المدارس الأمنية خاصة الأوروبية منها مثل كوبنهاغن و أبرسويث و باريس و التي يمكن جمعها ضمن الدراسات الأمنية النقدية مما ساهم فيإيجاد مفهوم الأمن ضمن تأسيس سيمنطقي في العديد من الأطر التصورية التي تعتبر أكثر مرونة في تحديد المعاني و الأبعاد الدالة للمفهوم مما جعل "باري بيوزن"يتراجع عن مقولته السابقة و استبدلها بكون مفهوم الأمن لم يعد اليوم المفهوم المتخلف.

- الكوسموبوليتية: (Cosmopolitanism).

برزت نتيجة الوعي المتزايد لحقائق تتخطى الحدود القومية في مختلف المستويات سواء الاجتماعية أو الثقافية أو الاقتصادية أو السياسية، و هي تعني الإمكانات المتعلقة بالديمقراطية العالمية و المواطنة العالمية، أو بالأطر الجديدة للتعاون بين الحركات الاجتماعية التي تتخطى الحدود القومية، حيث تشير إلى حالة اجتماعية و ثقافية مرجعيتها (العالم الكوني) يسافر عدد كبير من الناس أكثر من أي وقت سابق و هم يتعرضون بصورة متزايدة إلى عادات جديدة؛ فعلى الصعيد العالمي تفوق العديد من جداول الأعمال السياسية بما في ذلك حقوق الإنسان و الجريمة و البيئة قدرات أي دولة على التعاطي معها بفاعلية و على الصعيد الشخصي يميل العديد من الأفراد للتعبير عن انتمائهم وولائهم إلى الموضوعات و الأشخاص و الأمكنة و التقاليد التي تتخطى حدود دولهم الأم.

- من أمن الدولة إلى أمن الفرد.

لقد بدأ الاهتمام بأمن الدول منذ القرن ١٧ م و إعطاء الأولوية للدولة القطرية من خلال معاهدة و ستفاليا ١٦٤٨ ، ووفقا لهذه الفكرة التقليدية تحتكر الدولة الحقوق ووسائل حماية مواطنيها، كما تميز مفهوم الأمن خلال الحرب الباردة بارتكازه الكبير على المجال العسكري أكثر من تركيزه على مجالات أخرى تهم الإنسان مثل الاقتصاد و الجانب الاجتماعي مثلا، كما عرفت هذه المرحلة أكبر حملة للتسلح في مجاليها الاستراتيجي والنووي و كان عنصرا هاما كذلك في ظهور العديد من النزاعات في آسيا و إفريقيا من خلال الحروب بالنيابة بين القوتين العسكريين، إلى جانب السباق نحو التسلح من خلال إنشاء تحالفات عسكرية.

فنهاية الحرب الباردة كانت عبارة عن حدث لنهاية مرحلة تاريخية، و الأكثر من ذلك هو التغير لمجمل الأفكار و التصورات التي كانت سائدة أثناء الحرب الباردة و كذا في هيكل النظام الدولي ككل و العلاقات الدولية عامة كما أن هذه التحولات حركت الأكاديميين والباحثين إلى إعادة النظر في العديد من المنظورات و النماذج و الأطر العسكرية والمعرفية، و مدى قدرتها على تفسير التحولات الدولية الجديدة و بناء أدوات تحليلية جديدة تتناسب مع الوضع الدولي لما بعد الحرب الباردة.

و من المفاهيم التي طرأت عليها العديد من التحولات ابتداء من العقد الأخير من القرن العشرين ٢٠ هو مفهوم الأمن ، الذي يرتبط أساسا بمفهوم المخاطر و التهديدات، فبظهور هذا النوع الجديد من التهديدات أصبح المفهوم التقليدي للأمن المبني على قدرة الدولة على حماية أراضيها و حدودها في مواجهة أي غزو خارجي أو المبني على المصلحة العليا للدولة.

من خلال هذا المبحث الأول المعنون: من أمن الدولة إلى أمن الفرد نبين من خلاله:

أولا:المفهوم التقليدي للأمن: وما يحتويه من أطر نظرية اهتمت بهذا المفهوم الضيق للأمن الذي يركز على أن الدولة هي فاعل أساسي في تحقيق الأمن، حيث أنه كان للنظريات الوضعية مثل الواقعية دور كبير في تفعيل هذا المفهوم.

ثانيا :المتغيرات و التهديدات التي ساهمت في التحول من أمن الدولة إلى أمن الفرد أو تراجع المفهوم الدولي في الدراسات الأمنية و زيادة الاهتمام بالإنسان الفرد هذا أودى إلى بروز مفهوم الأمن الإنساني.

ثالثا :ثم نتطرق إلى النظرية الانعكاسية أوما بعد الوضعية التي ساهمت في تطوير الدراسات الأمنية، و أخرجتها من المفهوم الضيق، و قد ساهمت هذه الدراسات النقدية في تفعيل المفهوم الشامل و ألتعددي في الدراسات الأمنية و اهتمامها بالفرد الإنسان.

الأمن : لغة: أمنة ،يأمنه ،أمنا :وثق به ،واطمأن إليه ،أمن : يأمن ،أمنا وأمانا : اطمأن ولم يخف فهو آمن [١] .

أما في القرآن الكريم فقد ورد مصداقا لقوله تعالى "فليعبدوا رب هذا البيت الذي أطعمهم من جوع وآمنهم من خوف"الآية ٠٤ سورة قريش.

إن الأمن بعيدا عن أي محاولة لضبطه أكاديميا يبقى إحدى المطالب الإنسانية المنشودة عند كل الأمم والشعوب وبالتالي تجذره تاريخيا –باعتباره قيمة قبل أن يصبح مجالا أكاديميا –يجعل من مسألة مقاربته

ايتيمولوجيا أمرا غاية في الصعوبة لذا فضل الباحث مقاربة الأمن مفاهيميا –ولو أن هذه المسألة لا تقل تعقيدا عن الأخرى لكنها أكثر وضوحا ويسرا على اعتبار الاعتماد في ضبط المفهوم على إسهامات بعض منظري العلاقات الدولية في هذا الصدد يقول "ستيف سميث"و "جون بيليس"في كتابهما "عولمة السياسة العالمية""عندما يواجه الإنسان الكثير من الأفكار حول موضوع ما فإن الحل يكمن في الرجوع إلى النظريات "[٢]

Walter Lippemanتعريف والتر ليبمان

إن الأمة تبقى في وضع آمن إلى الحد لا تكون فيه عرضة للتضحية بالقيم الأساسية، إذا كنت ترغب بتفادي وقوع الحرب وتبقى قادرة لو تعرضت للتحدي ، على صون هذه القيم عن طريق انتصارها في حرب كهذه".

Arnold Walfersتعريف آرنولد وولفرز

"يقصد بالأمن من وجهة النظر الموضوعية عدم وجود تهديد للقيم المكتسبة أما من وجهة نظر الذاتية فتعني عدم وجود مخاوف من تعرض هذه القيم للخطر ".

Barry Buzanتعريف باري بوزان

"في حالة الأمن يكون النقاش دائرا على السعي للتحرر من التهديد، أما إذا كان هذا النقاش في إطار النظام الدولي فإن الأمن يتعلق بقدرة الدول والمجتمعات على صون هويتها المستقلة وتماسكها العملي".

"لا يمكن للأفراد والمجموعات تحقيق الأمن المستقر إلا إذا امتنعوا Bouth and wheelerتعريف بوث وويلر عن حرمان الآخرين منه، ويتحقق ذلك إذا نظر للأمن على انه عملية تحرر"[٣]

١-١الأمن القومي :

في البداية لابد من الإشارة إلى أن الحديث عن هذا المفهوم في الأدبيات السياسية العربية ،كان انطلاقا من من الانجليزية أو الفرنسية إلى العربية (قومي) لذلك فإن القول بمفهوم الأمن « National »الترجمة لكلمة القومي هنا هو الإشارة إلى معناه القطري .

يشير هذا المستوى من الأمن إلى امن كل دولة في إطار حدودها السياسية الحالية وفي إطار التزاماتها السياسية القائمة، ويتضمن هذا المستوى التامين من الداخل ودفع التهديد الخارجي بما يكفل حياة مستقرة [٤]، والأمن بهذا المعنى هو امن الدولة ومن فيها ويغطي كل مظاهر الحياة وذهب في هذا الصدد هارتمان Hartmann إلى القول بأن "مفهوم الأمن القومي يعني بالنسبة للدول صيانة ما يعرف بمصالحها الحيوية ويستخدم بمعنى دفاعي في الحالات التي تستعد فيها الدولة للدفاع عن مصالحها ضد التدخل باستخدام القوة ".

كما قد يقصد بالأمن القومي –أيضا– "تامين كيان الدولة ضد الإخطار التي تتهددها داخليا وخارجيا، وتأمين مصالحها وتهيئة الظروف المناسبة لتحقيق أهدافها وغاياتها القومية"[٥]

المحاضرةالثانية:المنظورالواقعي للامن.

تعتبر الواقعية من أقدم النظريات التي ساهمت في تحديد البناء النظري في العلاقات الدولية و كذا تحليل مفهوم الأمن و تحديد المرتكزات التي يقوم عليها، فالواقعية تعتبر أن السياسة الدولية هي عبارة عن علاقات بين الدول ذات المصالح المتعارضة و النظام الدولي يقوم على مبدأ توازن القوى في ظل مجتمع فوضوي، كما أن التهديد حسب المفهوم التقليدي للأمن يرتكز على الطبيعة المادية كما أنه ذو طابع موضوعي يتم التصدي له بتطوير القدرات العسكرية للدولة لأن الأمن هو أمن الدولة و بقاؤها و بالتالي فهذين المتغيرين هما من المسلمات

الأساسية للفكر الواقعي و هذا ما جاء في مفهوم الدولة عند هيغل : '" إن الدولة تتشيء أخلاقياتها، و تعمل للحفاظ على بقائها"[٦].

تتضمن الواقعية أو الاتجاه الواقعي في تحليل العلاقات الدولية عددا من المقاربات النظرية التي يجمع بينها افتراضها بأن العلاقات الدولية مجرد صراع، تسعى فيه كل دولة للحفاظ على بقائها في ظل بيئة عدائية. وبذلك فإن البيئة الدولية بالنسبة للواقعيين بيئة فوضوية ينتفي فيها أي شكل من أشكال السلطة الفوقية التي يمكن للدول الاحتكام إليها. هذه الظروف تساهم في تكريس ما يسميه الواقعيون بالمعضلة الأمنية المتأتية من سعي كل دولة لزيادة مستويات أمنها بشكل منفرد، عبر حيازة مصادر القوة خاصة في شقيها العسكري والاقتصادي.

وبذلك فإن الواقعيين يميلون إلى تبني سياسة القوة power politicsالتي لا تعير اهتماما للاعتبارات الأخلاقية لدى صياغة الأجندة السياسية الخارجية لأن الأمر يتعلق هنا بصراع من أجل البقاء، حيث يعتبر الاعتماد على الذات self-helpالسبيل الوحيد لضمان استمرارية الدولة.

يمكن تقفي آثار هذه المدرسة الفكرية بالعودة إلى كتابات المفكر الاستراتيجي الصيني سان تسو Sun Tzu، وبالخصوص مؤلفه:"فن الحرب" (القرن الخامس قبل الميلاد)؛ وكذلك مؤَلَف: "تاريخ الحرب البيلوبونيزية"للمؤرخ الإغريقي ثوسيديدس Thucydides (والذي عاش كذلك في القرن الخامس قبل الميلاد) وقد ترك عبارته الشهيرة: "القوي يفعل ما يستطيع القيام به، أما الضعيف فيتحمل مشقة القيام بما يملى عليه"؛ يضاف إليهما رجل الدولة الهندي شاناكيا Chanakyaفي مؤلفه "آرثاشسترا" (بلغة السانسكريت) ومعناه "علم الكسب المادي" (كتب في القرن الثالث قبل الميلاد).

غير أن أكبر الأثر على تطور النظرية الواقعية كان بفضل أعمال: "الأمير" (١٥١٣) لـ نيكولو ميكيافيللي، ومن خلال طرحه عمل ميكيافيللي على عزل العمل السياسي عن أي مضمون أخلاقي مجسدا مبدأ الغاية تبرر الوسيلة، وهو جوهر النصائح التي همس بها للأمير والتي تتعلق بمجملها بكيفية الاستيلاء على السلطة والحفاظ عليها؛ وبعده بقرن كتب توماس هوبز "الوحش"Leviathan (١٦٥١)، وإليه يعود الفضل في

صقل التصور الرئيسي للواقعيين وهو "الفوضى"، وذلك من خلال تصويره لحالة الطبيعة أو الفطرة التي سبقت العقد الاجتماعي، تلك الحالة التي اتسمت بالاضطرابات والخوف وحرب الكل ضد الكل من أجل البقاء.

إذن الفوضى هي السمة الرئيسية للبيئة التي تتفاعل فيها الدول مع بعضها حسب الواقعيين، وبذلك فإن صانعي القرار مدعوون لأخذ بعين الاعتبار "المصلحة العليا للدولة"قبل أي شيء آخر، باستعارة عبارة الوزير الأول الفرنسي الكاردينال دي ريشيليو Cardinal de Richelieu (١٥٨٥-١٦٤٢)، والالتزام بسياسة واقعية Real Politikوالتي سبق ودعا إليها المستشار الألماني بيسمارك (١٨١٥-١٨٩٨) Otto Von Bismarkباعتبارها السبيل الوحيد للحفاظ على توازن القوى Balance of powerكآلية كفيلة بصيانة السلام الدولي.

لقد اكتسبت الواقعية قوة تأثيرية كبيرة بين الأكاديميين وصناع القرار على حد سواء، حيث أن كتاب هانس مورقينتو Hans Morgenthau -مؤسس المدرسة الواقعية الكلاسيكية- المعنونب:"السياسة بين الأمم"Politics Among Nations (١٩٤٨) ظل ولفترة طويلة الكتاب المرجعي في العلاقات الدولية، وفيه يشرح المبادئ الستة التي تسند الطرح الواقعي في العلاقات الدولية:

- أنه يمكن تطوير نظرية عقلانية تعكس القوانين الموضوعية التي تسير وفقها السياسة طالما أنها تستند إلى الطبيعة الإنسانية (غير الخيرة، ذلك أن الإنسان شرير بطبعه حسب مورقينتو) وهذه الطبيعة ثابتة لا تتغير بأي حال من الأحوال؛
- المصلحة هي جوهر العمل السياسي، وهي تتحدد بمؤشر القوة، حيث أن القوة بالنسبة للواقعيين تعتبر وسيلة وهدفا في الوقت نفسه، وتعرف القوة على أنها القدرة على التأثير في سلوك الآخرين أو تغييره وفق الاتجاه المرغوب به، من جهة، ومن جهة أخرى القدرة على مقاومة محاولات الآخرين للتأثير في السلوك؛
- يفترض الواقعيون أن المصلحة التي تتحدد بالقوة تعتبر مفهوما موضوعيا يتمتع بصلاحية غير قابلة للجدل، ومع ذلك فإن مضامين المصلحة ليست ثابتة بالنسبة لكل الدول كما أنها ليست ثابتة على امتداد فترات تاريخية متعاقبة؛

●الواقعية ليست نظرية غير أخلاقية immoral، بل أنها فقط نظرية لا تبالي بالمعايير الأخلاقية على اختلافها amoral، وذلك لأنها وفي الوقت الذي تعي فيه التبعات الأخلاقية للعمل السياسي، فإنها واعية أيضا بالتوتر الذي يمكن أن يحدث بين القيادة المتمسكة بالمضامين الأخلاقية وبين مقتضيات نجاح العمل السياسي؛

●ترفض الواقعية ادعاء دولة من الدول بأن قيمها الأخلاقية يجب أن تكون بمثابة قوانين كونية تستوجب خضوع الجميع لها. وبدلا من ذلك ترى أن المصلحة هي التصور الذي يتبوأ مكانة القانون الكوني لأنه يحول دون الإقدام على مغامرات سياسية نابعة من محاولة فرض المنظومة القيمية والأخلاقية لدولة معينة على الدول الأخرى، وكذلك لأن تحقيق المصلحة شيء يشترك يحظى بإجماع الكل؛

●السياسة من المنظور الواقعي حقل مستقل بذاته وللحصول على تحليل جيد يتوجب استبعاد أي مجال آخر من مجالات الاهتمام الإنساني.

وبهذه الافتراضات التي كانت تتوافق إلى حد كبير مع ظروف ما بين الحربين العالميتين، استطاعت الواقعية التفوق على الطرح الليبرالي المثالي، وباندلاع الحرب العالمية الثانية كان ذلك بمثابة تأكيد على قوة الطرح الواقعي، فالقانون الدولي وعصبة الأمم لم يتمكنا من درأ اندلاع حرب عالمية جديدة كما ادعى الليبراليون المثاليون، ومصالح الدول لم تكن متناغمة حسب الطرح الكانطي، وقد كانت كل هذه المؤشرات كفيلة بإنهاء النقاش النظري الأولfirst debate لصالح رواد الواقعية من أمثال إدوارد كار Edward H. Carrوهانس مورقينتو Hans J. Morgenthau. لكن كان على الواقعية عقب ذلك أن تواجه نقاشا نظريا آخر أكثر حدة مع المنظورات الوظيفية والكمية والتي طالت البعد المنهجي للمسعى البحثي الواقعي الذي يعتمد على المنهج التاريخي.

وبالرغم من صمود الواقعية أمام هجوم المقاربات النظرية الأخرى إلا أنها تعرضت لعملية تنقيح ساهمت في ظهور تيارات عدة ضمن هذه المقاربة مثل: النيوواقعية أو الواقعية البنيوية؛ إضافة إلى الواقعية النيوكلاسيكية؛ والواقعية الليبرالية (المعروفة بالمدرسة الإنجليزية).

الانتقادات الموجهة للواقعية الكلاسيكية التي تزعمها مورقينتو تتعلق بعدم دقته في استخدام المفاهيم المفتاحية، فمصطلح القوة الذي يبني عليه طرحه النظري يحتمل مضامين عدة، كما أن تبريره لقيام الحروب

بالنزعة الشريرة للإنسان لا تصمد كثيرا أمام الحالات العديدة لسيادة منطق السلام والتعايش، وفي هذه النقطة بالذات يتساءل أتباع منظور السلام الديمقراطي إن كان الطرح الواقعي لا ينطبق على الدول الديمقراطية التي لا تلجأ أبدا لاستخدام القوة ضد بعضها البعض حتى لو لم تكن مصالحها متناغمة. وهذا يجرنا لطرح استفهامات حول مدى صلابة مفهوم الدولة كفاعل موحد، والذي يستند إليه الواقعيون لتبرير تماثل ردود أفعال الدول تجاه البيئة الدولية، فالواقع يظهر أن الدولة هي مجموع الفواعل الداخليين المشكلين لها، وبذلك فإن ردود أفعالها تتباين بحسب توجهات السياسة الداخلية التي تدخل ضمن مستوى تحليلي آخر غير المستوى النظمي، وهو المستوى الوطني.

كما أن الأمن هو حقيقة نسبية و ليست مطلقة تنشأ من السعي المستمر للدول لزيادة قواتها، الأمر الذي يزيد شعورها "بعدم الأمن"بدلا من أن يكون مدعاة إلى مزيد من الشعور بالأمن فالدول لا تتوقف بمجرد تحقيق التوازن فحسب و إنما تسعى دائما إلى تحقيق التفوق نتيجة الشعور بالخوف، و انعدام الثقة في العلاقات الدولية.[٧]

كما أن الحديث عن الفكر الواقعي يتطلب ضرورة الإشارة إلى أهم الفلاسفة و المفكرين السياسيين الذين كان لهم دور كبير في بناء التأسيس ألمفاهيمي و النظري للمدرسة الواقعية و إن الأفكار و الأسس التي بنوها كانت دعامة يرتكز عليها المفهوم التقليدي للأمن.

فالفكر الواقعي يرجع إلى عهود قديمة من اليونان و الصين و روما و الهند و هذه الأخيرة تعتبر أعمال أثرية هامة تستند عليها الواقعية.

- **توسيديديس : (Thucydide).**

بين توسيديديس أن السباق نحو التسلح يخلق حالة من التهديد و اللاأمن حيث أن زيادة القوة العسكرية لأثينا نظرت إليه إسبرطة أنه تهديد لأمنها مما أدى إلى حرب بين المدينتين اليونانيتين. فيوسديديس بين العلاقة بين القوة و الأمن و تأثير كل منهما في الأخرى من خلال المدينتين و محاولة كل إمارة الدفاع عن أمنها و تجسد هذا التفاعل في (الحرب البيلبونيزية) مما جعل توسيديديس يحدد معيارا هاما بأن إرساء معايير العدالة يعتمد على

نوع من القوة التي تسندها، و في الواقع القوي يفعل ما تمكنه قوته من فعله، أما الضعيف فليس عليه سوى تقبل ما لا يستطيع رفضه.[٨]

- **مكيافيللي : Machiavel li(١٤٦٣-١٥٢٧)**

ورد في الكتاب المشهور لمكيافيللي المعنون بـ (الأمير) على "مفهوم الأمن و توحيد الدولة"حيث نصح الأمير على أن يجعل القوة و الحالة الأمنية فوق كل اعتبار مما يعطي للأمير أحقية استعمال كل الوسائل و حتى الغير مشروع منها في سبيل تحقيق الغاية المؤكدة، لذا فالغاية هي تبرير الوسيلة المستعملة، فالحرب حسب مكيافيللي هي عادلة وضرورية لتحقيق الأمن للدولة في حالة اختراق هذه الصفة الأساسية لبقاء الدولة، و قد قسم مكيافيللي الحروب إلى نوعين :

الحرب الهجومية: هي حرب من أجل البقاء كحل و حيد.

الحرب الدفاعية : تتطلب السلاح الكبير لرد هجومات الطرف الآخر.

و بالتالي فكلا الحربين (الهجومية و الدفاعية) ضروريتان لأنه إذا أرادت دولة ما العيش بسلام فقد حكمت على نفسها بالزوال هذا يؤكد على أن القوة هي الضمان الوحيد لبقاء الدولة و استمرارها و التنازل عنها يعني النهاية لها.

- **توماس هوبز: (T.Hobbes).**

الأمن عند هوبز هو وسيلة لحفظ السلام و تحقيق الصالح العام مما دفع بالجماعة برضاها أن تبرم عقد اجتماعي و فوضت الأمور السياسة و الأمنية للحاكم بناءا على أن السيادة ذات صفة مطلقة و لا ترد عليها أية قيود، حيث أن الأفراد أو المواطنين سيتنازلون كليا عن الحقوق الطبيعية و بدون ذلك تقوم حروب و تستمر نتيجة المصادمات بين المواطنين، لذا إن هذا الاتفاق الاجتماعي يمكن الفرد من التخلي عن النزاعات الغير مرغوب فيها مع غيره لضمان أمنه و درأ كل الأخطار و التهديدات بواسطة الدولة. كما يحدد (هوبز) إن هذه السلطة المركزية (الدولة) قد أنشئت من أجل حماية الشعب ضد العدوان الخارجي و بذلك الأفراد أوكلوا حماية

أمنهم، و لا يزال هذا التصور قائما في معظم أعراف الدول لكونه مصدرا من مصادر شرعية السلطة و سببا للولاء العام لها.

إن هوبز يؤكد أن الأمن هو أحد الأسباب لنشأة الدولة حيث ميز بين حالة (المجتمع) و حالة (الطبيعية) و اعتبر أن الأفراد في النظام الداخلي يعيشون (حالة المجتمع)، بينما تعيش الدولة (حالة الطبيعية) في العلاقات الدولية .[٩]و هذا يعني أن الحرب دائمة التوقع والحدوث نتيجة ضرورية بقاء الدولة و حماية أمن الأفراد الذين أوكلوا المهمة الأمنية والدفاع لصالح الدولة، حيث يضيف هوبز إلى ضرورة و جود حاكم امسير للدولة يتميز بالخداع (مخادع) أو (التنين) من أجل إنهاء حالة الفوضى المميزة للفطرة الإنسانية.

- **كارل فون كلاوسفيتز: (c.v. Clausvitz).**

إن العلاقات الدولية تقوم على جدلية الصراع و المواجهة المستمرة حيث تلجأ الدولة خلالها إلى العنف عندما تراه مناسبا و ضروريا لبلوغ غاياتها و أهدافها، باعتبار أن الحرب هي شكل من أشكال العمل السياسي، و السياسة بدورها تحكم الحرب .[١٠]و قد وصف كلاوسفيتز أن العلاقات الدولية هي ميدان لتنازع المصالح بين الدول.

- **هانس مورغانتو:**

يعتبر (مورغانتو) من رواد الواقعية التقليدية الذي ساهم في إرساء أسسها حيث يؤكد على مجموعة من المبادئ التي تسير و تحكم العلاقات الدولة و المتمثلة في :

إن صانع القرار السياسي يفكر و يتصرف طبقا للمصلحة و التي تمثل في نفس الوقت القوة لهذا يقول مورغاتو أن "الرغبة في المزيد من السلطة هي عملية جذرية في الطبيعة البشرية حيث تشارك الدول باستمرار في الصراع لزيادة قوتها"[١١]، كما يشترط على رجل الدولة فهم استراتيجية الدولة بعقلانية تامة و أخذ التكاليف و الفوائد بعين الاعتبار لهذا يبقى المعنى الأساسي للدولة عند مورغانتو هو الهيمنة.

إن الدولة هي الفاعل الأساسي في العلاقات الدولية كما أن الميكانيزم الوحيد لبقائها هو ميزان القوى، حيث رفض مورغانتو إدانة سياسات القوة و الحرب ولا يعترف بأهمية المنظمات الدولية في الحقل الدولي و إن كان لها دور ثانوي لا يخرج عن إطار الدول.

من خلال عرض أهم المفكرين القدامى الذي أسسوا بأفكارهم الواقعية لظهور النظرية الدولية (Realism) و ما كان لها من دور في توجيه صناع القرار و السياسات الدولية ككل، و ما كان لها من أثر حتى على النظريات الأخرى التي جاءت من بعدها، حيث تحدث (جون فاسكيوز) في كتابة (قوة سياسة القوة) على السيطرة اللاشعورية للنموذج الواقعي على الباحثين السلوكيين فبدون انتباه استعملوا المسلمات الواقعية في صياغة أهم أعمالهم.[١٢]

بكتابات مكيافيللي و روسو مثلا التي رسمت صورة أكثر تشاؤما لمضامين سيادة الدولة كما أنها أعطت صيغة و حشية و صراعية للنظام الدولي حيث تسعى فيه الدول لتحقيق أمنها على حسابالأطراف الأخرى مما أسس إلى أنواع مختلفة من الواقعية بدءا بالواقعية الكلاسيكية و أكد هذا المنظور كتاب مثل كار (E.H.carr) و هانس مورغاتو (Hans Morganthon) أسس منه للفكر الواقعي بعد الحرب العالمية الثانية، ثم الواقعية الجديدة (New realism) ، التي تنقسم إلى قسمين: الهجومية و أشهر روادها جون ميشايمر John Mearsheimerو الدفاعية مع ستيفن والت و شويلار.

لتوضيح أكثر حول الفكر الواقعي لا بد من توضيح أهم مرتكزات المدرسة الواقعية بدءا بالواقعية الكلاسيكية أو التقليدية:

مرتكزات الواقعية:

أهم هذه الأفكار تتمثل في :

← **القوة:**

إن القوة العسكرية هي مقياس قوة الدولة و التي ترتبط بمدى امتلاك الدولة للمصادر الطبيعية (المجال الجغرافي، الشعب، المعادن) و التي لا يمكن فصلها عن التنظيم السياسي (المؤسسات، طبيعة الحكم، و الوعي الوطني) كما أن القوة الفعلية للدولة لا تعني مجرد عملية جمع لهذه العناصر بل هي القدرة على توظيفها، و الدليل على ذلك هو العالم الثالث الذي يتملك من الإمكانيات المادية و البشرية ما يجعله مثل الدول الكبرى إلا أنه من أفقر دول العالم.

فكلما زادت الدولة من قوتها كلما مكنها ذلك من تحقيق مصالح أكبر و كلما زادت المصالح كلما دعت الحاجة لزيادة القوة، لذلك ارتبط المفهوم التقليدي للقوة بالمجال العسكري من أجل الحفاظ على القيم العليا للدولة مما يعطي أحقية و شرعية للدولة كفاعل و حيد وعقلاني في استعمال القوة من أجل جلب الفوائد و التقليل من الخسائر إلى حد أقصى.

← **السيادة:**

إن السيادة هي تلك السلطة المعترف بها في ممارسة الدولة اختصاصها في إقليمها وداخل الإطار الحدودي مع استقلاليتها في اتخاذ قراراتها على الساحة العالمية، كما أن للدولة السلطة العليا داخليا لا احد يعلو فوقها أو يملي أوامر عليها أما في الخارج في علاقاتها مع الدول الأخرى حيث لا يوجد سلطة أخرى تملي عليها واجباتها سواء كانت دولة أو فواعل أخرى غير دولتية، فالدول المستقلة تمتلك سيادة مطلقة لا يحق لأي فاعل آخر التدخل في شؤونها الداخلية كما يمنع تقسيمها أو التنازل عنها أو عن جزء منها وهذه صفة ثابتة يعترف بها القانون الدولي.

فالفكر الواقعي أعطى مكانة هامة للسيادة لأنها تضمن بقاء و زيادة القوة و مصالح الدولة حيث أن بسيادة الدولة يكون في حالات رد عدواني خارجي بمعنى الدفاع المشروع أو في تطبيق أسس الأمن الجماعي.

← **الفوضى:** يعتبر مصطلح الفوضى ركيزة أساسية في المفهوم التقليدي للأمن و في الفكر الواقعي حيث أن من خلالها يتم تبرير استعمال القوة في العلاقات الدولية لذلك يصرح روبرت غيلبين "أنه

لم تتغير الطبيعة الأساسية للعلاقات الدولية خلال آلاف السنين، لأن العلاقات الدولية لا تزال تشكل النضال المتكرر على الثروة و السلطة بين الجهات الفاعلة والمستقلة في حالة من الفوضى"[١٣].

لهذا ترى الواقعية أن المجتمع الدولي يتمثل في نظام من كرات البلياردأي نظام فوضوي (Billiard – Bal) تحكمه دول في تصادم دائم و كل الدول تسعى إلى تحقيق أقصى قوة لها إلى جانب تحقيق أمنها و مصالحها الوطنية هذه الثلاثية المهمة التي تسعى الدول لبلوغها من أجل بقائها كفاعل عقلاني و مركزي في السياسة الدولية.

حتى سنة ١٩٩٠ كان التنافس الاستراتيجي بين القوى العظمى من خلال الإبقاء على الردع و التوازن النووي أولى الأولويات للدول القوية، و بذلك يرتكز تصور الأمن الذي يعتمد عليه صناع القرار على أن :

تنبعث المشاكل الأمنية من نشاطات الدول الأخرى خاصة منها التهديدات العسكرية.

تعد مصالح أمن الدولة هي نفسها مصالح المجتمع المدني.

تعد وسائل مواجهة التهديدات أساسا عسكريا. [١٤]

إن التمييز بين السياستين الداخلية و الخارجية و ارتباطها بمفهومي الاستقراروبقاء الدولة هي من أهم مفاهيم الواقعية الكلاسيكية حيث يتميز المحيط الداخلي بوجود نظام مدني يعمل على فرض النظام و لو استدعى ذلك استعمال القوة في حين أن المحيط الدولي لا يزال في حالة الطبيعة بمعنى الطابع الفوضوي و ديمومة هذه الصفة في السياسة الدولية يجعل الدول دائما تستعد للحرب و بهذا يصبح العنف تصرفا دوليا مشروعا تستعمله الدول لضمان بقائها و الحفاظ على مصالحها و رد أي عدوان يحاول الإطاحة بمكناتها؛ لذا إن المدارس الواقعية الكلاسيكية منها و الدفاعية و الهجومية كلها تتفق حول نقطة واحدة ألا وهي ثبات الصفة الفوضوية للعلاقات الدولية.

← **المأزق الأمني: (المعضلة الأمنية)، (The Security Delmma).**

إن تطوير الدول لقدراتها العسكرية أو إقامة التحالفات القوية هذا يتجاوب مع البنية الفوضوية للنظام الدولي ويعطي شرعية الامتلاك الغير محدود للقوة و النفوذ لضمان الأمن ضد أي تهديد أو عنف سواء حقيقي أو محتمل، هذا يعطي أيضا شرعية للاستعمال الردع النووي و توازن القوى و هنا يجعل الدول تسير في تنافس مستمر أساسه اللعبة الصفرية (Zero sum-Game) مما يعني أن زيادة قوة دولة ما أو حلف (أ) يعني انخفاض مستوى أمن و قوة الدول الأخرى أو حلف مغاير (ب) بطريقة آلية.

حيث أن أول من أوضح فكرة معضلة الأمن في ستينات القرن العشرين هو "جون هرتز" (John Hertz) حيث يقول "إنها مفهوم بنيوي تقود فيه محاولات الدول للسهر على متطلباتها الأمنية بدافع الاعتماد على الذات بصرف النظر على تعرض دول أخرى للخطرلأن كل طرف يفسر الإجراءات التي يقوم بها على أنها إجراءات دفاعية في حين يفسر الإجراءات التي يقوم بها الآخرون على أنها خطر محتملا "[١٥].

إن الاستعدادات العسكرية لطرف معين و التي يفرضه منطق الهيمنة و الرغبة في تغليب مصالحه على حساب الفواعل الأخرى، مما يجعلها تصطدم بشكل يصعب تبديدها إزاء هذه الاستعدادات العسكرية هذا يجعل الطرف الآخر يتساءل حول هذه القوات العسكرية الجديدة هل يقصد بها مجرد الدفاع عن النفس ؟ أم أنها جزء من خطط أكثر عدوانية؟ هذا يجعل الدول تعيش في حالة من الخوف و انعدام الثقة، مما تشكل عمق "المعضلة الأمنية"إلى جانب ديمومة تغيير النوايا الحسنة إلى سيئة هذا يعني التهديد الفعلي لأمن و بقاء الدولة كما أن حسن الظن معناه العواقب الكارثية أو الطريق إلى الزوال والخسارة، فسوء الظن والتنافس الأمني المتواصل هو الذي يعطي صفة الديمومة للمأزق الأمني و هذا ناتج عن عاملين أساسيين:

١. مسألة الغش (The problem of cheating):

إن الدول تدرك دائما أنها يجب أن تكون حذرة و مدركة بضرورة حماية أمنها الإقليمي هذا السبب الذي يجعل الدول النووية تحتفظ بقواها النووية بالرغم من اتفاقيات خفض الأسلحة الإستراتيجية و النووية لأن الخوف المتواصل للدول من قيام الأطراف الأخرى في أي اتفاقية تعقد من خرق أو نقص نصوصها يعتبر مخاطرة كبيرة لأمنها القومي و مكانتها الدولية أو إحداث تحول في ميزان القوى.

و لهذا يقول ميرشايمر Mersheimerأنه: "قد تفتح المجال واسعا أمام الطرف الذي يمارس الغش، بأن يلحق هزيمة بالدولة الضحية"[١٦]، و بالتالي فإن الغش الذي تستعمله بعض الدول أو "الركوب المجاني"على حساب أطراف أخرى هذا يؤدي إلى الخوف الدائم وانعدام الثقة بين الدول داخل العلاقات الدولية هذا من جهة، و من جهة أخرى يؤدي إلى تناقص حالات التعاون و التكامل بين الوحدات السياسية.

٢. مسألة المكاسب النسبية (The probleme of relative – Gains) :

إن الدول تميل إلى الاهتمام بالمكاسب النسبية أكثر من اهتمامها بالمكاسب المطلقة لأن الدول تسعى بصفة دائمة للحصول على الحد الأقصى من المكاسب مما يجعل التعاون هدفا يصعب تحقيقه و الحفاظ عليه ضمن الواقع الدولي الفوضوي التي تغلب عليه الأنانية و الغش.

← **الأمن القومي:**

بما أن الدولة هي الوحدة الرئيسية التي يقوم عليها النظام الدولي فإن ظاهرة الأمن القومي قد ارتبطت بخصائص هذا النظام من جهة و بمقوماته و أطرافه من جهة أخرى، باعتباره كذلك محور للسياسة الخارجية لأي دولة أو مجموعة لأنه أحد ركائزهاو عنصر مهم في درأ التهديدات و الأطماع الخارجية التي تتعرض لها الدولة.

و لهذا يقول باري بوزان Barry Buzan : "إن الأمن على مستوى الدولة القومية يسعى إلى التحرر من التهديد، أما في المستوى الدولي فإنه يتعلق بقدرة الدول و المجتمعات على صون هويتها المستقلة و تماسكها العملي"[١٧]، حيث يتعلق الأمن القومي بحماية المصالح الحيوية الأساسية من حرمة الدولة لأراضيهاو سيادتها و استقلالها

السياسي و استقرارها، كما يعتبر والتر ليبمان(Walter Lippman)من أوائل الذين عرفوا مصطلح الأمن القومي حيث حدده بأن الدولة الآمنة هي التي لا تضحي بقيمها إن أرادت أن تتجنب الحرب[١٨]، هذا و يربط الأمن القومي بعنصرين أساسيين :

العنصر العسكري: كوسيلة فاعلة لحماية الدولة ضد الأعمال العدوانية للطرف الآخر.

العنصر السياسي: يحدد بعدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول الأخرى أو في حروب دعائية، أو ممارسة ضغوط اقتصادية على دول أخرى، فالفكر الواقعي يعطي أهمية و أولوية لمفهوم الأمن القومي على ما سواه من المستويات المتعددة للأمن حيث يتقدم البعد العسكري للأمن على غيره من الأبعاد و منظروا المدرسة الواقعية يجعلون القضايا الأمنية والعسكرية هي قضايا السياسة العليا أما القضايا الاجتماعية و الاقتصادية هي موضوعات السياسة الدنيا مما تجعل التهديد العسكري الخارجي ضمن قائمة الأولويات الإستراتيجية الرئيسية لأمن الدولة.

← **الأمن الجماعي:**

يعتبر الأمن و السلم في المنظور الواقعي مرادفا لغياب الحرب لأن الأمن الدولي هو مصطلح مرادف لغياب التهديدات ذات الطابع العسكري و لهذا يبقى استثناء استخدام الدول للقوة في حالة الدفاع المشروع عن النفس أو مواجهة تهديد خارجي تعرضت له هذه الدولة وقد تبنت الأمم المتحدة هذه الرؤية للسلم و الأمن الدوليين كما أن الأمن الجماعي

هو نظام تأخذ به الدول الأعضاء في هذه المنظمة الدولية و يوحى من ميثاقها بهدف الحرص على الأمن و السلم و حل النزاعات بالطرق السلمية.

كما أن تشكيل الأحلاف الجهوية كحلف الشمال الأطلسي (NATO) قصد الحفاظ على السلم و الأمن الجهويين حيث تساهم هذه المجموعات الأمنية من رد العدوان الذي تتعرض له الدولة بصورة جماعية في إطار (العون

الذاتي) (Self Help) لان الوحدة السياسية لا تستطيع وحدها و اعتمادا على قواتها الذاتية في تحقيق أمنها و رخائها.

يعد أهم نقد وجهللواقعية التقليدية هو عدم قدرتها أو تمكنها من تفسير الظروف الدولية الجديدة حيث عرفت العلاقات الدولية مجموعة من التهديدات التي تمس بأمن الدولةو تهدد استقرارها دون أن تدرجها الواقعية ضمن قائمة التهديدات المحصورة فقط في الجانب المادي منها ألا و هي التهديدات العسكرية.

نظرا للانتقادات التي واجهها الطرح التقليدي الواقعي خاصة مع بداية السبعينات مع ظهور النظريات الأخرى كالليبرالية، و نظرية الاعتماد المتبادل، و النظريات ما بعد وصفية مثل النقدية حيث وجهت هذه المنظورات الجديدة انتقادات للنموذج الواقعي كاشفة عن نقاط الضعف و حجم التناقضات التي يشمل عليها الفكر الواقعي هذا جعل المنظرين الواقعيين الجدد إلى تدارك النقص و تجاوز الانتقادات من خلال ضرورة تأسيس "بروستورويكا الواقعية "من طرف **بنيامين كيوهن، روبرت تاكر، هيدلي بول، كراسنر**في كتابة (دفاع عن المصلحة الوطنية) الذي أعاد فيه كتابة الاقتصادية السياسي الدولي بلون نيوميركنتيلي، وكذلك من خلال عمل غيبلين(Gilpin ١٩٨٤) في كتابة (الحرب و التغيير في السياسة العالمية) شكلت هذه البروستورويكا ما يسمى الواقعية الجديدة (Neorealism) أو الواقعية البنيوية (Structuralrealism)[١٩].

الواقعيون الجدد أحدثوا مراجعة في قضية زيادة القوة و القدرات العسكرية، و لهذا كانت نظرتهم حول أن الدولة تسعى إلى زيادة قدراتها العسكرية ليس من أجل القوة في حد ذاتها وإنما فقط من أجل الدفاع عن أمنها و إقليمها و ذلك من أجل التقليص من مخاطر المأزق الأمني.

الواقعيون الدفاعيون أمثال ستفن والت (Stephen walt) ، و جاك سنايدر (Jack snyder)يرون أن إتباع الاستراتيجيات الحذرة هي التي تتضمن الأمن الحذرولهذا يجب على الدول أن تسعى إلى تحقيق الأمن قبل تحقيق القوة من خلال سعي هذه الدول إلى إبرام اتفاقيات و بناء علاقات دبلوماسية خاصة مع القوى

الكبرى،[٢٠] لهذا فضلت الواقعية الجديدة اعتماد الاستراتيجيات التعاونية لتقليص أخطاء الإدراكات وحسابات الدول و صناع القرار للسباق نحو التسلح و كسب المزيد من القوة.

رغم الجهد الفكري الذي بذله الواقعيون الجدد إلا أنهم يرفضون رفضا مطلقا إعادة صياغة مفهوم آخر للأمن خارج إطاره الضيق و المرتبط بالقوة العسكرية و بقاء الدولة و سيادة سلامتها لأن حقل الدراسات الأمنية يبقى يهتم بظاهرة الحرب و دراسة الخطر واستعمال ومراقبة القوة.

مع بداية الثمانينات تعرضت كذلك النيواقعية إلى الانتقادات التي وجهت إليها خاصة من المقاربات البنائية و ما بعد الحداثة، باعتبار أن المقاربة النيواقعية تنطلق من تصور لا تاريخي (Ahistoric) للحياة الدولية بمعنى لجوئها إلى انتزاع نظام الدول من سياقه (السوسيوثقافي) مما جعلها تعجز عن فهم أو تفسير دلالات التغيير الثقافي و الأخلاقي على المستوى العالمي، إلى جانب التطورات السياسية و الاقتصادية و الاجتماعية والثقافية التي عرفتها العلاقات الدولية و زيادة و تطور البحوث الأكاديمية التي دعت إلى التغيير وضرورة تجاوز المفهوم الضيق للأمن الذي لا يكفي للتفسيرات الدولية الجديدة .

- **التغيرات الدولية الجديدة:**

لقد كان للمتغيرات الدولية الجديدة أثر كبير على سيادة الدول في عالم ما بعد الحرب الباردة و التي تتناقض مع السيادة التقليدية التي جاءت في معاهدة وستفاليا و هذا راجع إلى الفشل السياسي للدول في حل العديد من الأزمات والنزاعات كما عرفت الدولة تفككا اجتماعيا داخليا على أسس عرقية ودينية حيث بلغت نسبة النزاعات المسلحة داخل الدول نسبة ٩٠% هذا أدى إلى تقلص دور الدولة لصالح فواعل أخرى أبرزها الأمم المتحدة في إطار التدخل الإنساني[٢١]، كما أنه يمكن تحديد تراجع دور الدولة من خلال ثلاثة مجالات أساسية :

١. تراجع سيادة الدولة الاقتصادية :

إن ظهور فواعل اقتصادية دولية جديدة أدى إلى تراجع الدور الاقتصادي للدولة حيث أن القرار الاقتصادي لم يعد حكرا على الدولة هذا ناتج عن نشاطات كل من مؤسسات بروتن وودز"Bretton wood"و الشركات المتعددة الجنسيات و التكتلات الإقليمية مثل "أسيان، الاتحاد الأوروبي"مثلا مما أدى إلى عجز الدولة على مراقبة حركة دخول و خروج المواد و الأشخاص من خلال حركية لا متناهية من الاتصالات و التبادلات التي عجزت الدول عن السيطرة عليها، بالإضافة إلى التبادل المكشوف لرؤوس الأموال بين الشركات الأم والشركات الفرعية عبر العالم.

٢. تراجع سيطرة الدولة على مجال الاتصالات :

إن أبرز مثال عن تراجع دور الدولة في الميدان الاقتصادي هو الانتشار الواسع لشبكة الانترنيت إذ ليس بمقدور أي دولة السيطرة على هذه الشبكة.

٣. عدم قدرة الدولة على مراقبة حركة الهجرة:

إن عملية تحرير التجارة الدولية كانت من الأسباب الأساسية في زيادة نسبة الهجرة الغير شرعية و التي تكون عادة لأسباب اقتصادية تتعلق بمستوى المعيشة و التي تمثل عائقا أمام تحقيق تطلعات الناس في الدول النامية "فقرابة ٧٤٠ مليون شخص هم مهاجرون داخلين وهو ما يعادل نحو أربعة أضعاف عدد الأشخاص التي يتحركون دوليا، و من بين الأشخاص الذين تحركوا عبر الحدود الوطنية، تحرك ما يزيد قليلا عن ثلثهم من بلد آخذ في النمو إلى بلد متقدم، أي ما يقل عن ٧٠ مليون شخص و يتحرك معظم المهاجرين الدوليين في العالم البالغ عددهم ٢٠٠ مليون شخص من بلد آخذ في النمو إلى آخر مثله أو ما بين البلدان المتقدمة"[٢٢]، و في المقابل يمكن أن تمثل الهجرة خطرا و تهديدا على بعض الدول.

٤. ظهور فواعل دولية جديدة:

إن الدولة القومية لم تعد اللاعب الأساسي في العلاقات الدولية نتيجة تزايد ضروريات الاعتماد المتبادل حيث ظهرت فواعل جديدة تتميز بانتشارها عبر العالم (عابرة للقارات) واستقلالها عن الدولة القطرية هذا يعني أن كل

من الشركات المتعددة الجنسيات المنظمات الدولية و الجهوية و جماعات العمليات الإنسانية هي فواعل جديدة في العلاقات الدولية يكون لها في بعض الحالات دور مهم يفوق الدول.

فالحرب الأهلية مثلا و العنف الطائفي هي صور جديدة و أنواع لانعدام الأمن تبرز أهمية الاهتمام بالكائن البشري و تحول الموضوع الرئيسي للأمن العالمي من الدولة إلى الفرد، هذا يفسر أن الدولة جزء من المشكلة و هي كذلك جزء من الحل فقد تكون الدولة القمعية في الداخل عن طريق تهميش الأقليات أو تكون على المستوى الدولي من خلال المشاركة في القمع الدولي و يكون ذلك ضارا على الأمن البشري.[٢٣]

إن التهديدات الجديدة التي عرفتها العلاقات الدولية والتغيرات السياسية والاقتصادية التي عرفتها الدول جعلت المفهوم التقليدي للأمن لا يسع كل هذه المستجدات مما استدعى الأمر إلى ضرورة التغيير و التوسيع ليتناسب مع التطورات الجديدة المنظرين مما سمح ببناء خطة أمنية جديدة جعلت من الفرد أو الإنسان هو المرجعية الأمنية الجديدة.

- **المحاضرةالثالثة: المنظور الليبرالي للأمن .**

في ضوء التطورات المتزايدة على الصعيد العالمي ظهر المنظور الليبرالي الذي انتقد ورفض تحليلات التيار الواقعي كون أن الأمن لا يقتصر على البعد العسكري بل هناك أبعاد أخرى لا تقل أهمية و تأثيرا عن مفهوم الأمن القومي.

فالأمن ليس مفهوما أحاديا الجانب و إنما ذو فروع يهدف إلى تنمية قدرات الدولة بما يحتويه من أفراد و مؤسسات حيث أن الدولة ليست الفاعل الوحيد في العلاقات الدولية حيث شهدت الليبرالية تقدما واضحا من خلال تفوق اقتصاد السوق على القوة العسكرية.وعليه استطاع الاقتصاد أن يقلل من الاهتمام الواسع لقضايا السياسة العليا و في هذا السياق يقول (Ken booth) :"أن القوة في الشؤون العالمية تتجه على نحو متزايد إلى النجاح الاقتصادي بدلا من الإحصائيات الاقتصادية"[٢٤]و هذا يخلف مبدأ التعاون بين الدول عبر المؤسسات والمنظمات الدولية لتعزيز الأمن و السلم الدوليين.

إن الأمن الجماعي و السلام الديمقراطي يعتبر من أهم تصور اللبراليين للأمن حيث يستبدلون مفهوم الأمن القومي الذي أسسه الفكر الواقعي بمفهوم آخر هو "الأمن الجماعي"عبر إنشاء منظمات و مؤسسات دولية و إقليمية التي تضمن التعاون و التبادل بين الفاعلين الدوليين سواء أكانوا دولا أو جماعات أو أفراد و يسميهاالليبراليون المجتمع المدني العالمي.

← **فكرة السلام الديموقراطي (La paix democratique) :**

أول من دعا لهذه الفكرة هو (إيمانويل كانط) في القرن ١٨ عندما اقترح إنشاء فدرالية تضم دول العالم (الجمهوريات الديمقراطية) لمعاقبة أو التصدي لأي دولة أخرى تعتدي على دول أو مجموعة من الدول، حيث يتألف برنامج كانط للسلام من جزأين: ضرورة بناء دول جمهورية التي تساهم في إنشاء عالم أكثر سلما و تهيئة بيئة دولية سلمية نلغي بها الجيوش و عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول و تحريم التجسس و التحريض على الخيانة والاغتيال باعتبارها أدوات دبلوماسية تنهي المشاريع الإمبريالية.[٢٥]و بهذا يقول مورافسيك (Moravesik) : "أن التجارة عموما وسيلة أقل تكلفة من تراكم ثروة من الحرب أو العقوبات أو غيرها من الوسائل القصرية "[٢٦].

إن الليبرالية أعطت تفسير جديد لمفهوم الأمن خاصة مع تطور نظرية الاعتماد المتبادل (Théorie de l'interdépendance) و تطور العلاقات الاقتصادية الدولية و قد لخص المنظور الليبرالي مجموعة من النقاط الضرورية في دراسة المفهوم الأمني أهمها:

إن التعاون و التقارب بين الدول يساهم في تقليص حدة النزاعات و إيجاد قيم مشتركة فيما بينها.

يتم هذا التعاون و التقارب عن طريق إنشاء مؤسسات و منظمات تعمل على تحقيق الأمن.

يجب نشر القيم الديمقراطية للحفاظ على المظهر الأمني و الاستقرار فغالبا ما تكون الصراعات بين الدول الديمقراطية و الدول الأخرى الغير ديمقراطية لأن الديمقراطيات لا تتصادم مع بعضها البعض.

فتح الحدود و التبادل الحر و تطوير شبكة رأسمال فوق قومي هي صور لتحقيق الأمن أساسها الحرية التجارية مما يؤدي إلى تحقيق الرفاهية للدول و الشعوب في حيث أن تخوف كل دولة على مصالحها الاقتصادية، هذا يجعلها تميل إلى التعاون بعيدا عن حالات الصراع و العنف.

إن المأزق الأمني عند اللبراليين هو انعدام وجود اتصال و نقص المعلومات بين الأطراف والفاعلين مما يؤدي إلى أزمة ثقة و تخوف بين الدول فيخلق حالة من اللاأمن و بالتالي فالاتصال بين الدول عن طريق المؤسسات و المنظمات هو عنصر مهم و ضروري لتحقيق أمن الدول و الأفراد.

في حين نادى جوزاف ناي (Joseph Nye) إلى استبدال القوة الصلبة و تعويضها بالقوة اللينة (Soft Power)[٢٧]التي تشتمل مواجهة كافة التحديات المختلفة الصحية و البيئية والجرائم المدنية (غسيل الأموال – القتل– التهريب– المخدرات) المشاكل العرقية العمالة السلبية و التطرق و الإرهاب فهي تحديات مباشرة ذات طبيعة مركبة حيث يتداخل فيها أمن الأفراد مع أمن المجتمعات و الدول فمداها يتعدى الإطار الداخلي و تصبح عابرة للحدود أي ممتدة جغرافيا كما أن مواجهة هذه السلوكيات اللاأمنية تتطلب إمكانيات مادية و لا مادية كافية .

27

إن المنظور الليبرالي للأمن هو أكثر تطورا من المنظور الواقعي الصلب لأنه أخرج مفهوم الأمن من مداه العسكري إلى أبعاد أخرى أبرزها الجانب الاقتصادي من خلال خلق مؤسسات و جماعات أمنية تساهم بالتعاون و التكامل المركب الذي يعطي فاعلية للاستقرار و الأمن على حساب حالات الحرب و الصراع.

المحاضرة الرابعة: المنظور النقدي للأمن .

إن الدراسات الأمنية النقدية انتهجت مهمة إعادة التفكير حول مفهوم الأمن باعتبار أن النظرية النقدية تشتمل على مجموعة من النظريات يختلف الكثير منها من نواح هامة من خلال إعادة التفكير في مفهوم و محتوى الأمن (النظرية و الممارسة) و ما يتصل بقضايا الحرب و السلام "القوة الصلبة و الناعمة"حيث حاولت تفسير دور كل من الدول و الجهات الفاعلة الغير حكومية في السياسة العالمية.

إن انتهاء الحرب الباردة أحدثت تغيير في النظام الدولي الجديد إلى جانب تقلص الحدود بين الدول و ظهور تهديدات جديدة للأمن أدى هذا إلى الحديث عن مواضيع جديدة كحقوق الإنسان و التنمية الإنسانية و مدى تأثيرها على السلم و الأمن الدوليين التي لم يكن الاهتمام موجه إليها أثناء الثنائية القطبية حيث كان التفكير منصبا حول القوة المادية والأمن الصلب، في حين أصبح الفقر و الإجرام و الأوبئة و الانفجار الديموغرافي تهدد بقاء الدولة و النظام الدولي بأكمله و تحول الاهتمام بالنزاعات الداخلية التي تشترك في ظهورها الأسباب الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية و الحدودية و العرقية و التي تؤدي إلى الإنتشار اللامحدود للفوضى و التي تتطور داخل المجتمعات أين تمسك بشعوبها وسكانها كرهائن مثل ما حدث في رواندا، هذه الحروب الأهلية الداخلية تخلق اللاجئين الذين يرفضون العيش في بيئة غير آمنة إلى جانب تفقير و تجويع عدد كبير من الناس هذا يعني أن مصادر التهديد الأساسية لم تعد خارجية فقط، بل أصبحت من داخل الدولة ذاتها و من هنا انصب تركيز المقاربة النقدية على التفاعل مع مضاعفات البيئة الأمنية الجديدة وإعادة النظر في التصورات و المفاعيم الأمنية، و هذه المرحلة و صفها ستيفن والت بـ

'" مرحلة النهضة للدراسات الأمنية [٢٨]، هذا و يمكن تلخيص أهم المبادئ والتصورات للمنظور النقدي حول النظام الدولي و مفهوم الأمن الدولي و المحلي فيما يلي:

يتبنى المنظور النقدي "مقاربة بنيوية'" حيث أن هناك قوى اقتصادية و اجتماعية شاملة هي التي تحدد الأمن و تطوره الحقيقي و ليس الدول بصفة مطلقة، و لهذا فهي تبحث في مواضيع مختلفة كالهوية و الخطاب السياسي و القيم الثقافية و الحقائق وإدراكات صناع القرار هذه التصورات تحول الاهتمام الدولي من الوضع النزاعي إلى الوضع السلمي و لهذا "فالنقدية هي طريقة في التفكير تسعى لبناء سياسة عالمية ليست مكبلة بسلاسل القمع للأفكار و الممارسات ، إنها تسعى لتعزيز الحرية لمصلحة البشرية كما أنها تفترض أن التغير التدريجي ممكن للسياسة و الأخلاق و ليس فقط للتكنولوجيا، و تطوير الموارد من أجل التغيير"[٢٩]، هذا يعطي أهمية للتحديات الخارجية للأمن لأن البعد العسكري للأمن غير كافي كما أن الأبعاد الغير عسكرية لها مكانة كبرى في تحقيق الأمن.

إن الخطاب الأمني النقدي يسعى إلى تحقيق الأمن الايجابي و ليس السلبي،هذا يتطلب ضرورة تغيير في إدراكات و ضمائر الأفراد و كذلك التخلي عن البنى القتالية و الفوضوية و تطوير آليات السلام و الأمن ،هذا يعني أن النظرة النقدية رفضت ربط الأمن بالحرب و دعت بدلا من ذلك الارتكاز على مفهوم أكثر ايجابية و قد تزعمها يوهان غالتونغ (John Galtung) بدعوته إلى السلام الايجابي (Positive peace) فالسلام هو ايجابي فضلا عن المفهوم السلبي حيث ينبغي أن تفهم ظاهرة العنف على أنها هيكلية وليس مجرد استخدام للقوة، فالسلام هو أوسع من مفهوم التصور التقليدي في القانون الدولي والعلاقات بين الدول.[٣٠]هذا و قد وضح يوهان غالتونغ العنف من خلال ثلاثة أشكال معينة كما هو موضح في '" مثلث فالتوزيع "[٣١]للسلام في الشكل رقم .01

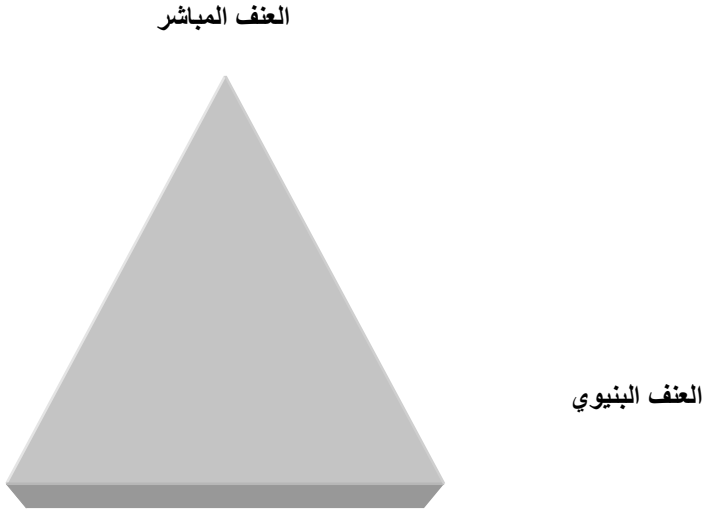

الشكل رقم 01 : مثلث غالتونغ للسلام

يقوم المنطق التحليلي " **ليوهان غالتونغ**" على فكرة السلام الموسع لارتباطه ليس فقط بمسائل غياب الحرب و لكن بطرح فكرة أشكال أخرى للعنف سواء ما تعلق بالفرد أو الأفراد الجماعات، الدولة أو الدول فهي تفاعلات إنسانية ناتجة عن دوافع و ادراكات وعن مصالح و إدراك لها فتحليل العنف مرتبط كذلك بطبيعة العلاقات بين الفواعل المتفاعلة وكذلك بطبيعة العلاقات بين الفواعل المتفاعلة و كذلك مستوى هيكلة أو عدم هيكلة كل فاعل.

و حسب مثلث غالتونغ يقسم العنف إلى ثلاثة أشكال :

← **العنف المباشر** : هو عنف مادي ناتج عن غياب الطمأنينة و شروط السلام، وقد حدد غالتونغ خمسة أشكال للعنف المباشر هي (١- دولة مقابل دول -٢- دول مقابل دولة -٣- دول مقابل

دول – ٤– أفراد مقابل أفراد –٥– جماعات مقابل جماعات) ، فسقوط الخارطة الادراكية يؤدي إلى حالة العنفو ينتهي التفاعلا المشترك الايجابي، فالعنف المباشر يتوقف على توفر المسببات المادية والملموسة.

- ← **العنف البنيوي** :هو وجود مجموعة من المسببات المؤدية مباشرة و بشكل غير مباشر لتوتر في حالة فاعل أو فواعل حيث يصبح هذا الفاعل غير قادر على حماية ذاته و من ثمة يكون دون مناعة كافية، بمعنى وجود بنية قابلة لأن تخضع لعنف. و هذا ووضح غالتونغ بأن العنف يكون في شكل "حلقة غير مكتملة"، فيبدأ من عنف مادي إلى بنية عنف غير مادي المثال على ذلك وجود أزمة اقتصادية تخلق تفاوت من حيث توزيع الموارد، فهذه أثار سلبية للأزمة يؤدي إلى وجود حالات مشتركة من الإحباط، يؤدي إلى تدمير و احتجاجات وكل هذا يصب في التحول العنيف للحكم، هذا يعطي نتيجة هو التغير من عنف مادي ملموس إلى عنف غير مادي.
- ← **العنف الثقافي** : هو عنف تابع عن التعدي عن الذات الاقتصادية أو الذات الاجتماعية و السياسية، و يكون موجود أساسا عند غياب قيمة التجانس في المجتمع.

بهذا إن غْالتونغ"قد ساهم في توسيع مفهومي الصراع و السلام، فالسمة الأساسية للسلام هي عدم الالتجاء إلى العنفكما أعطى صفة تكاملية بين الطبوالسلام، فرجل السلام يسعى لبناء حالة علاقة تعاقدية مع بقية أفراد المجتمع و الطبيب من خلال أخلاقيات مهنية يسعى لمحاولة إنقاذ حياة، و بالتالي هناك ارتباط بين الصحة الجسدية للأفراد وصحة الجسم الدولي، لذا ينصح غالتونغ بضرورة تعدد التخصصاتوالاستقلال السياسي والالتزام بالركيزة العلمية و التركيز على بقاء الإنسان هي صورة تجعلنا نتخلى عن الأطر التقليدية للسلام كما يراها التقليديون،فالأمن حسب " يوهان غالتونغ" و كينيث بولدينغ (Kennet Boulding)، يريان أن الأمن الحقيقي يجب أن لا يقتصر على غياب الحرب فحسب بمعنى العنف المباشر، بل لابد من القضاء أو على الأقل تقليص من حدة العنف الغير مباشر[٣٢].

فالقوة حسب المنظور النقدي لم تعد تركز على الميدان العسكري، لأن العولمة الاقتصادية وتصاعد المصالح التجارية جعلت القوة هي القدرة على استخراج الفائدة إما سياسية أواقتصادية من أية وضعية و ضرورة التركيز على مصلحة الأفراد لأن التهديدات الجديدة قد أثرت كثيرا على بقاء هذا الفرد فالمصلحة ترتكز أساسا على الفرد والتناسق الاجتماعي ضمن أولوياتها،لأن الجماعات المحرومة في الدول الفقيرة تكون سببا في اللاأمن في النظام الدولي في الكثير من الأحيان نتيجة عدم التوازن بين الدول المتطورة والفقيرة، هذه الجماعات عادة ما تطالب ببناء هوية خاصة بها في الدول التي تنتمي إليها مما يخلق اللاأمن و التي يسميه "باري بوزان" (المأزق الأمني المجتمعي) فهي التهديدات التي تتعرض لها المجموعة اتجاه تطورها في ظروف مقبولة دون المساس بلغتها ثقافتها، دينها، عاداتها، و هويتها،[٣٣]كما أن زيادة حدة المأزق الأمني المجتمعي تؤدي إلى السعي لإزالة الطرف الآخر من الوجود و يصعب في هذه الوضعية الاحتفاظ بالنظرة التقليدية التي تعتبر المجتمع مجرد قطاع من قطاعات أمن الدولة، و بهذا يحدد "باري بوزان"أن الأمن المستقر يتحقق إلا إذا امتنع الأفراد و الجماعات عن حرمان الآخرين منه، فوضع الفرد كموضوع للأمن يجعل مسؤولية حماية و ضمان تحرير ملقاة على كل الفواعل الداخلية والدولية لأن السيادة لا تعني السلطة المطلقة للدولة بل تتحمل مسؤوليتها في حالة تعرض حياة الفرد للخطر والتهديد، مما يسمح لفاعل آخر للتدخل للحماية إن عجزت دولته على ذلك أو إذا كانت هي نفسها مصدر التهديد و الدليل على ذلك معاناة العديد من الأفارقة داخل دولهم.

إن النظرية النقدية تقف لتجاوز النظام السائد من خلال: كيف جاء هذا النظام ؟ لحل المشكلات العالقة، و تحديد موقع الخلل لجعل مؤسسات العمل و العلاقات القائمة صحيحة هذا ما يميزها عن النظريات التقليدية، كون أن النظرية النقدية تعطي أهمية للنظريات والمنظرين في جميع مراحل التحليل، من خلال ذلك فإن مفهوم فشل الدولة مفهوم نقدي وجه للدراسات الأمنية التقليدية فالمشكلة ليست بسبب فشل تلك الدول لتوفير الأمن لمواطنيها فقط، و لكن لأنها غير قادرة على الوفاء بمسؤولياتها الدولية اتجاه المجتمع العالمي والجهات الفاعلة الغير دولتية و ما يبرز التطور ألمفهومي للأمن من خلال المنظور النقدي هو أنه يبدأ بطرح السؤال أين هو

موقع الفشل؟ ثم يقوم المنظرون النقديون الأنساق الاجتماعية والاقتصادية التي تميز بين دول فاشلة و أخرى ناجحة.

- **منظور مدرسة كوبنهاغن للأمن :**

تعتبر مدرسة كوبنهاقن (Copenhagen school of security studies) من أهم الإسهامات الفكرية الأكاديمية الحديثة المتعلقة بالأمن و التي حاولت أن تعطي إطار جديد للأمن و هو المفهوم الأكثر اهتماما حيث تعمل على توسيع التعاريف الأمنية في فترة ما بعد الحرب الباردة و دراسة التهديدات و المخاوف الجديدة مثل الفقر، و التدهور البيئي.

و من أهم المفاهيم الأمنية التحليلية للمدرسة هو " الأمن الإقليمي المركب " " Regional security complexes" و هي عبارة عن مجموعة من الوحدات تحدد ديناميكات أمنية متكاملة[٣٤] حيث تجتمع هذه الوحدات في مناطق جغرافية واحدة يستعد بعضها البعض إلى التعاون الأمني فأمن كل فاعل من الإقليم الجغرافي الواحد يتفاعل مع أمن الفاعلين الآخرين في نفس الإقليم مثل أوروبا و الأمريكييننفالأمن الإقليمي أصبح ذات أهمية كبرى لديناميكيات الأمني العالمي.

و من خلال ما تقدم فإن الأمن يقسم إلى ثلاثة مستويات تحليلية التي اقترحها "هارولد مولر"[٣٥] : من خلال شرح العلاقة بين الأطراف موضوع الدراسات الأمنية والقيم المهددة من الجهة الثانية.

الدولة تسعى إلى الحفاظ على أمنها و استقرار ما من خلال زيادة قدراتها العسكرية والمادية، التي تعمل على رد أي تهديد أو خطر خارجي يمس سلطتها و سيادتها سواء كان حقيقي أو محتمل.

أما المجموعة : تسعى إلى الحفاظ على خصوصياتها، في ظل الظروف المتغيرة والتهديدات القائمة، و الحفاظ على مكوناتها الأساسية كالعادات، و الهوية و اللغة.

أما الأفراد فالهدف الأمني الأسمى لهم هو الحفاظ على حياتهم و البقاء الدائم، والضمان الأساسي للحياة الكريمة من دون تهديد وجودي أو نوعي من مأوى وعمل فهذا يرتبط بحقوق الإنسان و ضرورة بناء مسارات تنموية تجعل الفرد يعيش في رفاهية و كرامة.

فالمنظور الأمني لمدرسة كوبنهاغن بين الاجتهاد البحثي و الأكاديمي من خلال ضرورة بناء مفهوم موسع للأمن يشمل على قطاعات متعددة إلى جانب القطاع العسكري المادي الصلب هذا نتيجة للتغيرات الدولية خاصة التي حدثت بعد الحرب الباردة و الذي زاد اهتمام مدرسة كوينهاغن بالمفهوم الموسع للأمن هو علاقة الأمن بالسلام خاصة مع الدور الذي يبرزه معهد كوبنهاغن لبحوث السلام الذي أعطى للأمن قيمة أساسية وضرورية لبناء السلام.

- المنظور النسوي للأمن (L'approche Féministe)

يبرز الدور النسوي في إعطاء وجهة نظرها حول المفهوم الأمني بالإضافة إلى البحوث التجريبية التي أجرتها النساء حول مسائل الأمن حيث درست دور الرجال في توتر النظام الأمني نتيجة تصوراتهم الأنانية و الذاتية، و عدم وجود عدالة بين الجنسين مما أدى إلى احتكار مجال التنظير من طرف الجنس الرجالي فكانت النتيجة الحروب والصراعات التي ترجمت في مصطلح اللاأمن و العنف و الخوف في النظام الدولي والتي يرفضها النظام والحركة النسوية و القانون الدولي، و في المقابل فالنظرية السنوية تبحث عن خطاب جديد تمثله المرأة في العلاقات الدولية مما يسمح بإعطاء رؤى وتصورات جديدة أكثر سلمية وأمنية نتيجة لطبيعة المرأة المحبة للسلام و الرافضة للدمار و هذه الأعمال النسائية هي ترد عن السؤال : أين هو موقع المرأة في السياسة العالمية؟ "Where are woman in global politics"،[٣٦] فهذا يؤكد على أن النساء من صانعات للمعرفة في العالم و السعي للتعلم من خبراتهن في السياسة و التظير المعرفي من أجل المساواة بين الجنسين فالنظرية النقدية الليبرالية تميل إلى التركيز على " المرأة و الرجل "، و دراسة الافتراضات الناشئة حول الجنس. أما النظرية النقدية النسوية قامت بدراسة الأدوار المناسبة للنساء و الرجال داخل المجتمع و أثر الصراعات المسلحة على

النساء بالمقارنة مع الرجال و دراسة علاقات القوة بين الجنسين ففي الأسرة يعتبر الرجل رب الأسرة أما في المجتمع فالرجال يميلون إلى امتلاك السلطة الاقتصادية و الاجتماعية و الدينية فهذه المعاني مرتبطة بالرجولة التي تعطي الحق الطبيعي للامتلاك أو القدرة على الحكم في الأسرة و المجتمع.[٣٧]فالأفكار النسوية حول الأمن تسعى إلى حماية المرأة ليس فقط من الاعتداءات الجنسية أثناء الحرب و المعاناة الطويلة و الكبيرة للنساء و إنما كذلك ضرورة صدور قرارات دولية تحمي المرأة في كل مكان.

بناءا على هذه المنطلقات النظرية يمكن استنتاج أن مفهوم الأمن خلال الحرب الباردة ارتكز على المجال العسكري أكثر من تركيزه على الجانب الاقتصادي و الاجتماعي للأمن حيث عرفت هذه المرحلة أكبر حملة للتسلح في المجالين الاستراتيجي و النووي حيث اهتم بالدولة القطرية و موضوع الأمن كان يهدف لخدمة مصلحة الدولة و قوتها وهذه النظرة سيطر عليها المنظور الواقعي الأمني.

أما بعد الحرب الباردة فقد عرف العالم تغيرات هامة و كبيرة ذات طابع دولي حيث خرجت هذه التهديدات عن الحدود الوطنية للدول مثل مشكلات البيئة فهذه الأخطار الأمنية تستوجب ضرورة التعاون و التكامل للقضاء عليها أو التقليل منها، هذا تطلب من المجتمع الدولي ضرورة تبني عقيدة أمنية جماعية جديدة تتناسب مع طبيعة التحديات المعاصرة حيث لم تستطع العديد من الدول التغلب على التهديدات التي تتعرض لها لذا دعت كل من الليبرالية و البنائية و النقدية إلى ضرورة بناء مفهوم أمني أكثر توسعا يستطيع التحكم في هذه التهديدات، هذا الوضع الجديد للعالم أدى إلى بناء مفهوم جديد للأمن يراعي مختلف الأبعاد و الزوايا بالإضافة إلى تكملة و تصحيح النقائص التي عانى منها المفهوم التقليدي للأمن.

لقد أوجدت هذه التطورات مفهوم الأمن الإنساني فأصبح ضمان أمن الفرد أولى أولويات الأمن مما أدى إلى تسليط الضوء على مجموعة من التساؤلات و منها : مستقبل الدولة القطرية ؟ الأمن أمن من ؟ و الأمن من ماذا ؟ و الأمن بأية وسائل ؟ خاصة مع تطور المبادئ و المعايير التي عززت منظومة حقوق الفرد و تزايد الاهتمام بالقيم والثقافة الديمقراطية و من خلال المنظمات الدولية الغير حكومية خاصة الناشطة في مجال حقوق

الإنسان و القانون الدولي، فالتحولات الاقتصادية الدولية كذلك قلصت من دور الدولة وتدخلاتها و بروز نوع جديد من الأمن ألا وهو الأمن العالمي (Global security) تعود جذوره إلى تقرير "Egon Bahrالمقدم إلى لجنة "بالم" (Palme) ١٩٨٢ من خلال السباق نحو التسلح و أثره على الحياة البشرية بين الأغنياء و الفقراء كما أن سعي الدول منفردة إلى زيادة أمنها سوف يقلص من أمن الدول الأخرى و كذلك لجنة "براند" الأمن والتنمية و فسرت أن توسيع الهوة بين الدول الغنية و الفقيرة يؤدي إلى ظهور أشكال اللاعدالة و حالة اللاأمن في النظام العالمي[٣٨].

كل هذه المميزات تبرز الانتقال ألمفاهيمي و العملي من أمن الدولة إلى أمن الفرد ومن خلال النظريات تم توضيح التحول الذي حصل في المجال ألمفاهيمي الأمني من أمن ضيق يركز على الأمن الدولتي إلى أمن موسع يخرج عن نطاق الدولة القطرية إلى الاهتمام بالفرد استجابة لمعطيات المجتمع المعاصر في حين أن ضروريات السياسة الدولية تدعو إلى أنه لا يمكن التخلي الكلي عن الدولة و اعتبارها غير فعالة و إنما يجب تحويل اهتمام الدول من أداة لخلق تهديد إلى أداة لصنع السلام و الأمن و بالتالي فأهمية هذا التحليل هو إيجاد علاقة تكاملية بين مفهوم الأمن الإنساني و أمن الدولة.

مفهوم الأمن الإنساني لا يجعل أمن الفرد يحل محل الدولة لأن كل منهما يعتمد على الآخر، فالأمن بين الدول يظل شرطا ضروريا لأمن الأفراد و لكن الأمن القومي لا يكفي لضمان أمن الناس، ولذلك يجب أن تتوفر الدولة أشكالا جديدة من الحماية لمواطنيها و لكن الأفراد يحتاجون حماية من السلطة التعسفية للدولة ذاتها من خلال سيادة القانون و التركيز على الحقوق المدنية و السياسية فضلا عن الحقوق الاجتماعية.

فإعادة التفكير في الأمن بطرائق تجعل الناس و مشاركتهم هما المحور و ضرورة من ضروريات القرن ٢١، فأمن الإنسان يكمل أمن الدولة من خلال أن اهتمامه الفرد والمجتمع لا دولة، إضافة إلا أن التهديدات تتمحور حول أمن الناس التي لم تكن تصنف من قبل على أنها تهديدات لأمن الدولة بالإضافة إلى الجهات الفاعلة التي تساهم في تحقيق الأمن الإنساني أوسع من الدولة وحدها حيث أن تحقيق الأمن الإنساني لا يتضمن مجرد

حماية الناس بل يتضمن أيضا تمكين الناس من أن يدافعوا على أنفسهم، هذا يعطي أحقية وشرعية لبناء ألمفاهيمي من أمن الدولة إلى أمن إنسان الفرد.

المحاضرة الخامسة: دراسة مفهوم الأمن الإنساني.

لقد عرفت دراسات الأمن الإنساني اهتمام متزايد في العلاقات الدولية على نطاق واسع و كذى المجال الأكاديمي و السياسي و حتى المؤسسات الفوق قومية خاصة من خلال توسيع جدول أعمال الأمم المتحدة من أجل إعادة النظر في العديد من المنظورات و النماذج و الأطر المعرفية التي سادت أثناء الحرب الباردة و مدى قدرتها على تفسير التحولات الجديدة بعد أحداث ١١سبتمبر ٢٠٠١.

لا يوجد تعريف واحد و محدد للأمن الإنساني على الرغم من الاستثمارات المتزايدة في البحث حيث لا يوجد إجماع حقيقي حول مفهوم الأمن الإنساني و لا يزال هناك قلق كبير حول المفهوم الأمني و الآثار المترتبة لدراسات العلاقات الدولية و الأمنية على الإنسان الفرد و لهذا يقول **نيف** أن"الفرد تحول من مواطن بسيط تابع لدولته إلى الممثل المشارك في العلاقات الدولية"[٣٩].إن التهديدات الجديدة من الكوارث الطبيعة مثل (تسونامي) و جرائم القتل و التهريب و تدني المستويات المعيشية بالإضافة إلى التفاوت الكبير بين الأغنياء و الفقراء و عدم التوازن في الموارد و النظم حيث أن "أغنى عشرة رجال في العالم تملك ثروة ما يعادل قيمة الإنتاج الكلي

لخمسين بلدا، و ٤٤٧ مليونير يمتلكون ثروة أكبر من الدخل السنوي لنصف الإنسانية وهذا يعكس صورة الفجوة بين بذخ غير مسبوق وحرمان ملحوظ من جهة أخرى.

لهذا أعلنت الأمم المتحدة في سنة ٢٠٠٠ و بمناسبة جهودها العالمية الإنسانية انه "يجب علينا أن نضع الناس في صميم كل ما نقوم به فلا توجد دعوة أكثر نبلا و ليس مسؤولية اكبر من تمكين الرجال و النساء و الأطفاللجعل حياتهم أفضل إذا كان هذا هو المراد الحقيقي فتحليلنا يجب أن يكون واعيا تماما،و من الناحية التاريخية أشار العديد من المفكرين، الكتاب و الفقهاء قضية الاهتمام بالفرد.

- **مفهوم الأمن الإنساني حسب "مركز الأمن الإنساني":**

لقد حاول تقرير مركز الأمن الإنساني الإجابة عن السؤال : ماهي التهديدات التي يجب أن يحمى منها هؤلاء الأفراد؟ لأن الدولة الآمنة لا تعني بالضرورة الأفراد التابعين لها آمنين و لهذا يجب أن يكون كل من الأمن الإنساني و الأمن القومي يعززان بشكل متوازي حيث يذكر التقرير أن في مائة سنة الأخيرة قتل عدد كبير من الأشخاص من طرف حكوماتهم هذا يبرز أن حماية المواطنين من الهجوم الأجنبي قد يكون شرطا أساسيا لأمن الأفراد و لكنه لا يعتبر كافيا لحماية الناس من كل التهديدات الحقيقية و الممكنة التي تعرض حياتهم للخطر، مما يؤكد على النظرة الجديدة للأمن لأن الأطر التحليلية التقليدية تهتم بالحروب بين الدول و لا تعطي أهمية للصراعات العنيفة داخل الدولة الواحدة، كما أن التقرير بين نقطة أساسية ألا و هي الاتفاق الجماعي على أولوية حماية الأفراد ضمن الأهداف السامية للأمن الإنساني حيث أن "الهدف التقليدي للأمن الوطني كان الدفاع عن الدولة من التهديدات الخارجية و في المقابل محور الأمن الإنساني هو حماية الأفراد"[٤٠]

كما اقترح تقرير "مركز الأمن الإنساني مستويين لمفهوم الأمن الإنساني و هما: المستوى الضيق و المستوى الواسع.

١ – المستوى الموسع:

هو إعطاء مفهوم الأمن الإنساني صورة تتناسب و حقيقة الوضع الدولي الراهن في ظل التهديدات المختلفة التي تواجه الفرد من الجانب الداخلي و الخارجي مثل العنف، الجرائم، الإرهاب، الهجرة، التمييز في الجنس، الحروب الأهلية، الأمراض، العتاد السياسي التلوث و التدهور البيئي و التي تلخص في التهديدات و الأخطار اللاتماثلية التي تواجه الفرد جعلت الحقول البحثية تستكشف مفهوما أكثر اتساعا و تفاعلا مع هذه العوامل اللاأمنية التي يعاني منها الإنسان الفرد و هذا ما أشار إليه الأمين العام السابق "كوفي عنان"[٤١]ركز على المفهوم الموسع للأمن كما أن اعتماد الصيغة المفاهمية الموسعة أدى إلى إشراك مجموعة من الفاعلين المتعددين تمتد من الأفراد إلى الكيانات الأخرى الفوق قومية: مثل الأمم المتحدة و المنظمات الدولية الحكومية و الغير حكومية مثل منظمة اليونسكو وغيرها و هذا بدوره يتطلب أدوار متعددة لفاعلين على مستويات مختلفة كذلك كل حسب تخصصه و قدراته سواء كانت محلية أو وطنية، إقليمية أو عالمية، لذا نظرة مركز الأمن الإنساني تتفق مع نظرة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي و لجنة الأمن الإنساني المذكورتين.

٢ – المستوى الضيق:

حسب هذا المفهوم يعنى الأمن الإنساني بصورته الضيقة حماية الإنسان الفرد من العنف الداخلي، و بهذا ينحصر أمن الفرد في البعدين السياسي و العسكري، و يعتبر الواقعيون التيار الأكثر دفاعا على فكرة اعتبار الأمن من اختصاص الدولة في حماية الأفراد.

١) تعريف الأمن الإنساني حسب بعض المفكرين و صانعوا القرارات:

أ- تعاريف الأمم المتحدة :

- **كوفي عنان Kofi Annan :**

حدد كوفي عنان مفهوم واسع للأمن الإنساني لأنه تجاوز مجرد غياب النزاع العنيف وبذلك أعطى فهما جديدا للأمن فيقول : يجب علينا أيضا توسيع نطاق رأينا ما هو المقصود من السلام و الأمن، السلام يعني أكثر بكثير من غياب الحرب، لم يعد فهم أمن الإنسان من خلال شروط عسكرية محضة بل يجب أن تشمل التنمية

الاقتصادية و العدالة الاجتماعية، حماية البيئة و الديمقراطية و نزع السلاح و احترام حقوق الإنسان، و سيادة القانون "[٤٢]

و بهذا لخص كوفي عنان مفهوم الأمن الإنساني من خلال ثلاثة ركائز و هي:

١- الحق في العيش بعيدا عن الحاجة.

٢- الحق في العيش بعيدا عن الخوف.

٣- حق الأجيال اللاحقة.

كما أنه ربط بين الأمن الإنساني و العولمة و استخلاصه لوجوب "أنسنة العولمة humanisé la mondialisation"[٤٣]من أجل خدمة مصالح الإنسانية بعيدا عن مبدأ السوق و توازناته و بعيدا عن المصالح الاقتصادية الهادفة توسيع الرأسمال فقط دون اعتبار مصالح الشعوب هذا يسمح بهيمنة الطبقة الأرسطوقراطية العالمية على موارد العالم و في المقابل تعيش الشعوب في مشاكل الفقر و تفشي الأمراض....الخ.

- **محبوب الحقMahbub Ul haq :**

يعتبر محبوب الحق أن الأمن الإنساني هو ثورة سياسية معاصرة على الأمن التقليدي و قد حاول الإجابة عن السؤال "الأمن لمن ؟"في المقاربة التي طرحها من خلال برنامج الأمم المتحدة للتنمية سنة ١٩٩٤ تحت عنوان"New impératives of human secuity"حيث يحدد الأمن الإنساني "بكرامة حياة الإنسان و أن مفهومه لا ينبثق من كتابات العلماء و المثقفين بل من مخاوف الناس اليومية كمخاوف النساء من التشرد والأولياء على أبنائهم من المخدرات و مخاوف عديدة أخرى. "[٤٤]

- **أمارتياسن)Amartya sen(:**

طرح المفكر الاقتصادي الهندي أمارتياسن فكرته حول الأمن الإنساني في الندوة الدولية حول الأمن الإنساني المنعقد بطوكيو ٢٨ جويلية ٢٠٠٠ و قد سمى مداخلته بـ : لماذا الأمن الإنساني ؟ ما هو الأمن الإنساني ؟ (why human security?) و لماذا هو مهم (what is human security and why is it important?) حيث لخص أمارتياسن أساسيات الأمن الإنساني في "البقاء على قيد الحياة، و الحياة الطويلة، و كرامة الإنسان "[٤٥]كما أثر أمارتيا سن الانتباه لمشاكل الصحة العالمية خاصة في البلدان النامية، و الآثار السلبية لهذه الأميرة على النمو و الأمن الإنساني مثل انتشار أمراض الإيدز وأنواع جديدة من الملاريا و كذلك الحروب الأهلية و جرائم للمدنيين في المناطق التي تعاني من صراعات و نزاعات مختلفة.

كما أشار **أمارتياسن**كذلك إلى دور "تكنولوجيا المعلومات و الثورة الاتصالية في تحسين نوعية المعيشة في جميع أنحاء العالم و زيادة غرض الحصول على هذه الفرص الجديدة في المناطق التي تعاني من العوز الاقتصادي و الفقر التكنولوجي من أجل تحويل حياة الناس من الضعيف إلى الحسن.

- **ساداكو أوغاتا : (Sadako Ogata) :**

بينت أوغاتا من خلال تعريفها للأمن الإنساني لأهم التهديدات و المخاطر التي تجعل الإنسان الفرد يعيش في حالة من اللاأمن و كذا التهديدات العابرة للحدود التي يمكن أن تجعل الأفراد في حالة من الخطر في مناطق مختلف بحكم نشاطها المخصص باللاجئيين كما لخصت أوغاتا المخاطر الأمنية : "تنوع التهديدات لأمن الإنسان لأنها تقتصر فقط على التهديدات العسكرية و السياسية بل أيضا الاجتماعية و الاقتصادية و الثقافية و البيئية و هناك مجموعة واسعة من العوامل التي تسهم في جعل الناس يشعرون بعدم الأمان من زرع الألغام الأرضية و انتشار الأسلحة الصغيرة و التهديدات العبر الوطنية مثل تهريب المخدرات و انتشار فيروز نقص المناعة البشرية كما أن فرار اللاجئين من الصراعات هي واحدة من العوامل الرئيسية لانعدام الأمن الإنساني هو بالضبط عدم وجود آليات فعالة سياسية و أمينة لهذه الصراعات.

ب–**تعاريف الأمن الإنساني حسب باحثين أكادميين :**

- **باري بوزان :**

أكد "باري بوزان"أنه إلى جانب البعد العسكري هناك قطاعات أخرى سياسية و اقتصادية و اجتماعية و بيئية هي عبارة عن ميادين أساسية للأمن خاصة في مرحلة ما بعد الحرب الباردة و لهذا بوزان أكد أن "الأمن ليس فقط للدول و إنما لكل الجماعات البشرية و لا يمكن أن يقتصر فقط على القوى العسكرية لأنها غير كافية و حدها كما أن الجماعات البشرية تتأثر بخمسة قطاعات رئيسية للأمن"[٤٦]، حيث أن أمن العالم و أمن الفرد وجها لعملة واحدة و أوجد نظرة للتوفيق بين الأمن القومي و الأمن العالمي من خلال التفكير من منطلقات عالمية في إطار تعاوني أمني ملزم.

بناءا على ذلك ذهب بوزان إلى استخدام مصطلح "المجتمع الأمني " (Security complexe) [٤٧]و الذي يقوم على أسس تحقيق الأمن و مواجهة التهديدات على : "يتضمن مجموعة من الدول ترتبط فيه اهتماماتها الأمنية الأساسية مع بعضها بدرجة و ثيقة بحيث إن أوضاع الأمنية الوطنية لا يمكن النظر إليها واقعيا بمعزل عن بعضها البعض [٤٨]، كما يخص باري بوزان تعريفه للأمن في جوهره أنه التحرر من كل تهديد "[٤٩]، في حين أن الدولة كوحدة سياسية أساسية و لها دور مهم في تحقيق الأمن الإنساني حيث أنها تعتبر شرط ضروري لأمن الفرد.

- **كارولين توماس : Caroline Thomas:**

إن تحقيق الأمن الإنساني حسب كارولين توماس "يكون من خلال بعدين أساسين البعد المادي و البعد الغير مادي أو معنوي من خلال أن "أمن الإنسان يصف حالة من وجود الاحتياجات المادية الأساسية و كذلك

تحقيق كرامة الإنسان ، حيث أن الأبعاد المادية والمعنوية هي عبارة عن أشكال متكاملة و لا يمكن فصلها عن بعضها لأنه إذا حصل ذلك يؤدي إلى صعوبة تحقيق أمن الفرد لذا فإن كل جزء مكمل للآخر.

- **دافيد بالدوين : David Baldwin :**

من خلال تعريف بالدوين يعطي أهمية كبيرة و أولوية لأساسيات الأمن الإنساني مثل : حقوق الإنسان، الاقتصاد، البيئة و الإيجار بالمخدرات، الأوبئة و الجريمة و الظلم الاجتماعي هنا إلى جانب المهددات التقليدية ذات الطابع العسكري أو الخارجي التي تهدد حياة الأفراد.

حيث يعرف بالدوين الأمن الإنساني بـ : "عدم وجود خطر على القيم المكتسبة".

و يمكن تقسيم مجموعتين حسب طبيعة المفهوم الضيق و الواسع فالمفهوم الضيق للأمن الإنساني يحدد بـ "" التحرر من الخوف "و تتحدد في حكومة كندا و مجموعة من الأكاديميين مثل (كيث كراوس) أما المفهوم الضيق يركز على التحرر من التهديدات المنتشرة على حقوق الناس و سلامتهم من التهديدات التي تعرض حياتهم للخطر، أما المفهوم الواسع فقد حدد من خلال تعريف برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (UNDP) ١٩٩٤ و احتضنت التعريف الموسع كذلك حكومة اليابان (Japan) و كذلك مجموعة من الأكاديميين مثل (رامش تاكور) (و ليورد أكسوورثي)، و كوفي عنان ، و تحدد المفهوم الموسع بـ: التحرر من الحاجة و غياب العنف و كذلك حقوق الإنسان و الحكم الرشيد إلى جانب التعليم و الرعاية الصحية فتشمل التحرر من الخوف و من الحاجة إضافة إلى حرية الأجيال القادمة من أن تعيش في بيئة طبيعة سليمة فينبغي تحليل التهديدات بطريقة متكاملة و متعددة التخصصات تساعد على تحديد القواسم المشتركة، ومن أجل تجاوز الجدل الواضع بين المفهوم الموسع و الضيق للأمن الإنساني و الاهتمام أكثر بموضوع الأمن الإنساني و تجاوز الإطار ألمفاهيمي للموضوع يقترح "**تايلور أوين**"[٥٠]إيجاد شكل من أشكال المرونة حيث تتداخل العناصر المختلفة المحيطة لمفهوم الأمن الإنساني حيث توفق بين التصورات الموسعة و الضيقة للأمن الإنساني و الاتفاق الجماعي على تحديد

عتبات الحد الأدنى من المعايير الأساسية التي من شأنها أن تكون عالمية و موضوعية متفق عليها للبقاء على قيد الحياة ، و العيش في حياة كريمة في الجانب تقرير الألفية للأمم المتحدة.

أبعاد الأمن الإنساني.

يعتمد مفهوم الأمن الإنساني على المقاربة الموسعةالتي تعطي للفرد قيمة من أجل تحقيق أمنه و رفاهيته و كرامته بما فيها الاحتياجات الاقتصادية و الاجتماعية والسياسية و الثقافية للإنسان و التي تجعل الفرد في مأمن من الحرمان الاقتصادي والتمتع بنوعية حياة مقبولة و ضمان حقوقه الأساسية لذا يصبح الإنسان في قلب السياسات الأمنية التي يجب على الدولة أن تراعيها و في المقابل الجهود العبر قومية لها دور في تحقيق ذلك مما يستدعي التعاون و الاعتماد المتبادل بين الجهات المختلفة في شتى المجالات بإقامة هندسة أمنية متسقة و متجانسة، كما أن الضعف المتبادل الناتج عن تداخل الأبعاد المختلفة للأمن الإنساني يستدعي ضرورة دراسة التهديدات المترابطة التي تجعل حياة الإنسان الفرد معرضة للخطر أو اللاأمن، و في هذا السياق قد حددت دراسة بحثية قام بها المركز الفنلندي للدراسات الروسية و الأوروبية[٥١]خمسة أنواع من التهديدات ل "الأمن الناعم"أو الموسع الذي يركز على الفرد تأتي تباعا بشكل تصاعدي كالتالي:

- **المخاطر الفردية : (individual risks)**مثل تعرض عدد محدد من الأفراد إلى تحديد الجرائم و الأمراض.

- **المخاطر المجتمعية:(community risks)** مثل اتساع رقعة الضحايا تشمل قطاعات أوسع داخل المجتمع الواحد، مثل انتشار الأوبئة و المشاكل البيئية في الدولة ذاتها. - **تهديدات العابرة للحدود: (cross-border threats)** مثل مشكلات الهجرة الغير شرعية و اللاجئين.

- **الأزمات الزاحفة: (creeping crises)** اتساع نطاق الخطر ليصبح أزمة إقليمية تهدد الأفراد في عدة دول مثل انتشار الأوبئة المعدية.

– **الكوارث المحتملة:(potential catastrophes)** تحول الأزمات الزاحفة إلى نكبات تصاحبها خسائر فادحة تمتد إلى عدة أقاليم مثل الأعاصير، الكوارث النووية، و المشاكل البيئية الكبرى كالأعاصير.

هذه الأنواع المختلفة من التهديدات التي تتخذ صفة الاستمرارية و التوسع تعطي أحقية و ضرورة الاهتمام بالأمن الإنساني الذي يتطلب أولوية دراسة الأمن من نواحي متعددة و الربط بين هته الأبعاد.

نظرا لأهمية مصطلح الأمن و مرونته أصبحت دراسة محتويات المفهوم و تحليلها أمر ضروري وهام من أجل التعريف أكثر بهذا المفهوم لتفسير الماضي و فهم الحاضر و محاولة التأثير على المستقبل بالرؤى المستقبلية، كما أ ن الأمن حسب "**باري بوزان**"لا يقتصر فقط على الدولة و إنما لكل الجماعات البشرية، و لا يقتصر على القوة العسكرية لان الجماعات البشرية تتأثر بخمسة أبعاد أو قطاعات رئيسية للأمن المتمثلة في الأمن العسكري و الأمن الاقتصادي و السياسي و الاجتماعي و البيئي، [٥٢]في حين أن تقرير التنمية البشرية لسنة ١٩٩٤ التابع للأمم المتحدة و في فصله الثاني حدد مستويات وأبعاد أساسية مترابطة و متكاملة مع بعضها البعض تركز على رفاهية و كرامة الإنسان حيث بني التقرير الأبعاد السبعة وفقا للحاجيات الإنسانية و قائمة التهديدات التي يلتمسها الأفراد[٥٣].

في هذا المبحث نحاول توضيح محتوى كل بعد من الأبعاد السبعة التي بناها تقرير الأمم المتحدة للتنمية البشرية لسنة ١٩٩٤ ومن أجل تحليل أكثر لا بد من:

– تحديد الصيغة الأمنية لكل بعد من الأبعاد.

– التهديدات و التحديات لكل نوع من أنواع الأمن الإنساني .

تتمثل الأبعاد السبعة فيما يلي:

١– الأمن الاقتصادي.

٢– الأمن الغذائي.

٣- الأمن الصحي.

٤- الأمن البيئي

٥- الأمن الشخصي.

٦- الأمن الاجتماعي.

٧- الأمن السياسي.

١المحاضرةالسادسة: من اهم التهديدياتو التحديات للامن الدولي.

١. دراسةالظاهرة الارهابية كتهديد للامن الدولي:

تعدد الأعمال الإرهابية و تواجدها في مختلف الفترات التاريخية للعلاقات الدولية و الأمن الدولي و تطورها من مرحلة إلى لأخرى بشكل واضح مع العلم أن لها صور و أهداف جعلها تختلط مع ظواهر أخرى مشابهة و سبب

في تعقيد و سيرورة التنظيم الدولي، حيث أن الظاهرة الإرهابية تسبب الضرر للأفراد و الدول و كذا المجتمع الدولي ككل مما يزيد من أهمية دراسة هته الظاهرة الدولية و الداخلية.

من أصعب الظواهر التي تواجه دراسة ظاهرة الإرهاب هو محاولة التعريف للحصول على تعريف محدد للظاهرة الإرهابية لأن هذا الأخير عرف تطورا كبيرا و تغيرا لا يمكن تجاهله، كما أنه يرتبط بجوانب خطيرة تتعلق بالأمن الوطني و الاستقرار السياسي والتماسك الاقتصادي و ألاجتماعي لذا أحصى الباحث هولندي "ألكس شميد"نحو ١٠٠ تعريف للإرهاب الدولي من خلال بحثه لأربعة عقود حول المفهوم من قبل باحثين و فقهاء في القانون الدولي و سياسيين[٥٤].

إن مشكلة تعريف الإرهاب هي عملية متأصلة في الفكر الدولي نظرا لارتباطها بتوجهات سياسية و اديولوجية مختلفة و متضاربة لأن النشاط الدولي الذي يعتبر إرهابي بالنسبة لمجموعة هو غير كذلك بالنسبة لأخرى و مجسد ذلك في المقولة التالية من هو الإرهابي عند البعض هو مقاتل من أجل الحرية عند الآخر"،[٥٥]جعلت من الصعوبة الاتفاق على تعريف جامع و كامل للظاهرة الإرهابية.

عدم الاتفاق في السياق العام حول الظاهرة الإرهابية توجب إلى تفصيل الدراسة في اتجاهين هامبين هما:

الاتجاه الأول:

تبنته الكثير من الدول و هو يهتم بموضوع مكافحة الإرهاب كما أنه تجلى في اللوائح الدولية الرسمية و يبرز ذلك من خلال:

بيان قمة الدول الصناعية المنعقد في طوكيو ١٩٨٦.

المنعقد الثامن لمنع الجريمة و معاقبة المساجين المنعقد في هافانا ١٩٩٠.

استراتيجية الولايات المتحدة الأمريكية بعد أحداث ١١ سبتمبر ٢٠٠١.

و لكن هذا الاتجاه يخلق الكثير من الغموض خاصة أنه لا يفرق بين إرهاب الدولة و إرهاب الأفراد، و التفريق بين قانونية أعمال العنف إذا كانت مشروعة أو غير مشروعة مما يسهل تعدي دولة معينة على الدول الأخرى بحجة مكافحة الإرهاب.

علاقة كفهوم الإرهاب بمكافحته يؤدي إلى التفاوت و خلق الفوضى الدولية و يقوم على مبدأ تحطيم المصلحة العامة بدلا من خلق السلم و الأمن الدوليين.

الاتجاه الثاني:

تبنت هذا الاتجاه معظم دول العالم الثالث و هيئة الأمم المتحدة و ذلك في قمة مدريد ٢٠٠٥ و نتج عن هذا المؤتمر تأكيد مبدأ الشرعية الجنائية و الذي يتطلب وضع تعريف دقيق و شامل للإرهاب لضمان سلامة الإجراءات المتخذة و عدم تسجيل تجاوزات في تنفيذ السياسات الأمنية الدولية.[٥٦]

يركز هذا الجزء على البناء القانوني الذي يساهم من أجل الاهتمام بالظاهرة الإرهابية من كل جوانبها بدأ من المفهوم إلى الآليات العقابية للجهات التي تتبنى أو تمارس هذا النوع من العنف.

١ المفهوم اللغوي للظاهرة الإرهابية:

أولا لابد من البدء بتواجد كلمة الإرهاب في القرآن الكريم المرادف لكلمة "**الرهبة**"في أكثر من سورة قرآنية و التي تدل على الخشية كما جاء في قولة تعالى:

قال الله تعالى:"**و قال الله لا تتخذوا إلاهين اثنين إنما هو إله واحد فإيي فالرهبون**".[٥٧]

و قال تعالى:"**و لما سكت عن موسى الغضب أخذ الألواح و في نسختها هدى ورحمة للذين هم لربهم يرهبون**".[٥٨]

---

[٥٧]سورة النحل، الآية ٥١

[٥٨]سورة الأعراف، الآية ١٥٤

قال الله تعالى:"**لأنتم أشد رهبة في صدورهم من الله ذلك بأنهم قوم لا يفقهون**".[٥٩]

و قد ورد في القرآن الكريم مفهوم الإرهاب بمعنى **الرعب و الخوف** و ذلك في كلام الله:

قال الله تعالى:"**و أعدوا لهم ما استطعتم من قوة و من رباط الخيل ترهبون به عدو الله و عدوكم و آخرين من دونهم لا تعلمونهم الاه يعلمهم و ما تنفقوا من شيء في سبيل اله يوف إليكم و انتم لا تظلمون**".[٦٠]

و قال تعالى :"**و أضمم إليك جناحك من الرهب**".[٦١]

و جاء في القرآن الكريم معنى آخر للإرهاب بمفهوم "**الرعب**":

قوله تعالى:"**و تحسبهم أيقاظا و هم رقود و نقلبهم ذات اليمين و ذات الشمال وكلبهم باسط ذراعيه بالوصيد لو اطلعت عليهم لوليت منهم فرارا و لملئت منهم رعبا**".[٦٢]

و له كذلك معنى "**الروع**":

قال تعالى: "**فلما ذهب عن إبراهيم الروع و جاءته البشرى يجادلنا في قوم لوط**".[٦٣]

كما أن الإرهاب ورد في القرآن الكريم بمعنى "**الفزع**"في ستة مرات:

قال تعالى: "**و هل أتاك نبأ الخصم إذ تسوروا المحراب إذ دخلوا على داوود ففزع منهم قالوا لا تخف خصمان بغى بعضنا على بعض فاحكم بيننا بالحق و لا تشطط و أهدنا إلى سواء الصراط**".[٦٤]

---

[٥٩]سورة الحشر، الآية ١٣

[٦٠]سورة الأنفال، الآية ٦٠

[٦١]سورة القصص، الآية ٣٢

[٦٢]سورة الكهف، الآية ١٧

[٦٣]سورة هود، الآية ٧٣

[٦٤]سورة ص، الآية ٢١، ٢٢

من خلال تفسير معاني القرآن الكريم نستنتج أن الإرهاب هو التخويف و الفزع و الرعب من أجل الوصول إلى هدف معين، حيث أن الظاهرة الإرهابية هي جريمة مرفوضة دينيا وموصولة "**بالحرابة**"[٦٥]لأنها تفشي الفساد في الأرض و تتنافى مع تعاليم الإسلام السمحة والتي تدعو في معظمها إلى السلم و الأمن، لذا يجب أن يطبق على الإرهابي حد الحرابة لأنه يعتبر عدو الله و رسوله و المسلمين و قد ورد ذلك في القرآن الكريم:

قال الله تعالى:"**إنما جزاء الذين يحاربون الله و رسوله و يسعون في الأرض فسادا أن يقتلوا أو يصلبوا او تقطع أيديهم و أرجلهم من خلاف أو ينفوا من الأرض ذلك لهم خزي في الدنيا و لهم في الآخرة عذاب عظيم**"[٦٦].

نستنتج أن الدين الإسلامي يرفض الظاهرة الإرهابية سواء كان نشاط فردي أو مجموعة خاصة إذا مس العمل الإنسان الفرد و أصبح ضحية و في الشق الثاني الخسائر المادية سواء الخاصة أو العمومية.

و في معنى آخر أرهب بمعنى ركب الرهب أي ما يستعمل في السفر من الإبل أما في المعجم الوسيط فهناك وصف للذين يسلكون سبيل العنف و الإرهاب لتحقيق أهدافهم السياسية، و قد تقرب كذلك قاموس الرائد من خلال وصف الإرهابي على أنه الشخص الذي يلجأ إلى القتل و الثأر و المتفجرات أو التخريب لإقامة سلطة معينة و إذا كان هذا الشخص الإرهابي هو الحاكم سيعتمد لا محالة على سياسة حكم الشعب بالقوة و الشدة من أجل القضاء على النزعات التحررية و الاستقلال.

أما التعريف الفرنسي للظاهرة الإرهابية من خلال "**قاموس روبير**"يعرف الإرهابي كما يلي: "الفعل Terroriser أي يخوف أو يرهب جعل الشخص يعيش تحت الرعب والخوف، و يعطي مثالا بالرعب الذي ساد في فرنسا عام ١٧٩٦ و ما عاناه الفرد الفرنسي نتيجة هذا التخويف المسلط عليه.

و يمكن أن نحدد ذلك بالتعبير الأصلي التالي:

---

[٦٥]بإجماع الفقهاء الأربعة جريمة **الحرابة**لها مفهوم ثاني و هو السرقة الكبرى يمكن تعريفها على النحو التالي:"بروز المكلف {البالغ العاقل} المعصوم و هو ذو شوكة { له القدرة} للمسلمين و من حكمهم من الذميين و المستأمنين مع تعذر الغوث { البعد عن العمران} في الصحراء أو البنيان أو البحر أو الجو لإحداث قتل أو انتهاك عرض أو أخذ مال أو تخويفا متحديا بذلك الأنظمة العامة.

[٦٦]سورة المائدة، الآية ٣٥

« Emploi systematic de mesures exception de la violence pour atteindre un but politiques prise, conservation, exercices de pouvoir et spécialement ensemble des actes de violence, (attendant individuels ou collectifs, destruction) qu' une organisation politique exécute pour impression la population et créer un climat d'insécurité. »[٦٧]

هذا يعني بالعربية "الاستعمال المنتظم لوسائل استثنائية للعنف، من أجل تحقيق هدف سياسي (أخذ، احتفاظ، ممارسة السلطة) و على مجه الخصوص فهو مجموع أعمال العنف من اعتداءات فردية أو جماعية أو تدمير ينفذها تنظيم سياسي للتأثير على السكان وخلق مناخ انعدام الأمن.

إن كلمة Terrorismeبالفرنسية تعني الإرهاب التخويف و الرعب و قد يقوم بهذا الفعل الجماعة أو الدولة و الهدف من النشاط هو سياسي مرتبط برهانات سلطويه كما تعود السياسة الإرهابية في بدايتها إلى الفترة التي عرفتها فرنسا بين عامي ١٧٩٣ و ١٧٩٤ ويقصد بها الاستعمال المنظم للعنف لبلوغ هدف سياسي كالاستيلاء أو ممارسة أو الحفاظ على السلطة و ترجم ذلك من خلال التفجيرات و أحذ الرهائن المدنيين و الذي يقوم به تنظيم سياسي للضغط على دولة ما كما تمارسه حكومة ما.[٦٨]

و في قاموس اللغة الإنجليزية "أكسفورد"يعرف الإرهاب هعلى أنه:

" Terrorism : use the violence and intimidations, especially for political purposes ".[٦٩]

و يعني ذلك في اللغة العربية: "استخدام العنف و التخويف بصفة خاصة لتحقيق أغراض سياسية"، و بتعبير آخر أكثر توسع فالإرهاب هو نظام من الرعب بحكومة قائمة على التخويف و الرعب كالتي أقامها و مارسها النظام الفرنسي في الثورة الفرنسية و لفظ "Terror"تعني السياسة الموجهة لبث الرعب و الخوف على الطرف

الذي تمارس عليه ويتم باستعمال وسائل التخويف كما أنه يعبر كذلك عن الحالة التي يكون فيها المستهدف تحت الرعب و التخويف.

- يعرف **قاموس العلاقات الدولية**الظاهرة الإرهابية كالتالي: "في بعض الحالات يعتبر الإرهاب عنفا ناتجا عن البؤس و لا يتطلب إمكانيات كبيرة حتى ضد الدولة لأنه يتبنى شبكات تساعده و يستفيد من الصدى الإعلامي لعملياته و التخطيط لعمليات فجائية غير مكلفة و له إمكانية استعمال أسلحة جديدة، الإرهاب سيدوم مستقبلا لأن الأهداف التقليدية سائدة كالرد على إرهاب الدول، الإخلال بالسلطة والنظام العام و ذلك بالمساومة أو كرد لدفعها للتضامن المهيمن و لكن في بعض الحالات يبقى ضروريا، ضرب الوحدة الاجتماعية و جعلها هشة و ضعيفة أمام التهديد و التخويف، إحداث حالات الرعب و القلق، إدخال الشك في الأنظمة الديمقراطية و دفعها لاتخاذ خيارات صعبة "القمع و تقديم إقتراحات".[٧٠]

يتبين مما سبق أن العمل الإرهابي هو وسيلة يستعملها الأطراف سواء أفراد أو دول من أجل تحقيق أهداف معينة تكون في جوهرها سياسية و من نتائجه كذلك ما يخلفه من ضحايا و خلق الفزع للرأي العام و الضغط على الدولة انتهاجها لسياسة لا تخدم مبادئء هته الجماعات، و في بعض الحالات تلجأ الأطراف الضعيفة إلى العمل الإرهابي للتعبير عن سخطها و رفضها لغطرسة و قهر الطرف القوي و الموجه له النشاط الإرهابي.

من خلال ما سبق نستنتج أن هناك عمل مكثف لمحاولة إيجاد تعريفات فيها الكثير من الاتفاق نظرا لتغير هته الظاهرة الإرهابية من شخص لآخر و من منطقة إلى أخرى و كذا التطور الذي تعرفه في الوسائل و الأفكار الإجرامية و التكتيكات التي تعتمد عليها لبلوغ أهدافها مما أسال حبر الفقهاء و المفكرين في إيجاد تعارف تشمل كل هته أنواع العنف و ما يرتبط بها من أشكال سياسية أخرى، و الملفت للانتباه هو تركيز ا أكثر عن العنف الصادر من الجماعات و الأفراد و عدم التوسيع في الناشط الإرهابي الصادر من الدول ومدى خطورته على أمن الأفراد و الأمن الإقليمي و الدولي ككل.

– المعايير المحددة و المفسرة للعمل الإرهابي.

حالة العنف التي يخلقها العمل الإرهابي و استعمال الوسائل العنيفة لتحقيقه من خلال تحقيق الإكراه المادي أو المعنوي أو الإثنين معا ضد اشخاص أو مجموعات أو دول يتطلب تحليل و تفسير أكثر للظاهرة الإرهابية بالإجابة عن العديد من التساؤلات المهمة في اغلبها تتمثل في : من يقوم بالعمل الإرهابي؟ كيف و لماذا بهته الطريقة؟.

– أشكال الإرهاب:

اسهم المختصون و الباحثون الدوليون وضع متغيرات محددة لتجاوز الفوضى المفاهيمية حول الظاهرة الإرهابية و تصنيف انواع الإرهاب وفقا لحقائق و مقاييس مضبطة و التي تسمى المعايير:

تقسيم الإرهاب وفقا لمعيار الفاعل:

يعتبر من أكثر التصنيفات المتداولة و هناك من يسميه تصنيف الإرهاب من الأعلى و يطلق عليه إسم "إرهاب الدولة"و التصنيف الثاني هو "إرهاب الأفراد و الجماعات"الإرهاب الآتي من الأسفل، من أجل التوضيح أكثر نتطرق للتفصيل التالي:

١. إرهاب الدولة:

هو الأرهاب التي تقوم به الدولة أو تعتمد عليه من اجل تحقيق أهدافها، و الذي يشمل"الأعمال الإرهابية التي تقودها الدولة من خلال مجموع الأعمال و السياسات الحكومية التي تستهدف نشر الرعب بين المواطنين لاخضاعهم داخليا أو في الخارج من أجل تحقيق الأهداف التي لا تستطيع و لا تتمكن الدولة من تحقيقها إلا بالوسائل الغير مشروعة"[٧١].

حيث يذهب البعض إلى تحديد مفهوم إرهاب الدولة من خلال تفريقه عن الإرهاب الفردي في أن إرهاب الدولة تقوم به أجهزة أنشأتها الدولة ذاتها لارتكاب أعمال إجرامية ضد دولة أخرى.[٧٢]

و لتفصيل أكثر لإرهاب الدولة لا بد من تمييز بين **الإرهاب المباشر** الذي تمارسه الدولة على أراضيها عادة تنتهجه الحكومات ضد شعوبها بغرض نشر الرعب فيهم و فرض سيطرتها و اخضاعهم لمبادئها و برامجها السياسية و يتجسد ذلك بالتعذيب و الاستلاء على ممتلكات المواطنين و قد تصل إلى تصفيتهم نهائيا أو القضاء على اقلية أو طائفة من الشعب لانتمائهم لجهة أو دين معين أو العمل على تغيير التركيبة السكانية للمجتمع.

أما**الإرهاب الغير مباشر**: تمارسه في الغالب جماعات غير حكومية التي تتلقى الدعم والمساعدة منالدول المؤيدة لها مقابل تحقيق أهدافها الخاصة.

و المثير للإنتباه أن الفقه يميز بين مسؤولية الدولة عن الأعمال الإرهابية المرتكبة ضد الأجانب فوق أراضيها و بين تورطها المتعمد و أو غير المتعمد في مساعدة بعض الجماعات الإرهابية التي تعمل داخل حدودها أو تنطلق من داخل حدودها لتنفيذ عمليات إرهابية ضد دولة أخرى، أو ضد مواطنيها أو حكوماتها أو مؤسساتها.

ما يجدر الاشارة له أن الدولة إما تكون فاعل أصلي في الجريمة أو تكون شريك فيها كما لا يعني إرهاب الدولة هو تنفيذ هته الأخيرة للأعمال الإرهابية بل يكفي مجرد الشروع أو التهديد بارتكابها و قد وصل الحد إلى استعمالها الإرهاب كأحد الوسائل الهامة في تحقيق و تنفيذ أهداف السياسة الخارجية لديها.[٧٣]

٢. إرهاب الأفراد و المجموعات:

يسمى كذلك الإرهاب الآتي من الأسفل أو إرهاب الضعفاء عادة ما يكون رد فعل للإرهاب الرسمي من الدول، حيث يصدر من الفرد أو الجماعة و تقع مسؤولية العمل الإرهابي على هذا الأخير دون تأثير من الدولة او الحكومة.

في معظم الحالات المنظمة الإرهابية هي تحدد الخطط للعمل الإرهابي الذي يجسده الأفراد وتصل حتى إلى القيام بأعمال إجرامية منظمة للقضاء على السلطة الحاكمة في اطار صراع سياسي و في نفس الوقت تقوم السلطة بالعنف المضاد، حيث تعتبر هته الأخيرة بما فيها مؤسسات الدولة و المجموعات

العاملة فيها أهدافا مشروعة لهته الجماعات لذا تعتبر أعمالها شرعية و واضحة الأهداف ضد سلطة غير شرعية التي تعتمد على قمع الحريات العامة.

المجموعة الإرهابية في أغلب الحالات تتعرض للتطور بحيث تتجدد الفواعل وتتحول و يقاس هذا كذلك على درجة و كثافة العنف الإرهابي،[٧٤] و في حالات أخرى تنجح عناصر الأمن في تفكيك المجموعة الإرهابية و القضاء على بعض أعضائها مما يحول الباقي إلى مرتزقة و ابطال لأعمال إرهابية لمنظمات اخرى أو حتى لصالح دول و لكن مقابل أموال ضخمة.

١) معيار النطاق:

يحدد الفرق من خلال الانتشار الجغرافي فنميز بين الإرهاب المحلي و الدولي.

١. الإرهاب الداخلي:

يتمثل في اعمال العنف التي تمارس داخل حدود الدولة الواحدة و من أجل اطلاق إصطلاح على أعمال إرهاب داخلي لا بد من توفر مجموعة من الشروط:

أن يكون القائمون بالفعل الإرهابي و ضحاياهم ينتمون إلى نفس جنسية الدولة التي وقع فيها العمل الإرهابي.

أن تكون الانعكاسات الناجمة عن العمل الإرهابي منحصرة داخل حدود نفس الدولة.

أن يكون الاعداد و التخطيط للفعل الإرهابي داخل حدود الدولة المعنية.

ألا يكون أي دعم مادي أو معنوي من الخارج للعمل الإرهابي.

خلاصة ما سبق أن العمل الإرهابي الداخلي و عناصره يقع داخل الدولة، و في المقابل التصدي لهته الأفعال تتم بواسطة مؤسسات الدولة و بقوانينها الداخلية و يخضع للاختصاص العقابي للدولة المعنية بالإرهاب.[٧٥]

٢. الإرهاب الدولي:

من اجل وصف أعمال العنف على أنها ذات طابع دولي لا بد من توفر الشروط التالية:

- ✓ أن يلحق الفعل الإرهابي أضرارا بالنظام الدولي أو المصالح العامة للمجتمع الدولي بما في ذلك أمن و استقرار العلاقات الدولية و الاتصالات و امن وحياة البشرية.[٧٦]
- ✓ اختلاف جنسيات المشاركين في الفعل الإرهابي.
- ✓ اختلاف في جنسيات ضحايا الاعتداء الإرهابي.
- ✓ أن يكون المرتكبون للعمل الإرهابي من دولة و التنفيذ يكون في دولة أخرى.
- ✓ ان يكون التخطيط و التجهيز للعمل الإرهابي في دولة غير الدولة التي ينفذ فيها العمل الإرهابي.
- ✓ يجب ان يلجأ منفذو الفعل الإرهابي إلى دولة أخرى بعد العملية الإرهابية.

الجدير بالذكر أن جريمة الإرهاب لا يمكن وصفها بالطابع المحلي لأن معظم نشاطاتها تعرف بالدولية خاصة مع التطور التكنولوجي والاتصالاتي لأن كل من الضحايا و الفاعلين أو الشركاء من جنسيات مختلفة، كما سمح تشابك العلاقات و المصالح الدولية و السياسية و الاقتصادية.

٢) معيار الطبيعة:

طبيعة النشاط الإرهابي هي التي تحدد الشكل الحقيقي للعمل الإرهابي و أهمها:

١. **العنف الثوري:** يهدف ناشطو هذا الشكل من الإرهاب إلى إحداث تغييرات جذرية في توزيع السلطة و الثروة في المجتمع و يسعون كذلك إلى تغيير النظام الاجتماعي و السياسي القائم.

ترجع الدراسات بداية هذا النشاط الإرهابي مع زيادة الصراع بين المعسكرين الشرقي و الغربي خلال الحرب الباردة حيث تبنته العديد من المنظمات المساندة للإديولوجية الماركسية و حتى بعض الدول بهدف القضاء على الرأسمالية و رموزها بواسطة الثورة، لذلك يفضل اطلاق عليه اصطلاح "إرهاب اليسار".[٧٧]

٢. **الإرهاب الرجعي:** هو ذلك الإرهاب الذي يرمي إلى الحفاظ على الأوضاع السياسية أو الاجتماعية القائمة في المجتمع بهدف تحقيق إحدى هته الغايات أو جميعها:

الحفاظ على السيطرة أو الهيمنة الإثنية أو العنصرية.

الابقاء على المجتمع تحت سيطرة قيم دينية أو قيم أخرى.[٧٨]

كما قد تساهم الدولة في تشجيع هذا النوع من الإرهاب من طرف الأحزاب السياسية كورقة سياسية لكسب أصوات التيار المحافظ، و عادة ما تكون المبادرة من طرف اليمين المتطرف الذي ينادي بالحفاظ على القيم الوطنية و الدفاع عنها و رفض الأجانب و الاختلاط العرقي.

٣. **الإرهاب العنصري** : يمكن أن تستعمل الدولة هذا النوع من الإرهاب من خلال القيام بإبادة جماعية من أجل القضاء على جماعة عرقية ما تمثل الأقلية بين بقية السكان و يتم ذلك بكل أنواع التعذيب هذا يسمى الارهاب العنصري.

٤. **الإرهاب الانفصالي:** في نفس الوقت يكون رد الفعل من طرف الأقلية أو المجموعة العرقية المضطهدة استعمال العنف و الإرهاب من أجل الدفاع عن نفسها أو الرد على العدوان الممارس من طرف السلطة للتعبير عن رغبتها في الانفصال عن الدولة الأصلية .

في هذا النوع من الإرهاب يكون العامل الديني و المعتقد الدافع الأساسي لاستعمال العنف و المعروف عن المجموعات الانفصالية هو العمل الدائم لتطوير الخطط وأساليب العنف، و على هذا الأساس تساهم الدولة بشكل غير مباشر بدعم الإرهاب على المستوى الوطني[٧٩]، ثم تفعيل هذا العمل الإرهابي إلى المستوى الإقليمي فالعالمي.

- **أسباب حدوثظاهرة الإرهاب:**

تعتبر الظاهرة الإرهابية من أنواع العنف التي عرفت تطور و توسع في القرن الحادي و العشرين و تزايدت بشكل مست به الفرد و المجتمع و الدول مما استدعى ضرورة تكليف نوع من الجهد الفكري لتحليل أسباب هته الظاهرة و تشخيص المشكلة لأن استعمال الإرهاب ليس وسيلة خاصة بجهة أو مستوى واحد و إنما يتطلب تمحيص دقيق و عميق للظاهرة الإرهابية في كل القطاعات و على مستوى الفرد ثم الدولة ثم على المستوى الدولي.

١) اسباب ظهور الارهاب على مستوى الفرد:

علماء الاجرام و النفس و الاجتماع يؤكدون أن السلوك المنحرف هو فعل يصدر من الإنسان و ربط الجريمة بشخصية الانسان سواء في تكوينه العضوي الخارجي أو النفسي مما أدى إلى البحث في الاسباب التي تدفع الفرد للسلوك الارهابي.

حاول المختصون ايجاد نوع من التلاقي بين جريمة الارهاب و بين الصفات الشخصية للإنسان الفرد حيث أن تعرض الجانب النفسي للفرد لبعض الاضطرابات و التي تتحول إلى أمراض أو تقلبات نفسية حادة نتيجة ضغوط يتعرض لها الفرد أو تلقي موجات مفاجئة غير مرغوب فيها يولد الطبيعة العنيفة للفرد كرد فعل للغبن النفسي الذي تعرض له.

تعتبر عقدة الشعور بالظلم و اليأس و الاحباط من أهم الاسباب التي تدفع الفرد للرد عليه باللجوء إلى العنف و التعصب لإحداث تغيير حيث يعتقد الارهابي ان الارهاب هو الوسيلة الوحيدة و الاخيرة التي يمتلكها للرد عن ما يعانيه من الاحباط و الكراهية و الرغبة في الانتقام ليجد نفسه يسير في اتجاه مخالف للتنظيم الاجتماعي المتعارف عليه، و في نفس الوقت يعتقد الارهابي ان الفعل الذي يقوم به هو اخراج طاقته التي بداخله التي تمتزج بالاستقلال الذاتي و الثقة بالنفس؛ و تدعم هذا الطرح مع الدراسة التي قامت بها الأمم المتحدة عن الإرهاب في عام ١٩٧٩ و المسماة ب "الاسباب الكامنة وراء اشكال الارهاب و اعمال العنف التي تنشا عن

البؤس و خيبة الامل و الشعور بالظلم و اليأس و التي تحمل بعض الناس على التضحية بارواح بشرية بما فيها ارواحهم من اجل احداث تغييرات جذرية".[٨٠]

قد يكون اللجوء إلى العامل الإرهابي من أجل الحاجيات المادية نظرا لما تقدمه المجموعات الارهابية من تلبية متطلبات الأفراد المحتاجة خاصة مع وجود الفوارق بين الفقراء و الأغنياء و تفشي الفقر و البطالة و ما ينجر عنه من زيادة خطر الأمية مما يجعل الفرد يتمرس الارهاب من اجل الربح السريع أو الهروب من الفقر مما يجعله يقع في دائرة العنف والنشاط الارهابي و اداة في يد المجموعات الاجرامية و الارهابية.

و الأكثر من ذلك يرجع الكثير من علماء النفس و الاجتماع أن البيئة أو المجتمع الذي يعيش فيه الطفل التي تتميز بالعنف و الإرهاب مثل أفغانستان و كولومبيا و رواندا على سبيل المثال تجعله يميل إلى خيار العنف فيتجسد ذلك في لعبهم الممزوجة بالأسلحة ورؤيتهم للدماء و الضحايا بشكل مباشر مما يجعل شخصيتهم تبنى على الشراسة و الوحشية و الرد العنيف و الاكثر من ذلك هو اعتماد التصلب و القتل كلما تعطى لهم فرصة لذلك مما يترجم في قيادتهم للمجموعات الإرهابية و تطبيق كل ما تم اكتسابه من البيئة التي تربوا فيها.

قد يكون السبب الوراثي كالأنوثة التي تظهر في العديد من شخصية الفرد دافع مهم تجعله يمتهن الإرهاب من أجل اثبات رجولته المشكوك فيها و قد يصل به الحد إلى القتل، وإضافة لكل ما سبق إن الإهمال الكبير من الأسرة لأفرادها و الدور السلبي للمجتمع والمدرسة و الجامعة مما يؤدي إلى وجود العديد من أفراده المتميزين بانفصام في الشخصية واعتماد سلوكيات لا تتفق مع قيم المجتمع و مبادئ الأسرة و يكون الإرهاب و العنف هي الأدوات التي يعتمد عليها للتعبير عن شخصيته و مبادئه.

٢) أسباب ظهور الإرهاب على مستوى الدولة:

هناك العديد من الدوافع التي تؤدي إلى ظهور الظاهرة الإرهابية داخل الدولة و يتجسد في تراكم العديد منالأسباب المتعددة المجالات من المجتمع و النظام السياسي و الاقتصادي ومن أجل التوضيح أكثر لا بد من تحديد أسباب كل مجال على حدى من أجل التوضيح أكثر:

١. الأسباب ألسياسية:

يترتب على سيطرة أقلية من الأفراد على أجهزة الدولة النظام الاستبدادي والمغلق الذي يدل على تحكم شخص أو فئة قليلة بمصير الدولة و شعبها لتصبح حياة المواطنين و حرياتهم تحت تصرف الحاكم أونت الزعيم، و في نفس الوقت تقتصر المناصب العليا و الهامة في الدولة على فئة قليلة التي تنتمي لطائفة أو مذهب معين و يتمتعون بكل سلطات و صلاحيات الدولة و تهميش و حرمان الغالبية من الشعب، حيث يرى بعض الحكام أن استعمال الوسائل الارهابية والقهرية هي استراتيجية للحد من الانفجار السكاني.

الأنظمة الحاكمة المستبدة بما فيها الأنظمة المونوقراطية الفردية تسعى إلى القضاء على أي نوع من المعارضة أو الرفض من خلال استخدام الأعمال القسرية والإضطهادية بالتحكم في الوضع العام للدولة و استعمال سلطات الدولة و امكانيتها ضد المواطنين من خلال السجن و التعذيب و اتهامهم بتهديد الأمن القومي و هذه صور واضحة تتنافى و المواثيق الدولية لحقوق الإنسان التي وافقت الدول على وجودها و احترامها.[٨١]

فالديموقراطية الشكلية هي حالة تساعد على ظهور الأعمال الإرهابية لأنها تقوم على بناء مؤسسات هشة لا تأخذ بالاعتبار مطالب الأغلبية و التعددية و المنافسة و التداول على السلطة الحقيقي مما يؤدي إلى الأحادية في النتائج مما يعكس صورة من القمع السلطوي خاصة للمعارضة و تقاوم يالاغتيالات و المطاردات الدورية و الاستفزازات و المضايقات فيكون رد الفعل من طرف الشعب أو قوى المعارضة بالعنف و الأعمال الإرهابية تعبيرا عن الكبت و الحرمان الذين يعيشونه داخل الدولة.

عندما يرفض طلب قاعدة شعبية معينة من الانفصال عن الدولة القومية من طرف السلطة الحاكمة المتمثل في تكوين كيان سياسي جديد و مستقل عن الدولة الأم خاصة في حالة عدم تلبية الدولة لمطالب هته الجماعات أو تهميشها و لم يقابل بالتفهم من السلطة المركزية ويصل الحد حتى استعمال العنف من الدولة في قمع هذه المطالب لأنها تراه ضرب للسيادة الوطنية مما يزيد الرغبة للمجموعات النزعة الانفصالية باستخدام الارهاب و

تجسد هذا في اسبانيا من خلال "الباسك"و في ايرلندا من خلال الجيش الاحمر الايرلندي وحزب العمال الكردستاني في تركيا.

٢. الأسباب الاجتماعية و الاقتصادية:

تعارض قرارات النخبة الحاكمة مع المجتمع و قيمه و المصلحة الوطنية لأن في الأنظمة التي يسير فيها نظام الدولة وفقا لثقافة و قيم و لغة المستعمر سيخلق العصيان واستعمال العنف بشكل منطقي مما يشكل مجموعات مجتمعية تخلق حالة من المعضلة الأمنية المجتمعية نتيجة وجود تشقق واضح في الهوية حيث تستعمل المجموعات المختلفة الإرهاب للتعبير عن رفضها للنظام المجتمعي القائم في الدولة و ضد الفئة الحاكمة بالخصوص.

إضافة إلى ما سبق إن احتكار السلطة الحاكمة لكل أنواع الثروة و المشاريع التنموية وجود فارق واضح طبقي بين الفئة الغنية و الأغلبية المهمشة الفقيرة التي تعاني بكل أنواع الاحتياجات الاقتصادية من الدخل المتدني و البطالة و التهميش الواضح هذا الوضع الاقتصادي و التوزيع الغير عادل لموارد الدولة سيخلق لا محالة حالة أرضية خصبة لبروز أعمال الإرهاب و التصدي العنيف للأوضاع الاقتصادية الصعبة فالمجموعات الإرهابية تسعى إلى تخريب كل البنى التحتية للدولة التي ترى أنها محرومة من الاستفادة منها وانتشار حالة الاغتيالات لرجال الأعمال و السياسيين التي ترى أنها السبب في غياب تقاسم الثروة بالعدل و الشفافية، حيث ترى المجموعات التي تعتمد على العنف أن الإرهاب هو وسيلة لتحقيق العدالة الاجتماعية و الاقتصادية.

٣. الأسباب الدينية:

المتطرف و الأصولي يسعى لاستخدام الدين لتحقيق أغراض سياسوية أو لتحديد برنامج سواء سياسي أو اجتماعي و اقتصادي و يتجسد ذلك من خلال الأحزاب السياسية اليمينية المتطرفة.

الارهاب الذي يعتمد على الأساس الديني يعد ن أخطر أنواع العنف لأن محور القوة يكمن في مخاطبة الجماعات الارهابية الأفراد المنخرطين في أسس روحية و وجدانية مما يجعله يتعامل معها بسهولة و يتفهم بشكل سريع يجعله إما يندفع إلى تنفيذ العنف أو القتل او تقديم الدعم المادي و المعنوي بايجابية.

٣) اسباب الإرهاب على المستوى الدولي:

كما هو حال الشأن الداخلي للدولة و تواجد حالات العنف و الإرهاب ينطبق على المستوى الدولي لأن السياسة الدولية و هي محصلة السياسات الخارجية للدول و كل ما ينتج من الدولة له علاقة مع الدول الأخرى ليخلق علاقات دولية في حالتين من السلم و التصادم لذا كل من الدول و الأفراد يسعون لاستعمال العنف لتحقيق أهداف سياسية واضحة و في مختلف القطاعات.

١. الأسباب السياسية:

الصفة التي عرفتها العلاقات الدولية خلال بداية القرن العشرين حتى نهاية الحرب العالمية الأولى لم تكن ظاهرة الإرهاب تعرف التطور الذي هو عليه منذ سيادة الولايات المتحدة الأمريكية الهرم الدولي لذا اوجدت استراتيجية جديدة للتعامل مع الدول الغير قانعة على أنها إرهابية و تدعم العنف الدولي و الأكثر من ذلك هو استخدام مجلس الأمن من أجل التدخل في الدول التي تعتبر تهديد على الأمن و السلم العالميين مثل العراق و افغانستان. من الاستراتيجيات الجديدة في السياسة الدولية هو اعتماد الكثير من الدول على السياسة الارهابية لمواجهة دول أخرى لأنها ترى أن الحرب المباشرة تتطلب امكانيات أكبر و خسائر واسعة مما يساهم في تجسيد الصفة الدولية للإرهاب ، لذا أصبح هذا الأخير يعبر عن النزاعات الغير متماثلة[٨٢] المتنقلة من الأطراف الضعيفة التي لا تملك الإرمكانيات العسكرية و النووية و التكنولوجيا للمواجهة المباشرة إلى القوى الكبرى.

ساهمت المناطق و الدول التي تعاني من النزاعات بعد الحرب الباردة خاصة حالة الدول الفاشلة في تغذية هامة للمجموعات و الأعمال الإرهابية.

٢. الاسباب الاقتصادية:

النظام الدولي الاقتصادي الغير عادل بوجود هوة كبيرة بين الدول الغنية و الدول الأخرى الفقيرة التي تعيش التبعية الاقتصادية و ما تفرضه الدول الكبرى من قرارات اقتصادية وهيمنتها على المؤسسات التجارية و الاقتصادية دولية مثل البنك الدولي و صندوق النقد الدولي و المنظمة العالمية للتجارة هته الحالات اللامتساوية تجعل ردة فعل الدول الفقيرة بالشكل المعاكس.

يتوقع "وليام نوك"في مؤلفه "**عالم جديد متغير**"أن الإرهابسيكون ردة فعل للتغيرات الاقتصادية الكبيرة و الخطيرة تعبيرا عن سخط المجتمعات الفقيرة و و الفئات المهمشة، ويتوقع أن يستغل الارهابيين التقدم العلمي و التكنولوجي في القرن الواحد و العشرين في تحويل الأموال و الأفكار و التعليمات بين مواقعهم من أقاليم إلى أخرى بواسطة الأنظمة المصرفية و الشبكات الالكترونية و الذكية و غيرها من وسائل الاتصال المتطورة، هذا ناتج عن التفوق للمصالح الشخصية و فرض سيطرة التجارة و المال و غياب القيم و الأخلاق التي تحكم المجتمهات.[٨٣]

تسعى الدول الكبرى الراسمالية إلى استخدام هيمنتها العالمية من اجل السيطرة و الاستحواذ على الموارد الطبيعية لدول العالم الثالث تحت غطاء التبعية و التنافس بينها لبناء أسواق تابعة لها في هته الدول، و لكن في هذا السياق يتم تجاهل الجوانب المجتمعية و الانسانية

للدول التابعة مما يزيد من غنى جماعة معينة و ديمومة الفقر و العوز لبقية الشعب فيتم الاعتماد على أدوات العنف و حتى الانظمام في المجموعات الإرهابية من أجل الكسب أو ضرب الأطراف التي تنهب الثروات و الموارد.

٣. الأسباب الإعلامية:

يخلق العمل الإرهابي حالة من الرعب و الخوف للأفراد و الدول و حالة تهديد للأمن الجماعي كذلك، كما أنه يمثل حالة استثنائية للوضع الدولي المستقر مما يجعل وسائل الإعلام المحلية و الدولية لحظات بعد العمل الإرهابي تعمل جاهدة على البث المباشر وعرض مقتضيات الفعل الإرهابي و ما يترتب عنه من تغيير لأن

الإرهابي في غالب الحالات يفكر ب "**ارهب عدوك و انشر قضيتك**"من خلال هدم معنويات الخصم و إكراهه على اتخاذ القرار لم يكن ليتخذه لولا العمل الإرهابي.[٨٤]

الإرهابي يرى أن الإعلام هو ضرورة لا بد منها لنشر أفكاره و أعماله و إيصالها إلى الرأي العالمي و المنظمات الدولية للحصول على الدعم و التأييد الذي يساهم في نجاح فكرته والتوصل إلى النتائج، و من هنا يشير "**رتشارد كالتربوك**"أن حرب و صراع الإرهابيين يجب أن يساندها حرب دعاية و إعلام و لكنها لا يمكن أن تحل محلها، حيث أن السلاح الأقوى في صراع الإرهابيين هو كاميرا التلفزيون فبدون وسائل الإعلام يكون تأثير نشاطهم محدود لا محالة.[٨٥]

تسيطر الدول الغربية الاستعمارية على أغلب وسائل الإعلام العالمية لذا يتم تغليف بعض العمليات على أنها إرهاب دون التحقيق الجاد في الموضوع مما يؤدي إلى التضليل و التعتيم و إيصال معلومات للمشاهد على حسب أهداف وسائل الإعلام و الجهات المدعمة لها، فهناك العديد من الأعمال التي يقوم بها أعضاء الانتفاضة و رجال المقاومة الوطنية تعد تدخلات للدفاع عن النفس و القضية أو طرح اساس المقاومة المشروعة هذا يمكن وضعه في خانة الإرهاب الإعلامي الدولي.

٤) تمييز الإرهاب عن انواع العنف الأخرى:

تعرف الظاهرة الإرهابية بين بقية الظواهر الأخرى المماثلة لها القيمة الكبرى والأهمية البالغة في التحليل و الدراسة لأنها تعد من أكثر حالات العنف الخطرة و المتداولة في السياسة الدولية، حيث تبرز أهمية هذا الجزء من الدراسة في تجاوز الخلط واللاتفاهم في الأفكار و المصطلحات، و في نفس الوقت تجاوز الخلط بين الارهاب باعتباره استعمال غير مشروع للقوة ببعض صور القوة الاخرى و التفريق بين الطرق القانونية في استعمال القوة و الخارجة عنه.

- **التمييز بين الإرهاب و الجريمة المنظمة:**

تمثل الجريمة المنظمة تهديد لأمن و استقرار المجتمعات و لحياة الإنسان الفرد لأنها تعرض حقه في الحياة و السلامة البدنية لتهديد حقيقي، لان الجريمة المنظمة هي عملية تقوم بها شخصين أو أكثر يحكمها التنظيم و أهداف واضحة حيث تركز في نشاطاتها على المحذرات، التجارة الغير شرعية بما فيها الجنس و النصب، الاحتيال و السطو و الخطف والاغتيالات.[٨٦]

تعتمد المجموعات الإجرامية على تبييض الأموال و الرشوة و الاستثمار في بيع السلاح والمعدات العسكرية و الاعتماد على التكنولوجيا المتطورة، حيث يعمل أعضاء المجموعة إلى التنقل الدولي من إقليم آخر مما يعطي الصفة الدولية للجريمة و يمكن تفسير أكثر في ذلك بناءا على امر الدولة أو تشجيعها أو سماحها بهذا الارتكاب و حتى بناءا على إهمالها في واجباتها الدولية و تنتج خطر أو ضرر على قيمة دولية يحرص المجتمع الدولي على حمايتها بجزاء جنائي و هي بهذا الوصف قد تكون ضد دولة أو مجموعة من الدول أو ضد النظام الدولي و الأخطر ضد الإنسانية، حيث يقتصر ارتكاب الجريمة الدولية على الدولة وحدها و ليس الفرد الممثل لها.[٨٧]

من خلال ما سبق هناك اختلاف بين الجريمة المنظمة و الإرهاب لأن هدف المجموعة الاجرامية تحقيق الفائدة المادية للمجموعة بطرق غير شرعية أما الإرهاب يسعى إلى تحقيق مطالب سياسية من خلال إرغام دولة أو جهة سياسية معينة لاتخاذ قرار يخدم مصالحها أو الامتناع عن اتخاذ تدابير تمس مصالحهم السياسية، و بشكل آخر المجرم تحركه مصالحه الذاتية إلى ارتكاب الجريمة من أجل تحقيق منفعة شخصية و خاصة أما الإرهابي يتخلى عن مصلحته الخاصة دفاعا عن أهداف ايديولوجية أو انفصالية أو إثنية التي يرونها أنها عبارة عن نظال و قضية عادلة.

لكن هذا التفريق بين أهداف المجموعة الإجرامية المنظمة و الإرهاب لا يعني أن هناك فصلا كاملا بين النوعين من العنف و إنما يميزهما التداخل من خلال:

العمل على نشر الذعر و الرعب في النفوس لأن الإرهابي ينشر الخوف في وسط المواطنين من أجل تبيان رفض السلطة الحاكمة التي تمثل النظام السياسي، و أفراد الجريمة المنظمة كذلك يستخدمون العنف و إثارة الخوف للمواطنين.

التنظيم الذي تتسم به المجموعات الاجرامية المنظمة و المجموعات الإرهابية.

تبادل الأدوار و الخبرات بين المجموعات الإرهابية و المجموعات الإجرامية خاصة فيما يخص السلاح و التدريب عليه و تزوير الوثائق و البطاقات و السرقة، يمكن أن تستأجر المنظمة الإرهابية إحدى عصابات الجريمة المنظمة للقيام بعمليات إجرامية بالوكالة مثل القتل و تهريب الأسلحة.[٨٨]

و ما يثير الانتباه أكثر هو تبادل التخصصات بين أشخاص الجريمة المنظمة والإرهاب حيث أصبحت بعض المجموعات الإرهابية تجبر المزارعين على زراعة نبات "الكوكا"للمخدرات، و في المقابل العديد من عصابات الجريمة المنظمة أصبحت تعتمد على سياسة التعامل مع السلطة بمعنى تبني فلسفة سياسية و حتى اغتيال قادة سياسيين.[٨٩]

٥) التمييز بين الارهاب و المقاومة المسلحة:

يحدد الفقه المفهوم الواسع للمقاومة الشعبية المسلحة من خلال فكرة الاستقلال السياسي و السلامة الإقليمية للدول و المساواة بينها و مفهوم السيادة و حق الدفاع الشرعي و تحريم العدوان، و من هذا الأساس تكون المقاومة المسلحة "بقيام شخص بمفرده أو الإشتراك مع جماعة طواعية بدافع النفس و الوطن بشن هجمات ضد قوات الاحتلال دون أن يكون منتميا إلى القوات المسلحة النظامية"، [٩٠]كما يشترط أن تكون منبثقة من نشاط شعبي يحمل جنسية الدولة و ما يؤمنون به من الولاء لها، و كذا تستعمل القوة المسلحة ضد العدو أو قوى الاحتلال الأجنبي.

- صور الظاهرة الإرهابية.

يهدف العمل الإرهابي إلى نشر الخوف و الذعر وسط المواطنين و كذلك للدولة وأجهزتها و الضغط على السلطات السياسية لتحقيق مطالب المجموعة و تغيير الوضع الغير مرغوب فيه خصوصا في الجانب السياسي، لذا لجأ الجماعات الإرهابية من أجل تحقيق أهدافها إلى استعمال العديد من الوسائل و الآليات التي تساعدها في النجاح في عملياتها.

عرفت الوسائل التي تستعملها المجموعة الإرهابية الكثير من التطور و التنوع عبر الزمان والمكان خاصة في مجال تصنيع الأسلحة و وسائل و تقنيات القتل هذا يعود لمدى تنظيم وقدرة المجموعة الإرهابية و قوتها في الإقليم المراد تحقيق الأهداف فيه خاصة مع تأثير العولمة في العلاقات الدولية و حرية تنقل السلع و الأفراد و تطور التكنولوجيا، و دور الكثير من الدول في تدعيم المجموعات الإرهابية و إمدادها بالخبرات و السلاح من أجل ضرب أطراف أخرى هته العوامل ساهمت في إيجاد ما يسمى "**بالثورة في الشؤون الإرهابية**"حيث ينبه و يحذر المختصين في دراسات العنف و الجريمة الدولية المجتمع الدولي من امتلاك الإرهابيين السلاح النووي أو المقدرة على الضربة الثانية مما يشكل خطر حقيقي عالمي و ليس للدول المستهدفة من طرف الإرهاب، هذا يشير إلى خطورة الوسائل التي يعتمدها الإرهابيين في التخويف و القتل كما قد يفاجيء الإرهاب المستقبلي العالم بالوسائل المتطورة و الغير مستعملة من قبل و حتى المحظورة دوليا.

أما عن أهم الصور المعروفة التي يعتمد عليها الإرهابيون هي:

١) الاختطاف :

تعتمد المنظمات الإرهابية كثيرا على عمليات الاختطاف لأن في معظمها تكون نسبة النجاح ظاهرة كما أنها تضغط بشكل كبير على الطرف المهدد سواء كان دولة أو مجموعة من الدول مما يجعله يتراجع عن قرارات ليست في صالح المجموعة و في نفس الوقت تحقيق أهداف الإرهابيين المرجوة و على هذا الأساس نتطرق أولا إلى اختطاف الأفراد ثم تحليل صورة اختطاف الطائرات ثم السفن:

← **اختطاف الأفراد {الرهائن}:**

عرفت جريمة خطف الأفراد و اعتبارهم رهائن على المستوى الدولي منذ ١٩٧٥ عندما تقدمت ألمانيا بطلب للجمعية العامة للأمم المتحدة إدراج جريمة أخذ الرهائن على جدول أعمالها نظرا لقيام مجموعة إرهابية باحتلال السفارة الألمانية في ستوكهولم، ثم تجاوبت الجمعية العامة مع الطلب الالماني بتشكيل لجنة دراسة حول القضية و انتهت بوضع مشروع اتفاقية أقرتها الجمعية العامة بالإجماع في ١٧ ديسمبر ١٩٧٩ بدأت بالتطبيق في سنة ١٩٨٣ حيث عرفت الفقرة الأولى من المادة الأولى من الاتفاقية أن أخذ الرهينة هو :

"أي شخص يقبض على آخر أو يحتجزه و يهدد بقتله أو إيذائه أو يستمر في احتجازه لإجبار شخص ثالث سواء أكان دولة أو منظمة دولية حكومية أو شخص طبيعي أو شخص معنوي أو مجموعة من الأفراد على القيام بعمل أو الامتناع عن القيام بعمل كشرط صريح أو ضمني للإفراج عن الرهينة"[٩١]

لذا إن الهدف من الاختطاف هو سلب الفرد لحريته بوسائل عنيفة و وضعه في مكان ما المراقب من طرف المختطف مقابل الحصول على فدية أو مقايضة الفرد المحجوز بأفراد من المجموعة الإرهابية المحتجزين عند الجهات المعنية بالفرد الرهينة، و الأكثر من ذلك قد يكون الهدف سياسي كضرب مصداقية السلطة الحاكمة أو سلطة إقليمية أو دولية، يمكن أن نعطي مثالين في هذا الشأن حادثة اختطاف الوزير الأول الإيطالي "**ألدو مورو**"من طرف "**الألوية الحمراء**"التي احجزته لمدة ٥٥ يوم سنة ١٩٧٨و اختطاف السياح الأجانب من الصحراء الجزائرية من طرف تنظيم القاعدة في بلاد المغرب الإسلامي **الجماعة السلفية للدعوة و القتال.**[٩٢]

مما سبق يستهدف الاختطاف عادة شخصيات أو رموز بارزة في المجتمع مثل رؤساء الأحزاب و الوزراء، مسؤولين سامين في الدولة، معارضين سياسيين، رجال القضاء، الصحفيين، و كذا رجال الأعمال؛ و الصورة الدولية المشهورة من الاختطاف للأشخاص تركز على الدبلوماسيين لأنهم ممثلي الدولة في الخارج حيث أن اختطافهم يثير العديد من الاهتمام للدولة المعنية و وسائل الإعلام الدولية و المحلية.

لذا تعتبر اتفاقيات جنيف ١٩٤٩ في المادة رقم ٣٤ أخذ الرهائن ينتمي إلى المخالفات الخطيرة التي ترتكب ضد الأشخاص أو الممتلكات التي تحميها الاتفاقية إلى جانب التدمير الشامل للممتلكات أو الاستيلاء عليها دون ضرورة حربية و بكيفية غير مشروعة واستبدادية، هذا ما تتفق عليه معظم الدول كون الاختطاف هو صورة من أنواع العنف وأفعال الإجرام المحرمة دوليا.

← **اختطاف الطائرات:**

تعتبر خطف الطائرة جريمة دولية و قرصنة جوية المعرفة في تغيير اتجاه الطائرة المدنية بالقوة أثناء طيرانها و قد عرفت فترة الستينات رواجا كبيرا مما استدعى النظر فيها دوليا، خلال الفترة الممتدة بين عامي ١٩٦١– ١٩٦٧ تم اختطاف ١٧ طائرة، و في عام ١٩٦٧ خطفت ٣٢ طائرة و في عام ١٩٦٩ تم خطف ٩٠ طائرة.[٩٣]

في الجلسة الخامسة و العشرين للجمعية العامة للأمم المتحدة المعنونة ب: "**اختطاف الطائرات أو التدخل في السفر الجوي المدني**"التي أدانت دون استثناء كل اعمال اختطاف الطائرات و توصي الدول على اتخاذ التدابير اللازمة لردع هته الاعمال أو منعها او قمعها، كما أن الدول التي يتم تحويل مسار الطائرات نحو إقليمها أن تؤمن رعاية و أمن ركابها و ملاحيها و أن تمكنهم من مواصلة رحلتهم بأسرع ما يمكن عمليا و أن تعيد الطائرة و حمولتها إلى الأشخاص الذين لهم الملكية الشرعية فيها.[٩٤]

نظرا لأهمية و خطورة الإرهاب الجوي و تأثيره على حياة الركاب و على الممتلكات الجوية كانت هناك مجهودات دولية أخرى خارج الأمم المتحدة في شكل اتفاقات لحماية الملاحة الجوية و هي: اتفاقية طوكيو سنة ١٩٦٣، و اتفاقية لاهاي سنة ١٩٧٠، و اتفاقية مونتريال سنة ١٩٧١. "التفصيل في الاتفاقيات الثلاثة يكون في الملاحق".

إن اختطاف الطائرة يعتبر عمل إرهابي واضح المعالم لأسباب سياسية من خلال لفت انتباه العالم و الرأي العام و الإعلام العالمي لقضية سياسية معينة و يمكن ذكر هنا اختطاف الطائرة الأمريكية من طرف الفلسطينية "ليلى حداد"سنة ١٩٦٥ من أجل الضغط على الولايات المتحدة الأمريكية بإرغام اسرائيل الإفراج عن معتقلي سجن "عتليت"الإسرائيلي، او من أجل دوافع ذاتية للمختطفين كالضغط على دولة ما لقبول اللجوء الخاطف والهروب من الدولة الاصليةو ما يجب الإشارة له في هذه النقطة هو اعتبار الدول الغربية و على رأسها الولايات المتحدة الأمريكية و كذى اسرائيل أن اختطاف الطائرة هو عمل إرهابي فلسطيني و ليس بالإجماع الدولي.

← **اختطاف السفن:**

السفن كغيرها من وسائل النقل هي الأخرى يستعملها الإرهابيين من أجل تحقيق مصالحهم و لكن ما يصعب المهمة حول النقل البحري أو المائي هو صعوبة التعامل مع المختطفين البحريين و مساعدة السفينة المنكوبة و الرهائن على متنها.

تم معالجة الإرهاب البحري حتى الثمانينات عندما تعرضت السفينة الإيطالية "**أكيلي لاورو**"للاختطاف من طرف أعضاء من منظمة التحرير الفلسطينية في ٧ أكتوبر ١٩٨٥ أثناء مغادرتها ميناء الاسكندرية من مصر، حيث اشترطوا إطلاق سراح خمسين من السجناء الفلسطينيين في المعتقلات الإسرائيلية مقابل ترك السفينة و إن لم يكن الشرط كذلك يتم إعدام كل من على السفينة و لكن انتهت العملية بعدما أجبرت طائرة أمريكية حربية تابعة لقوات الحلف الأطلسي الطائرة المصرية التي كانت تنقل المختطفين إلى إيطاليا.

حفزت حادثة خطف السفينة الايطالية الجمعية العامة للأمم المتحدة بإصدار توصية في أول ديسمبر ١٩٨٥ تدعو المنظمة الدولية للملاحة البحرية لدراسة مشكلة الارهاب البحري و اقتراح الحلول الواجبة و كذا التصدي الكامل للمختطفين.

في مارس ١٩٨٨ تم عقد اتفاقية قمع الأعمال الغير مشروعة ضد الملاحة البحرية بعد العديد من الاجتماعات من طرف بعض الدول مثل ايطاليا و النمسا و مصر و تم الاتفاق أن الأعمال المرفوضة و المجرمة في السفينة هي:

أعمال العنف أو التهديد باستعمال العنف لخطف السفينة.

استخدام العنف للسيطرة على شخص على متن السفينة.

تدمير السفينة أو إلحاق بها أضرار أو بما تحمله من شأنه يعيق أمن و سير السفينة.

وضع متفجرات أو مواد قابلة للانفجار من شانها تدمير السفينة أو جزء منها.

تدمير المعدات أو الخدمات البحرية الخاصة بالملاحة مما يعيق السير الحسن للسفينة.

هته الأعمال الإجرامية هي عبارة عن صورة من الإرهاب البحري المعروف و الذي يعرض السفينة و ركابها و كذا الحمولة للخطر و التهديد سواء حقيقي أو ضمني مما يستدعي إلى اتخاذ الاجراءات الدولية و القانونية للتعامل مع الإرهابيين.

← **الاغتيالات:**

تعتبر الاغتيالات من الصور القديمة و الشائعة المعتمدة من طرف المجموعات الإرهابية لتصفية الحسابات حيث تعتمد بكثرة نظرا لسهولة تحقيق الهدف و صعوبة تحديد الجهة المتورطة في العملية الإرهابية، ففي العديد من الحوادث الاغتيال يتم نسبها إلى جهات لم تكن سببا في الاغتيال خاصة في الدول التي تعاني من تهديدات و تفككات سياسية و أمنية واضحة.

يقصد بالاغتيال الإرهابي التصفية الجسدية لشخص له دلالة سياسية و رمزية ضد اعتقاد و أهداف المجموعة الإرهابية و من خلال هذا العمل يتم توصيل رسالة للطرف المعاكس.

← **العمليات الانتحارية:**

نظرا لقدرة الدول و امتلاكها اللامحدود للمعدات العسكرية و المخابراتية و سياستها للتصدي لكل صور الإرهاب يعتبر الإنتحار هو الوسيلة البديلة و الذكية من طرف المجموعات الارهابية نظرا لعدم قدرتها المنافسة المباشرة لقدرات الدول.

يعتبر الانتحار من الوسائل حديثة العهد المستخدمة من الإرهابيين لتحقيق الأهداف و بأقل التكاليف و ما للعامل الديني و الروحي دور كبير في القيام بهذا النوع من المغامرة.

استعمال الأسلحة الكيماوية و الاشعاعية و البيولوجية:

هناك تخوف دولي من احتمال امتلاك مجموعات ارهابية للسلاح النووي أو إمكانية قدرة أفراد إرهابيين من صناعة أسلحة نووية خاصة خاصة المجموعات الأكثر تطرف.

قامت طائفة "Bhag wam shree rajneesh"في مدينة "دال"بالولايات المتحدة الأمريكية بتسميم خزان للمياه الصالحة للشرب بالبكتيريا "Salmonelle"من اجل قتل افراد المدينة لتفوز طائفتهم بالانتخابات و لكن لم تتم العملية لان السلطات الامريكية تفطنت للعملية مسبقا.

تعتبر حادثة طوكيو من اكبر العمليات الارهابية المعتمدة لصورة الارهاب البيولوجي وهي استعمال الغازات السامة من طرف طائفة "Aum shinrikyo"والتي تعني "La verite supreme"في مارس ١٩٩٥ تمت العملية بتوزيع ١١ علبة تحتوي على غاز "Sarin"في أربع قاطرات و مست العملية ١٥ محطة ميترو نتج عنها ١٥ قتيل واصابة الآلاف بالتسمم[٩٥]، و قد سبقت العملية أعمال أحرى لنفس المجموعة ففي عام ١٩٩٤ قامت برش المنازل التي يعتقد انها تضم القضاة المكلفين بمحاكمة "Aum"بغازات سامة أدت إلى وفاة خمسة أشخاص و تسمم ٢٥٠ آخرين، بعد التحقيق تم العثور على مخبر للمجموعة الإرهابية التي تصنع فيها الغازات المميتة التي تصل سعتها إلى قتل حوالي أربعة ملايين شخص، و العمل على تحضير صنع غازات أخرى مميتة مثل " Vx, Tabun, Gaz,

Moutarde"وكذا أسلحة بيولوجية مثل "Ebola, l`Anthrax"بالإضافة إلى مروحية مجهزة بآلة تساعدهم رش و نشر السموم.

اهتمت قاعدة البيانات للارهاب الدولي Global terrorism database"GTD "

و هي مصدر متاح لإحصاء العمليات الارهابية تتضمن معلومات عن الحوادث الارهابية في العالم على المستوى المحلي و الدولي منذ عام ١٩٧٠، و تشمل على حوالي ٨٠٠٠٠ حادثة إرهاب مع تفاصيل العمل الارهابي مثل مكان الحادثة والأسلحة المستخدمة و الخسائر الناتجة عن العملية و حتى معلومات عن الارهابيين المنفذين للعملية، أحصى المركز من ١٩٧٠ إلى ٢٠٠٦ قاعدة تشمل على ٢٧٠٠٠ حالة تفجير و ١٣٠٠٠ حالة اغتيال ٢٨٠٠ حالة اختطاف[٩٦]، أما في الفترة الممتدة بين ١٩٤٠ و٢٠١٤ عرفت الهجمات الارهابية إختلافا من مكان إلى آخر و من فترة زمنية إلى أخرى فقد قدرت بنسبة ٨٥%في أمريكا الشمالية و ٧٥%

في أوروبا الغربية و ٦٣ % في أمريكا الجنوبية و قدرت نسبتها في جنوب شرق آسيا ب ٥٣ من المائة أما في الشرق الأوسط و إفريقيا تمثلت النسبة ب ٤٤%.[٩٧]

ففي الوطن العربي وحده بلغ إجمالي الأعمال الارهابية حوالي ١١١٧٥ حادثة إرهابية ما بين ١٩٧٠ و ٢٠٠٧ رتبت العراق في المرتبة الأولى ثم تليها لبنان و نتج عنها ٤٦١٤٢ و٣٠٤٤٨ وفاة أو ضحية للهجمات الارهابية.[٩٨]

من خلال عرض صور الإرهاب يمكن للمجموعات الإرهابية أن تعتمد على عدد متنوع من الوسائل من أجل تحقيق أهدافها و إضعاف الطرف المنافس لها حتى و إن اقتضت الضرورة التشارك مع مجموعات إجرامية منظمة أخرى لكسب الخبرة أو تكليفها ببعض الأعمال بالنيابة أو الاعتماد على أشخاص أو

دول أخرى، في حين يمكن للإرهابيين المزاوجة أو الجمع بين العديد من الوسائل للقيام بعملية إرهابية واحدة مثل التخريب والاغتيال في نفس الوقت أو خطف طائرة و قتل ركابها في نفس الوقت، و المثير للانتباه والملاحظة أن الإرهابيين يسايرون تطور العلاقات الدولية مما يعني تطور الوسائل المستخدمة لتحقيق الاهداف الارهابية.

- الاستراتيجية الناجحة لمكافحة الارهاب.

تعتبر مكافحة الارهاب من اكثر السياسات التي تتطلب الحذر و المعاملة من نوع جد خاص نظرا لخطورة الظاهرة الارهابية و كذى النتائج المتمخضة عنها المدمرة على المستوى الداخلي و الإقليمي و الدولي، حيث تعتبر أحداث ١١ سبتمبر ٢٠٠١ من الأحداث الهامة في تاريخ الارهاب الدولي لأنها فرضت العديد من الاستراتيجيات الصلبة في مكافحة الارهاب و إرغام الوحدات السياسية للتصدي بالقوة العسكرية للمجموعات الارهابية مما أثر بشكل سلبي على الأفراد و على حقهم في الحياة و كرامتهم التي تحتوي عليها حقوق الانسان و على التنمية الانسانية بصفة عامة بما فيها التكاليف الاجتماعية و الاقتصادية والثقافية .

إن ضمان الأمن الدولتي و المجتمعي و الدولي يتطلب عدم تجاهل أمن الإنسان لأنه هو الأساس الذي يبدأ منه مستوى الأمن و الاستقرار للأنواع السابقة لان القضاء على مسببات الجريمة المنظمة و كل انواع الفساد داخل المجتمع سيضمن عدم تفكير الأفراد في القيام بأعمال عنف أو تشكيل مجموعات إجرامية او الانضمام إلى مجموعات إرهابية أو تفعيل العمل الارهابي و المساهمة في انتشاره لذا إن البناء العسكري في مكافحة الارهاب يعتبر حالة استثنائية صلبة لا تتفق مع الامن الانساني و حقوق الانسان لأن نتائج هته العملية بينت عدم نجاحها في الواقع السياسي و الاقتصادي و المجتمعي و خصوصا الإنساني دولي مما يتطلب ضرورة إيجاد نوع من البدائل الناجحة و الذكية للتعامل مع الظاهرة الارهابية و التصدي لها و المهم في الحالة هو صنع مناعة من ظهور النشاط الارهابي مما جعلنا نضطر لطرح مجموعة من الاستراتيجيات و بناء مقاربة متكاملة لمكافحة الارهاب و التصدي للظاهرة الارهابية و لما لا خلق ظروف و سياسات تساعد على غياب حالة العنف و الارهاب من جهة، و في أحيان أخرى العمل على تقليل من النشاط الارهابي بالفكر و الاستراتيجيات اللينة.

من خلال عرض لنتائج الاستراتيجية العسكرية لمكافحة الارهاب التي مست بالأمن الانساني في العالم و تراجع قيمة حقوق الانسان سواء من طرف الوحدات السياسية دولية أو المؤسسات العسكرية عالمية التي سبقت أهمية و مكانة الأمن القومي للدول على حساب مصير الإنسان و بقائه لذا لا بد من طرح مجموعة من الاستراتيجيات البديلة لحماية الأمن الانساني من كل انواع العنف التي يتعرض لها:

ضرورة تحديد مفهوم موحد للإرهاب الدولي لأن الولايات المتحدة الأمريكية استغلت الارهاب من أجل فرض سياستها على العالم و خاصة الدول الغير قانعة او المارقة و اتهمت الكثير من المنظمات على انها مجموعات ارهابية في ظل سياسة الحرب على الارهاب و استغلت الدفاع عن النفس من أجل ضرب أفغانستان ثم العراق باعتبارها الدول الاولى في قائمة الدول التي تأوي أو تساعد الارهابيين[٩٩]لذا خصصت الولايات المتحدة الأمريكية من خلال استراتيجية عسكرة الحرب على الارهاب لذا خصص الكونغرس الأمريكي حوالي ٨ آلاف مليار دولار من ميزانيتها لمكافحة الارهاب و الارهابيين، مما أدى إلى ضرب حقوق الانسان و الامن الانساني في هته الدول عرض الحائط من أجل تحقيق مصالحها بما فيها الدول المتحالفة معها ثم توريط الناتو في العمليات العسكرية مما زاد من تدني الامن الانساني في هته المناطق المعتدى عليها، كما أن المقاربة الجديدة للإرهاب لم تفرق بين الدفاع والهجوم و بين المجموعات الارهابية و المنظمات التحريرية و بين تقرير المصير والكفاح المسلح و أعمال العنف مما زاد من تعقيد القضايا الارهابية.

تعتمد الصكوك الدولية لمكافحة الارهاب على النهج القطاعي حيث تتناول كل معاهدة الجرائم ضد مصالح معينة مثل سلامة الأشخاص الدبلوماسيين و الرهائن وكذى سلامة الطيران المدني الدولي و الملاحة البحرية و لكن لا توفر مفهوم شامل او عام بشأن الارهاب أو الأعمال الارهابية بشكل متفق عليه عالميا يجعل المجتمع الدولي يتجاوز اللبس و الغموض لذا لابد من تجاوز القلق على قوانين مكافحة الارهاب في الدول أو القانون الداخلي باجتهاد أكثر من خلال تجاوز التعاريف الموسعة للارهاب

التي تفتح الباب للشك و الثغرات القانونية و العمل على تعريف أنواع و أشكال الارهاب كل على حدى للتخصيص و التدقيق أكثر بالإضافة للسماح بإمكانية التنبؤ و الإطلاع الدائم.

و عليه مفهوم الارهاب الدولي يستدعي إعادة النظر في متغيراته من خلال عمل المتخصصين من المجتمع الدولي في القانون السياسة و علم النفس و الاجتماع وفي الدراسات الامنية و العلاقات الدولية في شكل مشاورات مطولة تأخذ بعين الاعتبار مستويات التحليل الثلاثة مع الاهتمام الموسع بالفرد الإنسان الذي همش في السياسات السابقة.

تنامي شعور المجتمع الدولي بخطورة الوضع الأمني الدولي الذي تم التوصل إليه نتيجة الاستراتيجية العسكرية التي أدت إلى إنهيار العديد من الدول و تفشي كل أنواع العنف و الارهاب لذا بعد احداث ١١ سبتمبر ٢٠٠١ كانت هناك أحداث مدريد ولندن و توسع رقعة الجماعات الارهابية و زيادة تجنيد المزيد من الأعضاء في المجموعات الارهابية الدولية خاصة في الدول المتضررة من الحرب على الارهاب مثل العراق، حيث عبرت المجموعات سخطها على السياسة الأمريكية من خلال أعمال العنف و الارهاب المقابل كتغذية استرجاعية للسياسة الأمنية الدولية خاصة في ظل الانتهاكات الواضحة لحقوق الانسان و الحريات العامة و فرض الديمقراطية بالتدخل الإنساني الصلب لذا يصرح "روبرت بيب"أستاذ العلوم السياسية بجامعة شيكاغو "أن العراق لم يعرف العمليات الانتحارية أو الارهابية بالأحرى قبل الاحتلال الأمريكي البريطاني و لكن العمليات وصلت إلى ٢٠ عملية انتحارية في العام الأول و إلى ٥٠ في العام الثاني و في كل فترة سابقة عن الفترة الماضية إلا وزادت النسبة بالضعف" .

لذا لا بد من تفعيل أهمية القانون الدولي و وضع مواثيق دولية متفق عليها من طرف دول العالم بمعاقبة كل من يتجاوز القانون بتجاهل أيا كان نوع الدولة او المنظمة، بالإضافة إلى ضرورة احترام الدول مبدأ تسليم المجرمين خاصة فيما يتعلق بالجريمة السياسية و لكن الثغرات القانونية الواضحة كما يصرح بريجنسكي أن هناك دول تطالب بتسليم الارهابيين ولكنها تمنح حق اللجوء السياسي أو الإقليمي للارهابيين مما يصعب مهمة تطبيق القانون و ضمان الامن الدولي و الداخلي.

في نفس السياق و بأكثر تفصيل لا بد من العمل المتكامل بوضع استراتيجية عالمية لمكافحة الارهاب بديلة عن البنية العسكرية من خلال عمل مكثف للدول والمنظمات العالمية بشكل منفرد أو جماعي لمنع حدوث الارهاب و معالجة الظروف المؤدية إلى انتشار الارهاب''[1]أهمها الصراعات طويلة الأمد التي لم تحل، تجريد ضحايا الارهاب من إنسانيتهم و حقوقهم الأساسية، غياب سيادة القانون وحقوق الانسان، التمييز على أساس الانتماء العرقي و الوطني و الديني، الاستبعاد السياسي لمجموعة من الأفراد أو المجموعات عادة ما تكون من الأقلية، التهميش الاجتماعي و الاقتصادي، و غياب الحكم الراشد و أسس الديمقراطية على ضوء هته المسببات التي تخلق العمل الارهابي لا بد على الدول أن تلتزم ب:

امتثال التدابير التي تتخذها الدول لمكافحة الارهاب للقانون الدولي و على رأسها قوانين حقوق الانسان و قانون اللاجئين و القانون الدولي الانساني.

على الدول أن لا تتردد بالانضمام للصكوك الدولية الأساسية المتعلقة بقانون حقوق الانسان و القانون الدولي الانساني و تنفيذها و التعاون مع الهيئات الدولية والإقليمية المتخصصة.

عدم ادخار أي جهد من أجل إنشاء نظام وطني للعدالة الجنائية يقوم على مبدأ سيادة القانون.

الالتزام ببنود الصكوك الدولية المتفق عليها من أجل تسليم المجرمين الارهابيين و أي نوع من الأشخاص الذين يقومون بدعم و تمويل و التخطيط أو التدبير لأعمال ارهابية أو الدول التي تأوي الارهاب، بالإضافة إلى احترام قوانين تسليم الأشخاص المشكوك فيهم في أعمال العنف كما يفرض على الدول و المؤسسات القانونية الدولية المحاكمة العادلة لهؤلاء الأشخاص مع احترام بنود حقوق الانسان الأساسية و الحريات .

العمل الموسع و المتكامل للأجهزة و المؤسسات الدولية المتعددة الأطراف على الحفاظ على الأمن الدولي في ظل حماية حقوق الانسان و سيادة القانون لتنفيذ تدابير فعالة و هادفة لمكافحة الارهاب.

في ظل تزايد مخاطر الارهاب الدولي لا بد من احترام واجب لحقوق الانسان والحريات الأساسية للأفراد و ضمان الكرامة الانسانية من خلال استقرار المجتمعات و الدول كل هذا يخدم الأمن الإنساني مما يتطلب ضرورة احترام و الموازنة للثلاثية المقدسة و هي الامن و حقوق الانسان و المواطن مما يتكطلب التفاعل بين كل الجهات المسؤولة من المجال السياسي إى الاقتصادي و الاجتماعي و الدبلوماسي والقضائي و كذى العمل على تفعيل و حفظ العدالة و التنمية الانسانية يترجم ذلك في دور المؤسسات و الحكومات و الهيئات المتخصصة كل في قطاعه بالعمل بالاعتدال و الحوار الهادئ و المناقشة الموضوعية و قبول الآخر مما يحقق التمكين الفعلي لحقوق و لأمن الفرد و الدولة في نفس الوقت، و عليه المكافحة الحقيقية للإرهاب تتطلب معالجته من مختلف المجالات بما فيها الظروف المؤدية إلى العنف الهيكلي و المباشر لذا التصدي للارهاب من نظرة البعد العسكري تعتبر نقص كبير جدا بل يصل إلى درجة زيادة خطورة الارهاب و بخسارة غير متوقعة و غير محدودة على المستوى الدولتي و الإقليمي و الدولي ، و عليه تتعثر مساعي مكافحة الارهاب في الظروف التي تسودها حالة من غياب الديمقراطية و المسائلة و الرشادة والانفتاح بالإضافة إلى غياب المكانة الضرورية للقانون و متطلباته مما ينتج فشل في إنجاز اطار مؤسسي من العدالة و التنمية و بالتالي النتيجة ستكون حتمية بتوسيع دائرة العنف و التطرف.

يعتبر التماسك الاجتماعي هو استراتيجية فعالة لبناء منعة في المناطق التي تعاني أشكال العنف او منع ظهورها من خلال استراتيجية للتوعية العامة و إتاحة الحصول على المعلومات بالدعوة للتوافق بين الجهات المتعارضة من خلال إشراك وسطاء من ذوي المصداقية و التي تسمى بهيئات حيادية و مستقلة في بناء الثقة و الوئام بين الجماعات المتضاربة و الفئات المنقسمة، كما أن السياسات السابقة لخلق استراتيجية لينة للتعامل مع العنف يتطلب كذلك دعم لسبل العيش و التعافي الاقتصادي حتى يضمن للأفراد و المجتمعات المتضررين من التعافي في الأجل القصير و كذى ضمان الوضع المستقر و تجاوز الأزمات في المستقبل من خلال خلق فرص العمل و التشارك السياسي و إعادة اللاجئين و

النازحين داخليا[١٠١]، حيث ان التماسك الاجتماعي و ضمان علاج للأزمات من خلال التشارك هته الاستثمارات لتجاوز العنف لا يقل أهمية عن حل النزاعات بل حتى أن هته الطريقة تكون لها نتيجة مضمونة مقارنة بالحل المباشر للنزاع خاصة مع غياب الثقافة السياسية المتينة.

ضرورة معاقبة كل مرتكبي الجرائم الارهابية دون استثناء سواء على المستوى الداخلي أو الدولي من خلال تضافر الجهود الدولية وفقا لمبدأ تغليب المصلحة القانونية العادلة على حساب المصلحة الذاتية المتحيزة، مما أدى إلى تشكيل "مبدأ العالمية"[١٠٢]في معاقبة مجرمي الارهاب الدولي بحيث لا تتقيد المحاكم الوطنية بالقضايا الارهابية في الإقليم الواحد و إنما يشمل اختصاصها الجرائم الارهابية الدولية الهدف الذي تسعى إليه الدول من وراء المصادقة على الاتفاقات الدولية المعنية بمكافحة الارهاب.

الهدف من السياسة البديلة عن المقاربة العسكرية لمكافحة الارهاب هو ضمان الأمن الانساني للأفراد من كل أنواع العنف و على رأسها الارهاب الدولي و المعاناة التي تعرض لها الأفراد من جراء الظاهرة الارهابية من جهة و رد الفعل من الأمن الصلب العسكري و نتائجه القاسية و زيادة حقد المجموعات الارهابية على الدول التي تدعم سياسة الحرب على الارهاب و المدعمة له تحت غطاء السلطة السياسية و في ظل الجرائم السياسية، انطلاقا من هته المقاربة لا بد من السعي لمكافحة كل الجرائم الارهابية دون استثناء من خلال عدم خضوع الجرائم الارهابية للانقضاء بالتقادم حتى لا يستفيد الارهابي من الخلاص من دون أخذ عقوبته ظرا لأنه قد خلق في وقت ما حالة الخوف و الرعب في نفوس الأفراد و حتى الموت، هذا ما نصت عليه المحكمة الجنائية الدولية و طرحت بند التقادم[١٠٣]مما يضمن التساوي في معاقبة مرتكبي الجرائم الاهرابية سواء كانوا أفراد عاديين أو مسؤولين سياسيين و تجاوز سياسة اللاعقاب لبعض الارهابيين و يظهر هذا واضحا في التاريخ السياسي دولي من خلال معاقبة الرئيس

العراقي السابق و إعدامه بع إنشاء المحكمة الجنائية العراقية العليا بتواطؤ مع مجلس الحكم في العراق و عدم محاكمة الارهابيين مثل رؤساء إسرائيل و الامريكيين المسؤولين على الخسائر البشرية و المادية العراقية تحت غطاء الحرب على الارهاب.

– دراسة ظاهرة الهجرة الغير شرعية:

١. ماهية الهجرة غير الشرعية

نظرا لكون الهجرة غير الشرعية نوع من أنواع الهجرة فإنه يجب التطرق في البداية إلى تعريف الهجرة كمصطلح عام ثم التطرق إلى تعريف الهجرة غير الشرعية

١.١ مفهوم الهجرة:

أ. تعريف الهجرة لغتا:

تحمل لفظة الهجرة معنيان أولهما: هجر الشيءيهجره هجرا وهجرانا ويعني الانقطاع عن الشيء. (فوكة، ٢٠١٤، صفحة ١٢٩)

حيث جاء في لسان العرب ان الهجر ضد الوصل، اما معناها الثاني فهو الخروج من ارض الى أخرى. وقد وردت كلمة الهجرة في أكثر من موضع في القران الكريم نذكر منها قوله تبارك وتعالى:

«وَمَنْ يُهَاجِرْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَجِدْ فِي الْأَرْضِ مُرَاغَمًا كَثِيرًا وَسَعَةً وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكْهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا.(سورة النساء، الآية ١٠٠)

ب. تعريف الهجرة اصطلاحا:

هي مغادرة الشخص اقليم دولته او الدولة المقيم فيها الى اقليم دولة اخرى بقصد الإقامة الدائمة، والمهاجر في اللغة العربية تطلق هذه الكلمة على الوافد على البلاد والنازح منها على حد سواء.

أما في اللغة الفرنسية فنميز بين مصطلحين بخصوص المهاجر "le migrant"، فعندما ينتقل إلى بلد اخر يسمى بالنسبة للبلد الجديد وافدا "immigrant"، أما بالنسبة لبلده الأصلي فهو نازح "Emigrant".

١.٢ تعريفالهجرة غير الشرعية والمصطلحات ذات الصلة

سنحاول في هذا الجزء من الدراسة إعطاء مختلف التعاريف الواردة عن الهجرة غير الشرعية ومن ثم تعريف المصطلحات ذات الصلة والتي تتداخل معها في بعض النقاط كالتالي:

أ. تعريف الهجرة غير الشرعية:

فيما يتعلق بمصطلح الهجرة غير الشرعية فهو مركب من لفظتين لفظ **الهجرة**ولفظ **غير الشرعية** فبالنسبة للهجرة فقد سبق تعريفها أما لفظ غير الشرعية فإنه يدل على مخالفة القوانين والتشريعات المعمول بها في تنظيم دخول الرعايا الأجانب إلى إقليم السيادي لدولة ما.

ومن الضروري التمييز بين الدخول غير الشرعي والإقامة غير الشرعية، فأغلب المهاجرين يدخلون بشكل شرعي ثم يمكثون مدة أطول مما تسمح لهم التأشيرة. وأحيانا يحدث العكس؛ أين يدخل المهاجر بشكل غير شرعي ثم يقوم بتسوية وضعيته قانونيا بعد حصوله على عمل.

وهناك عدة تسميات تطلق على هذا المصطلح منها الهجرة غير النظامية والهجرة غير القانونية والهجرة السرية ومصطلح الهجرة غير المنتظمة الذي جاء به**"الدكتور إبراهيم عوض"**مدير مركز الدراسات الهجرة بالجامعة الأمريكية، وهناك مرادفات أخرى مثل مصطلح الحراقة المتداول في الشارع ووسائل الإعلام.وهناك عدة تعاريف للهجرة غير الشرعية تختلف باختلاف أبعادها وزوايا النظر إليها، من بينها ما يلي:

تعرف الموسوعة السياسية الهجرة غير الشرعية بأنها: "الانتقال أو الحركة من مكان إلى أخر أو دولة أجنبية، بقصد الإقامة فيها دون الحصول على الموافقة من قبل الدولة المستقبلة، أي بعيدا عن الطرق الرسمية والقانونية المتعارف عليها دوليا"

أما على المستوى القانون الدولي فينظر للدولة من منطلق الشخص الاعتباري الذي يملك كل الحق في التصرف في أراضيه بعيدا عن المدخل السوسيولوجي والاقتصادي الذي تفرضه العولمة حاليا (مونيف، ٢٠١٩، صفحة ١٨٠)

وتعرفها منظمة الهجرة الدولية بأنها"التنقل العابر للحدود أو الإقامة بطريقة مخالفة لقانون الهجرة "(منصوري، ٢٠١٤، صفحة ١٦)

وبالنسبة للقانون الجزائري تعتبر الهجرة غير الشرعية حسب الأمر ٢١١/٦٦ المؤرخ في٢١ /٠٧/ ١٩٦٦ بأنها "دخول شخص أجنبي إلى التراب الوطني بطريقة سرية أو بوثائق مزورة بنية الاستقرار أو العمل"

وفي السياق الحديث عن الهجرة غير الشرعية لا بد من التميز بين ثلاث أشكال من الدول:

دول تصدير: وهي الدول التي تعرف واقعا معينا مما يدفع بالعديد من مواطنيها إلى الهجرة غير الشرعية.

دول عبور: هي المحطة التي تكون في بعض الأحيان ضرورية للوصول إلى الدول المستقبلة

دول استقبال: وهي الدول التي تشكل بالنسبة للمهاجر غير الشرعي محملة الوصول أو الاستقرار. ومن خلال استعراض مختلف التعاريف للهجرة غير الشرعية يمكننا تقديم تعريف إجرائي لها كالتالي:

الهجرة غير الشرعية هي عبارة عن مغادرة شخص أو جماعة دولة ما باتجاه دولة أخرى مباشرة أو عن طريق دولة العبور دون التقيد بالإجراءات المعمول بها دوليا ومخالفة القوانين الخاصة بدخول وخروج الأشخاص في كل من الدولة الأصل والدولة المستقبلة.

ب. تعريف المصطلحات ذات الصلة:

بناء على تحديد مفهوم الهجرة غير الشرعية يمكن تميزها عن بعض المصطلحات ذات الصلة وهي:

❖ **النزوح:** يعرف بأنه حركة الفرد أو المجموعة من مكان إلى أخر داخل حدود الدولة، ويتم النزوح رغما عن إرادة النازح بسب مؤثر خارجي مهدد للحياة يدفعه إلى المغادرة طمعا في الخلاص من تلك الظروف.

يختلف النزوح عن الهجرة غير الشرعية في أن هذه الأخيرة ظاهرة عابرة للحدود أما النزوح فيتم داخل حدود الدولة.

❖ **التهريب البشري:** هو"تدبير الدخول غير المشروع لشخص ما إلى دولة أخرى ليست موطنا له أو لا يعد من المقيمين الدائمين فيها من أجل الحصول بطريقة مباشرة أو غير مباشرة على منفعة."

ويختلف التهريب البشري عن الهجرة غير الشرعية في أنه العملية التي تقوم بها منظمات خاصة بذلك يتم بموجبها الهجرة غير الشرعية لجماعة أو فرد ما.

❖ **اللجوء:**يعطي معهد القانون الدولي التعريف الآتي للجوء: "هو الحماية التي تمنحها دولة فوقأراضيها أو فوق أي مكان تابع لسلطتها لفرد طلب منها هذه الحماية ".

ويلاحظ أن هناك تداخل بين مصطلحي اللاجئ والمهاجر غير الشرعي، فاللاجئ يغادر بلده الأصلي بفعل ما يكابده من تهديد أو اضطهاد، أما المهاجر غير الشرعي فإنه يغادر بلده بمحض إرادته.

الهجرة غير الشرعية الأسباب والدوافع:

ذكر تقرير صادر عنا لأمم المتحدة بأنأسبابالهجرةالجماعيةغيرالشرعيةيعودإلىازديادعددالشبابفيالدولالناميةوتناقصفرصالعملإضافةإلىحدةالفوارقبينالدولالغنيةوالفقيرة،كماازدادالوعيبهذهالفوارقواضحاوأصبحالسفرمتاحاللجميعبسببالتقدمالذيحدثفيالاتصالاتالدوليةووسائلالسفروالعولمة.

ففيالوقتالذيتقلصتفيهمنافذالهجرةالشرعيةوبالتاليوقعالشبابفيالمحظورمنخلالاللجوءإلىسماسرةالسوقالذينيتقاضونمبالغطائلةوتنتهيرحلةالشبابالحالمإماباالموتأوالسجن

.والهجرةغيرالشرعيةهيالسوقالسوداءللاتجاربالبشرهذهالسوقلهاآلياتكثيرةمنهاالمكاتبالوهميةلالتحاقالعمالةبالخارجووسطاءالهجرةوالسماسرةوالفسادالإداريوالجماعاتوالعصاباتالإجراميةالمنظمة.وعليهفإنهناكالعديدمنالظروفوالأسبابالتيساهمتفيتفاقموتفشيهذهالظاهرةووفقالآراءالخبراءوالباحثينفإنالأسبابالاقتصاديةوالاجتماعيةوالسياسيةتأتيفيالمقدمة.

الأسباب الاقتصادية والاجتماعية:

ويمكنتلخيصذلكفيمايعانيههؤلاءالمهاجرينسيماالشبابمنهممنمظاهرالبطالةوانخفاضالأجوروتدنيمستوىالمعيشةفيبلدانهموالملاحظأندولالطردغالباماتكونالدولالفقيرةمنهادولأمريكااللاتينيةودولإفريقياوإفريقياالشماليةودولآسياأمادولالجذبهيالدولالمتقدمةمثلالولاياتالمتحدةالأمريكيةودولأوروبا،حيثيتميزالدافعالاقتصاديبقدرتهالكبيرةعلىالتأثيرفيقرارالهجرةمنعدمهووفقاللإحصائياتلسنة2005 ،يوجدحوالي 190 مليونمهاجريتوزعونبينمختلفقاراتالعالم 34%)

فيأوروباو% 23 فيأمريكاالشماليةو 28% فيآسياو% 9 فيإفريقياو% 3 فيأمريكااللاتينيةو 3

%فينيوزلانداوأستراليافهذهالنسبتعكسبشكلواضحصدىالدافعالاقتصاديللهجرةبتأثيرهوإلحاحهأيحوالي 60%

منالمهاجريناستقروافيالمجتمعاتالأكثرتقدماوتطوراوثراءوترتفعالنسبةإلىحوالي 67

%إذاأضفنااليهانسبةالمهاجرينإلىالدولالخليجيةوالنفطية .

كماأنالثقلالنسبيللعاملالاقتصادييحددمنجهتهشرعيةالهجرةكهجرةدائمةأومؤقتة،فعندمايكونالدافعالاقتصاديهوالفاعلال

محركللهجرةفإنالنسبةالغالبةمنالمهاجرينتستقرفيبلادالمهجرسواءتمثلذلكفيالهجرةبصورتهاالمؤقتةأوفيصورتهاغيرال شرعية.كماترتبطالدوافعالاجتماعيةبالدوافعالاقتصاديةارتباطاطرديافالبطالةوتدنيمستوىالمعيشةعلىالرغممنكونهاع واملاقتصاديةإلاأنهاذاتانعكاساتاجتماعيةونفسيةلهاأثرهاعلىالفردوالمجتمع

الأسبابالسياسيةوالأمنية:

تعتبرالأسبابالسياسيةوالأمنيةمنأهمالأسبابوالعواملالتيأدتإلىتسارعوتيرةالهجرةغيرالشرعية،غيرأنالأسبابالسياسيةتر تبطبالأوضاعالتيتعيشهاالدولالمصدرةفقطبلتتجاوزهاإلىسياساتالدولالمستقبلةالتيأدتبطريقةمباشرةوغيرمباشرةفيت شجيعالهجرةإليها

.فالعواملالسياسيةتعدمنأبرزالعواملالتيأدتإلىحدوثالعديدمنالهجراتعبرالتاريخ،حيثأنهمنالملاحظأنالهجرةالدوليةأخذتبا لتأثيرأكثرفأكثرمعمرورالزمنبالعواملالسياسيةعلىأنهامسببللهجرةومنالأسبابالسياسيةالفرديةالتيتدفعإلىالهجرةضغطا لقوةوالتهديدوالإستلاءأيأنالتدخلالعسكريالخارجيمنأيةدولةمنالدوليؤديإلىهجرةخارجية،إضافةإلىالضغطالسياسيالمحل يؤديكذلكإلىالهجرةففيمعظمالدولالناميةحيثتنعدمالديمقراطيةوتسودنظمالديكتاتورية،والانقلاباتالعسكريةوالحروبتؤ ديإلىالهجرةإلىالخارج .

حيثتسببتالحروبوالصراعاتوالتدخلالأمنيفيالعديدمندولالقارةالإفريقيةفيالثمانيناتمنالقرنالماضيوعدمالاستقرارالسياس يبالمنطقةماسببفيتدهورالأوضاعفيكافةمناحيحياةالمواطنالإفريقيالذيأصبحيخاطربحياتهبطرقمشروعةوغيرمشروع ةمنأجلالبحثعنالاستقراروالأمنوالسلام.

فالهجرةغيرالشرعيةهيفيالواقعتعبيرعنالسخطعلىالوضعيةالسائدةالتييعيشهاالشبابفيبلدانهم،فالدولالمصدرةللمهاجرين تتسمفيمعظمهابالحرمانالسياسيوالنظمالفرديةوفقدانحريةالتعبيروالرأيوالديمقراطيةوغيابحقوقالإنسانواحترامالحرياتا لعامة،بحيثيشعرالأفرادبحالةمنعدمالاستقرارالنفسيوالاجتماعيوالرغبةفيالبحثعنملجأآمنيحققلهمالكرامةالإنسانيةوح رية الرأيوالتعبيرعنالذاتوالديمقراطيةوتظهرهذهالظاهرةبالذاتفيالدولالأكثرتسلطاوقمعاخاصةفيدولالعالمالثالثحيثيزد ادعددالأشخاصالمهاجرينبأيوسيلةغيرشرعيةللخلاصمنالواقعالقائم.

وتعتبرمنطقةجنوبالمتوسطخاصةوإفريقيابصفةعامةمنأهمالمناطقالمصدرةوالمستقبلةللاجئينبسببالحروبوعدمالاستق رارالسياسيالذيتعرفهدولالمنطقةوفيهذاالإطاريمكنالقولبأنمنطقةالمغربالعربيتعتبرمنطقةعبورللاجئينوالمهاجرينالقاد

مينمنإفريقياخاصةمنمنطقةجنوبالصحراءوالبحيراتالكبرى،فالمملكةالمغربيةتعدنقطةعبوررئيسيةنحوإسبانياعبرم
ضيقجبلطارقوقدسجلمابينسنة 1997 إلسنة 2001 حوالي 3286
ضحيةغرقتفيالمضيقوالجزائروتونسوليبياهيالأخرىمناطقعبورللمهاجرينالقادمينمنإفريقياالسوداءحيثأصبحتهذهالدولة
عرفانتشارهاملفتاللمهاجرينالأفارقة
.كماأنالفسادوالاستبدادوالتوزيعغيرالعادللثرواتوانتهاكالحقوقوالحرياتفيبعضالدولالمصدرللعمالةبالإضافةإلىافتقارها
لأمنوصعوبةاقتضاءالحقمنبينالأسبابالتيتكوندافعافيتخليالعديدمنالبشرعنموطنهمالأصليوالهجرةإلىموطنآخربحثاعنالأ
منوالكرامة.

الأسبابالجغرافيةوالبيئية:

إنللعواملالجغرافيةوالطبيعيةأوالبيئيةأثراكبيرافيزيادةمعدلاتالهجرةإلىالخارجحيثأنالبيئةالقاسيةمنجهةوتهديدالكوارثالـ
طبيعيةمنجهةثانيتشكلمناطقطردللسكانمثلاالفيضاناتوالبراكينوالزلازلوالجفافوالمجاعةوالأوبئةوالأمراضكلهاأسبابتدف
عالسكانإلىالهجرة .

وليستالعواملالطبيعيةبأقلأهميةبلتعدعلىالإطلاقفيبعضالجوانبفكثيرماتتعرضمناطقمختلفةمنالعالملموجاتقحطوجفافمم
اينجرعنهاختلالاكبيرافينظمالحياة .

فالكوارثالطبيعيةالتيتتسببفيتدهورالممتلكاتوالمشاريعالتييضطرسكانهاللانتقالوالهجرةإلىدولخارجيةمنأجلالبحثعنمكان
آخريتوفرعلىظروفالعملوالاستقرار.وبذلكتلعبالعواملالجغرافيةدوراكبيرافيهجرةالعديدمنالأفرادإلىمنأوطانهمهروبام
نالأوضاعالقاسيةالتييعانونمنهاوهومايضاعفوتيرةالهجرةغيرالشرعيةفيدولالإفريقية.

ومنجانبآخرتعتبرالعواملالديموغرافيةكذلكمنالعواملالمحفزةعلىهجرةالسكانفارتفاععددالسكانوانخفاضمستوىالمعيشـ
ةوالظروفالاقتصاديةوالسياسيةوالفروقالديموغرافيةمنهامايتعلقبالخصوبةوالوفياتوالتركيبالعمريعاملامهمافيهجرةالـ
سكانبحيثيمكنالقولأنالهجرةتعويضاعنانخفاضالمعدلالسكانيفيمجتمعالجذب.

المحاضرة السابعة: استراتيجيات ضمان الامن الدولي:

إن ضمان الاستدامة الأمنية تتوجب في البداية معالجة المشكلات الأمنية من خلال تحديد الخصائص و العلاقات للظاهرة محل الدراسة، و توفير البيانات الكافية التي تسمح باستعمال مؤشر انعدام الأمن من خلال

اتساق البيانات المتوفرة مع المؤشرات المختارة للسماح بتخطي التهديد الأمني و بناء مستقبل في ظل بيئة أمنية و هذا يتطلب مؤشرات مناسبة مع معطيات الظاهرة وفقا لمعايير التقييم المدروسة مع الأخذ بعين الاعتبار الخصائص الاجتماعية والسياسية و البيئية و المؤسسية، و يجب على المؤسسات الحكومية و صناع القرار الاعتماد على إدارة المخاطر كشرط ضروري لتحقيق امن مستدام و تنمية إنسانية مستدامة، فعندما تكون المنظمات الحكومية و السلطات ضعيفة و هشة في إطار الدولة الفاشلة في كثير من الأحيان تكون غير قادرة على دعم التقدم المحرز نحو تحقيق أمن إنساني مستدام، لأنها لا تملك الحد الأدنى من الموارد اللازمة لذا لا بد من أن تعطى الأولوية لبناء الدولة من خلال دعم الجهود لتحسين الترتيبات المؤسسية و القدرات التنظيمية و الإنسانية[١٠٤]، و تؤكد لجنة الأمن الإنساني – ساداكو أوغاتا، أمارتياسن– لتحقيق امن إنساني لا بد من توفير وسائل الحماية الضرورية لحياة الإنسان من خلال تعزيز الحريات الإنسانية و إنشاء السياسة الاجتماعية و البيئية و الاقتصادية و النظم الثقافية التي تعطي قوة لبقاء الإنسان و سبل المعيشة وكرامته[١٠٥]، هذا يؤدي بدوره إلى صيرورة و استمرارية الأمن الإنساني و استدامته.

حيث يمكن تلخيص الآليات التي تضمن استدامة الأمن الإنساني في :

*** الديمقراطية:**

إن الانتقال من الحكم الاستبدادي إلى الديمقراطي يعتبر من أولى الأولويات لضمان استمرار النظام و استدامة الأمن الإنساني، فالديمقراطية تمثل في جوهرها توفير وسيلة منهجية حضارية لإدارة المجتمع

بغية تطوير فرص الحياة و توسيع الخيارات بما توفره من نظام أمني للعلاقات الاجتماعية في ظل بنية مؤسسية إنسانية تتسم باستمرار النمو و الكفاءة و تحمل في مضمونها مبدأ المساواة الذي يتجاوز مفهومه السياسي إلى المساواة الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية وتقوم على بناء إرادة المواطنة الواعية و الفعالة التي تساهم بدورها إلى التخلي عن الوسائل اللاأمنية و الخطرة للمطالبة بالحقوق و توفير الحاجيات الأساسية خاصة السياسية منها

مما يضمن إرادة المشاركة السياسية هذا يعني أن الديمقراطية هي عملية واعية تتأسس حول الإنسان و من خلال بناء تقوم على مبادئ الحرية و من سمات الديمقراطية السيطرة على مصادر العنف و أسباب الصراع، فعناصر النظام الديمقراطي من التعددية السياسية وتداول السلطة و إجراءات الانتخابات النزيهة بالاقتراع و التصويت و فصل السلطات بالإضافة على الشفافية و المسائلة هذه العمليات تخلق قناعة إنسانية للمواطنين للتمسك بالحل الأمني و السلمي الغير مكلف لتحقيق الفرصو هذا يؤدي بدوره إلى الصيرورة المتواصلة للأمن الإنساني لان الفرد يرى أن الأمن هو من أولويات الديمقراطية مما يسمح إللى توريث هذه الإرادة الأمنية للأجيال المقبلة بالصورة الإيجابية لذا أقرت لجنة الأمن الإنساني عام ١٩٩٩ "الحق في الديمقراطية"ضمن القرار رقم(٥٧/١٩٩٩) مما يجعل للديمقراطية قيمة دوليةوالتي تسهم في تحقيق أمن إنساني مستدام و كذا تنمية إنسانية مستدامة و زيادة التعاون والتضامن الدوليين إضافة إلى رسم السياسات وفق الأسس الديمقراطية، كما أن تقاسم السلطة بالتفاوض يسمح بتفادي النزاع ووضع حد له، كما يسمح بتحسن وضع العديد من الفئات التي طالما تعرضت للإقصاء و الحرمان.

*** الحكم الراشد:**

يسعى الحكم الراشد إلى بناء علاقة بين الحاكم و المحكوم بصفة تشاركية مع المجتمع المدني و محاولة خلق رشادة اقتصادية بتهيئة أجواء إشتثمار اقتصادي ملائم مما ينعكس على المجتمع بالإيجاب لذا يمكن تعريف الحكم الراشد أو الصالح "استعمال السلطة السياسية و إجراء الرقابة في المجتمع مع العلاقة بتسيير الموارد اللازمة لتحقيق تنمية اقتصادية و اجتماعية [١٠٦]، حيث إن الهدف من الحكم الراشد هو تطوير موارد المجتمع مما مما يؤدي إلى تقدمه، و تحسن نوعية حياة الأفراد الذين يعيشون في المجتمع و تحقيق رفاهيتهم و ذلك برضاهم عبر مشاركتهم و دعمهم.

*** حقوق الإنسان:**

هناك تداخل واسع بين الأمن الإنساني و حقوق الإنسان لأن جوهر الأمن الإنساني هو احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية كما أن التعدي على الحقوق الأساسية للفرد يجعل هذا الأخير يعيش حالة من اللاأمن مما يجعله غير قادر على العيش بحرية و طمأنينة و الدفاع عن حقوق الإنسان يسعى لتحقيق الأمن الفردي والعالمي سواء للمواطنين أو المهاجرين أو الفقراء أو أقليات من خلال الحق في الحرية و الحياة و السعي لتحقيق السعادة، حيث تعتبر حقوق الإنسان من أولويات تحقيق أمن إنساني لأن أهمية هذا الارتباط تعطي لمفهوم حقوق الإنسان تأصيل دولي في شكل مجموعة المعاهدات للقوانين الدولية من بينها العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية و السياسية و العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية حيث أن مؤتمر "فينا"لحقوق الإنسان ١٩٩٣ أعطى صفة عالمية للحقوق الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية من خلال صفة موسعة للأجيال الثلاثة دون تفضيل مجموعة واحدة على الأخرى[١٠٧].

إن أهمية الأمن الإنساني تتجلى في الحفاظ على الحقوق الضرورية للأفراد كما أن غياب الأمن الانتهاكات تكون أساسا على تدني مستويات الحقوق و الكرامة في حين أن انتهاكات حقوق الإنسان تقوض الأمن الإنساني لان العلاقة في التحرر من الخوف و الذي يترابط مع الجيل الأول لحقوق الإنسان المتمثل في الحقوق المدنية و السياسية، أما الحرية من العوز كشطر ثاني من تعريف الأمن الإنساني تتناسق مع حقوق الجيل الثاني – الحقوق الاجتماعية و الاقتصادية– أما حقوق الجيل الثالث – المطالب الثقافية و الجماعية– تتوافق مع التنمية، الصحة و البيئة لبناء حياة كريمة بعيدة عن المخاطر باعتبار أن الأمن الإنساني هو مفهوم موسع مقارنة بمفهوم حقوق الإنسان و التي تساعد الإنسان في العيش حياة كريمة من دون مخاطر أبرزها:

– **الحق في الحياة:**يصنف ضمن الحقوق ذات الصلة بسلامة الإنسان و أمنه المادية و المعنوية كما أن توفر الحق في الحياة يجعل الإنسان يتمتع بسائر الحقوق الأخرى في حين أن أشكال التصفية و الاغتيال و الاختطاف البشري هي صور تهدد الأمن الوجودي للإنسان و في نفس الوقت الحق في الحياة غير وارد كما أن

موت الأفراد و تعرضهم للخطر خلال النزاعات و الحروب المسلحة الدولية و الداخلية يعتبر اعتداء على الحق في الحياة بموجب القانون الدولي الإنساني.

– **حق المساواة و عدم التمييز:** هو شرط ضروري لحقوق الإنسان و الأمن الإنسانيو كذا التنمية الإنسانية والتي تتضمن المساواة أمام القانون و في التعليم و الخدمات و العمل و غيرها و التي تعتبر الحقوق الفردية للإنسان التي لا يجب الاستغناء عنها، فأهمية حق المساواة أسس لمجموعة من الاتفاقيات الدولية الخاصة بمنع التمييز مثل: الاتفاقيات على أساس الجنس و المتمثلة في اتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة لعام ١٩٧٩ و على أساس العرق اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز العنصري لعام ١٩٦٥ و في مجال العمل هناك اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١١١ لعام ١٩٨٥.[١٠٨]

– **الحق في الخصوصية:** يشمل رفض أي تدخل تعسفي أو غير قانوني في حياة الأفراد الخاصة و العائلية و التي تتضمن: الحق في حرمة الحياة الخاصة من خلال الحرية في الخصوصية الجسدية و العيش بمعزل عن الآخرين بما فيها الحق في الحرية الجنسية بالإضافة إلى الحق في بيئة متوازنة و صحية، أما عن الحقوق الجماعية من أجل تحقيق أمن إنساني دعا القانون الدولي إلى ضرورة توفر حقوق جماعية منها: الحق في التعليم والحق في العمل إلى جانب أهمية الحق في مستوى معيشي لائق و ما له من أهمية بالغة في تصنيف التهديدات المختلفة و مدى بعدها عن الإنسان لما يتحقق هذا الحق الضروري حيث يتضمن معنى المستوى المعيشي اللائق الحق في غذاء كافي و التحرر من الجوع لأن هذا الأخير من المسببات الرئيسية لتهديد الأمن الشخصي و الغذائي، و إلى جانب في الغذاء هناك الحق في المسكن الملائم كمطلب للأمن الإنساني.

– **الحق في التنمية :** نظرا للعلاقة المتينة بين الأمن الإنساني و التنمية الإنسانية إن الحق في التنمية يعتبر من أولويات القضاء على المخاطر التي تهدد الأمن الإنساني من خلال النشاط المشترك و الشامل بين الذي يهدف إلى التحسن المستمر لرفاهية السكان و مشاركتهم الحرة و الهادفة في التنمية و التوزيع العادل للفوائد

الناتجة عنها و هو حق لا يمكن التنازل أو التخلي عنه نظرا لأهميته البالغة و ما له من دور أمني و تنموي للإنسان كما أن تحقيق تنمية إنسانية حقيقية تتطلب توفير الظروف الأمنية المناسبة لتحقيق ذلك.

لقد ركز مفهوم التنمية الإنسانية المستدامة على إيجاد إستراتيجيات لتعزيز التنمية الاقتصادية و الاجتماعية من خلال طرق لتجنب التدهور البيئي و الاستغلال المفرط لما يفوق قدرة الموارد الطبيعية و الحيوية للكرة الأرضية و قد حدد البنك الدولي سنة ١٩٩٢ سبعة سياسات يمكن من خلالها تنفيذ تنمية مستديمة:

* تضمين الاعتبارات الإنسانية البيئية في عمليات صنع القرار.

* تخفيض نسبة زيادة السكان كأولوية.

* التمسك بشعار (فكر كونيا و أعمل محليا) القضايا المحلية أولا.

* تخفيض التكاليف الإدارية لحماية البيئة من خلال وضع أهداف موضوعية و واقعية وطويلة الأجل.

* الحكومات تحتاج إلى أبحاث تنموية دائمة و التأكيد من وصولها إلى الجماهير والإداريين على السواء.

إن الأبعاد الثلاثة الضرورية لبناء تنمية إنسانية مستدامة ضرورية لبقاء الإنسان وتنميته من خلال العيش اللائق، الحياة الكريمة و الصحية، بعيدا عن المعاناة و الخوف و الحاجة.

إن مؤتمرات الأمم المتحدة و التي بدأت "بمؤتمر الأرض "ثم السكان ثم المرأة ثم السكن ثم الدعوة إلى إنشاء مجتمع مدني عالمي وهذا كله يؤدي إلى ما يسمى بالنظام الدولي الجديد الذي يقوم على مسلمة أساسية و هي إيجاد ما يشبه الحكومة العالمية تسير في إطار ما يسمى بالعولمة التي تعد مجموعة من الحركيات التأسيسية المتشابكة والمرتبطة أكثر بفتح الحدود و إلغاء الحدود الجمركية باسم حرية انتقال السلع و المال و الخدمات في إطار الاعتماد المتبادل الذي تحدث عنه كل من جوزيف ناي و روبرت كيوهن (Keohane, Nye)[١٠٩]، حيث ساهمت العولمة في التقريب بين الشعوب و الأفراد وإعطائهم شعور بالتواجد في مجال مشترك، من أجل أخذ العالم و من جوانب عديدة تتقارب ليصبح مكانا واحدا من خلال التنقل الفعلي، أو الفكري عن طريق الأنواع المختلفة للاتصالات خاصة مع تطور التكنولوجيا حيث تبين التغيرات النوعية و الكمية التي تميز العلاقة بين

النشاط الاقتصادي في ظل الأسواق العالمية، و النشاط السياسي الذي يتمثل في العلاقات السائدة داخل الدولة القطرية، و ما يميز هذه الحالة كذلك تعاظم دور الشركات المتعددة الجنسيات و الذي يبرز إلغاء العولمة للسيادة الاقتصادية من الدول القومية و من بينها شركة جنرال إلكتريك (General Electric) (الو.م.أ) التي تعتبر في المرتبة الأولى على قائمة أكبر ٥٠ شركة في العالم عدد شركاتها الفرعية قدرت ب: ١٣٩٨ شركة وكذلك(Vodafone Groupe)المملكة المتحدة، و كذلك(Ford motor company)[١١٠]، والتي تتمتع بقوة مالية ضخمة و إذ بمقدورها تحديد أسعار الصرف الأجنبي بالإضافة إلى تزايد أهمية قطاع الخدمات من خلال العلاقات بين المستهلك و المنتج، و كذلك تعاظم دور مؤسسات بروتن وودز (Bretton Woods) البنك العامي، المنظمة العالمية للتجارة صندوق النقد الدولي بالإضافة إلى انتشار سلطات أخرى ما فوق أو دون الدولة نتيجة التطورات المذهلة في عولمة النظام الدولي الجديد ففي ميدان إدارة الصراع مثلا (Conflict Management) اكتسبت وكالات ما فوق الدولة مثل الأمم المتحدة و منظمة الوحدة الإفريقية مكانة متزايدة أكثر بكثير بالإضافة إلى انتشار الحركات الاجتماعية العالمية نتيجة زيادة الروابط اللامحدودة لمعالجة مشكلات العالم ككل لتعبئة قلق الجماهير واحتجاجاتها.

إن تغير النمط في تفاعلات النظام الدولي و تماشيا مع النظرة الثانية و الواقعية للعولمة التي لا تشتمل فقط إفراز التجانس بين البشر فتأثير العولمة ركز عموما في سكان المدن و المناطق الحضرية فقط كما أنها ليست الظاهرة التي تحل كل المشاكل كما تنبئها العديد من الليبراليين الذين يرون أن العولمة هي بناء المساواة و الازدهار و السلام و الحرية للجميع من خلالها يتحقق أمن الإنسان و تنميته بصورة كاملة لكن الدلائل المختلفة سواء الإحصائية العلمية أو المعاشة و الضمنية أشارت إلى عكس ذلكمن خلال هذه الدلائل تتفاوت قدرات الناس في ظروف العولمة أو التنعم بمكاسبها حسب جنسهم (سواء ذكور أو إناث) و طبقتهم أو جنسيتهم و دينهم وتصنيفاتهم الاجتماعية الأخرى، حيث أن"الفقر لا يزال منتشرا على نطاق واسع في عالم اليوم الذي تستقطبه العولمة و لم يسبق أن انخفضت الظروف البيئية في العالم إلى هذه المستويات المتدنية من قبل"[١١١].

نظرا للصورة الإيجابية الظاهرة لدور العولمة في تفعيل و ديناميكية العلاقات الدولية من خلال حرية التنقل للأفراد و السلع و الاتصالات المختلفة نتيجة التطور التكنولوجي المعروف و الذي أحدث اندماج و تسارع في المجالين التكنولوجي و الاتصالي[١١٢] إضافة إلى تأثير العولمة بصفة مشتركة في المجالات السياسية و الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية و السلوكية متجاوزة بذلك النظام الوستفالي و بناء حكم ما بعد السيادة و الدور البارز لنظام الحكم العالمي المرتكز على السوق في التنظيم العالمي.

رغم إيجابيات العولمة كوسيلة تلاق و شمولية إلا أنها تخلق في المقابل تأثيرات عكسية سلبية في مجالات الأمن و التنمية الذي ينعكس سلبا على الإنسان الفرد الذي أصبح هو أساس هذه العمليتين البارزتين و يتجلى هذا واضحا في المجالات الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية و السياسية و البيئية باعتبارها مجالات و أبعاد مشتركة بين امن و تنمية الإنسان، فالمظاهر المختلفة لمعاناة الأفراد في العالم و إحصائيات التقارير العالمية و الوطنية التي تحدد بصورة كمية واضحة عن حجم المعاناة التي يتلقاها الأفراد في العالم فالعنصر الهام الذي يتم توضيحه من خلال هذا المبحث هو إبراز حقيقة الصفة الشاملة والعالمية للتحديات و الأخطار و التي تجعل الفرد يعيش حالة الخوف من خلال التهديدات العسكرية، و المشاكل السياسية الداخلية و الخارجية، و خاصة الصراعات مما يجعل إشكالية البقاء أمر شبه موجود أما التهديدات التي تعرفها التنمية الإنسانية هي تحديات أو "**التعرض للمخاطر**" (Vulnerability) و التي تجعل الفرد يعاني من بلوغ حاجياته الضرورية من أجل عيش حياة كريمة و في رفاهية تتماشى مع المستويات العالمية باعتبار أن التعرض للمخاطر يعتبر من الأسباب الحقيقية لتراجع مستويات التنمية الإنسانية مما يجعل إمكانية تحقيق أمن إنساني مستدام أو تنمية إنسانية مستدامة أمر غير وارد أو غير محقق.

هذا المبحث يسعى إلى توضيح تأثيرات العولمة السلبية على أمن و استدامة الإنسان، مبرزا التحديات التي يتعرض لها الفرد في مجالات مختلفة ذات الصفة الشمولية و التي تؤثر على كل أفراد العالم و في كل مكان من هذا العالم، و أبرز هذه التحديات هي:

*** التدخل الإنساني:**

إن ضمان الأمن الإنساني المستدام يتوقف على المسؤولية الأخلاقية الدولية عندما تكون الدولة غير راغبة أو غي ر قادرة في تولي مهام عملها على نحو سليم هذه الغاية هدفها هو الحفاظ على الأمن الجماعي خاصة أن التهديدات و المخاطر أصبحت أكثر ارتباطا و انتشارا من الجانب الداخلي و الخارجي، كما أن الضعف المتبادل و عالمية التهديدات والمخاطر الأمنية هي التي أعطت أحقية قانونية للتدخل الإنساني كعمل تعاوني متعدد الأطراف باعتبار الأمن الإنساني هو منفعة عالمية لأن استمرارية المخاطر على المدى الطويل تجعل إمكانية تحقيق أمن إنساني مستدام أمر لا يتحقق.

*** البيئـة:**

إن التفاعلات الإنسانية و الطبيعية تتسبب في مخاطر كبيرة على الإنسان و البيئة و هذه الأخيرة تنعكس سلبا على الأمن الإنساني و استدامة المعيشة للفرد، فالمخاطر البيئية تشكل خطرا على بقاء الإنسان و رفاهيته و مستوى الإنتاجية، فاللاأمن البيئي يؤدي إلى آثار صحية سلبية منها الأمراض و الأوبئة نتيجة التلوث أو الجفاف مثلا مما يؤدي إلى خفض إنتاج الغذاء أو يؤدي إلى زعزعة الاستقرار السياسي لان ندرة المياه تؤدي إلى حروب مائية بين المناطق الجغرافية المجاورة حول الأنهار أو البحار كما ان هذه التأثيرات والتغيرات البيولوجية المتدنية قد تمتد أيضا إلى المستقبل لتؤثر على حياة الأجيال المقبلة.

كون أن المياه هو مورد طبيعي و بشري ضروري للحياة إلا أن الآثار المختلفة للصناعة وكذا التصحر و الجفاف ساهمت في تدهور الاكتفاء العالمي الإنساني لهذا المورد الطبيعي، حيث أن أكثر من ملياري شخص يعيشون على مياه الأحواض و الأنهار و هذا الرقم مرشح للارتفاع أكثر من ثلاثة ملايير شخص أي نصف سكان العالم بحلول عام ٢٠٢٥. [١١٣]

إن الروابط بين الإنسان و الطبيعة و الاقتصاد هي التي تنتج أهمية التعرف على المخاطر البيئية و محاولة تجاوزها من خلال الخطوات العملية الضرورية لحماية الأفراد من التهديدات البيئية لذا يرى"أمارتياسن"أن الاهتمام

بالأمن البيئي هو مسؤولية جماعية تنطبق على جميع الدول الغنية و الفقيرة منها كمسؤولية إيكولوجية مشتركة[١١٤]، إلى جانب الآليات المذكورة التي تدعم الأمن الإنساني لتجعله في أولى النقاط المدروسة لأجندة سياسات الدول و كذا العلاقات الدولية لبناء حياة آمنة و معيشة لائقة للأجيال الحاضرة دون إهمال حقوق وحريات و فرص الأجيال المقبلة لان واجبات توفير الأمن للأجيال المستقبلية مرهون على الإرادة والوعي لصانعي القرار و الأكاديميين و المنظمات الفوق قومية و المجتمع المدني والمستشرفين و الفنيين و كذا البشر ككل من خلال نشر الثقافة الأمنية الموسعة لكل فئات ربط التعليم الأساسي بالأمن الإنساني لأن "باستطاعة التعليم أن يمنح الناس حرية تعزيز أمنهم الإنساني و الأمن الإنساني للآخرين[١١٥]، كما أن التعليم و المعرفة للجماعات و الأفراد يؤدي إلى تحديد المشاكل المشتركة و التصرف بالتضامن مع الآخرين.

إن الأمن الإنساني المستدام يركز على الأبحاث المستقبلية لبرنامج العمل السياسي المسطر لان الهدف من ذلك هو التأكيد على النقائص و دور العمليات التنموية العابرة للحدود و كذا التدخلات الإنسانية و مدى نجاحها و فشلها من أجل معالجة مظاهر الضعف و كذا تطوير المسارات الناجحة منها لان هذه الأبحاث المستقبلية هي مركز الاهتمام لتطوير سياسات صانعي القرارات و أخذ الضروريات الأمنية كأولويات في صنع القرار، لذا دور الأمن الإنساني المستدام هو إظهار النقائص التي تعاني منها السياسات الأمنية و التنموية و معالجتها، و في هذا السياق عملت كندا على بناء مراكز بحثية لتطوير التفكير الأمني بناءا على المسارات المستقبلية مثل الوكالة الكندية للتنمية الدولية التي تركز على سياسة المساعدة التنموية [١١٦]، حيث تعتمد في أجندتها العملية داخل هذه الوكالة على جعل الأمن الإنساني المستدام من أولى أولويات التنمية و كذا صنع القرار لأنها تعطي للأجيال المقبلة أحقية متساوية مع الأجيال الحاضرة مع التحسين المستمر للأوضاع الأمنية و الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية و البيئية للإنسان الفرد باعتباره الثروة الحقيقة للامم.

تحقيق التنمية الانسانية المستدامة:

التنمية المستدامة هو اصطلاح شاع استخدامه في تقرير لجنة الأمم المتحدة للبيئة و التنمية Unated nations commission for environment and developmentمن طرف "**جرو هارلم بروتلاند**"و التي أصدرت تقريرها المعنون ب: "**مستقبلنا المشترك**" **(Our comon future)** [١١٧]، حيث أوضح التقرير أن الأنماط الإنمائية المعمول بها في دول الشمال و الجنوب لا تستوي شروط الاستدامة و أنها حتى و لو كانت تبدو ناجحة بمقاييس الحاضر فهي عاجزة عن موافاة مقاييس المستقبل لأنها تتم على حساب الأجيال المقبلة"[١١٨]، و يتبن من هذا أن الإنسان يمثل الاهتمام المشترك لكل من التنمية الإنسانية و التنمية المستدامة و إن كانت هذه الأخيرة تنظر لاحتياجات الأجيال القادمة، كما أنها ترتبط ارتباطا مباشرا بالبيئة على اعتبار أن الفرد هو المردود الأساسي لعملية التنمية.

كما أن النقاش بشأن الاستدامة يركز على إحلال علاقة دائمة و على نطاق واسع كخطاب يومي بين الاقتصاد و البيئة أو بين الرأسمال الطبيعي و الرأسمال المصطنع، كما تناقش الاستدامة من منظورين أثنين هما:

استدامة نظام الإنسان و استدامة النظام الإيكولوجي، لهذا تبنى مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة و التنمية مابين ٣-١٠ جوان ١٩٩٢ "**قمة الأرض**"و ناقش وثيقتين دوليتين هما "إعلان ريو بشأن الطبيعة و التنمية "و "جدول أعمال القرن ٢١"و منذ ذلك الحين أصبحت الاستدامة في التنمية شعارا دوليا ، فالتنمية الإنسانية المستدامة هي تنمية لا تكتفي بتوليد النمو فحسب، بل توزع عائداته بشكل عادل أيضا و هي تجدد البيئة و ليس تدميرها وتمكن الناس بدلا من إهمالهم و تهميشهم بل توسع خياراتهم و الفرص كذلك و تؤهلهم للمشاركة في القرارات التي تؤثر على حياتهم و بذلك هي تنمية في صالح الفقراء و الطبيعة والعدالة و تحسين ظروف المعيشة دون زيادة استخدام الموارد الطبيعية إلى ما يتجاوز قدرة الكوكب على التحمل.

و من خلال جدول أعمال القرن الحادي و العشرين للأمم المتحدة تم التركيز على تعزيز التنمية القابلة للاستمرار و أهم المؤسسات التي ساهمت في تعزيز و تنفيذ هذا المفهوم هما: لجنة التنمية القابلة للاستمرار و مرفق البيئة العالمية يعملان إلى جانب برنامج الأمم المتحدة للبيئة (UNEP) و برنامج الأمم المتحدة الإنمائي(UNDP) و التي تتألف من ممثلين عن ٥٣ دولة يتم انتخابهم لمدة ثلاثة سنوات بطريقة تتضمن تمثيلا جغرافيا منصفا [١١٩]، تجتمع سنويا إلى جانب الاجتماعات التحضيرية و التي قامت بثلاثة أدوار رئيسية:

١- تعزيز المقاربات المنسقة من قبل الوكالات الدولية.

٢- مراجعة التقارير الوطنية حول أوجه التنمية القابلة للاستمرار (Promoting sustainable development) من خلال تحريض الحكومات على مراجعة ممارساتها و إعداد السياسات التي يتم إيرادها ضمن التقارير الوطنية.

٣- متابعة الأعمال الغير منجزة لمؤتمر الأمم المتحدة حول التنمية و البيئة و تعزيز إنشاء أنظمة جديدة توفر فيها الفرص، من خلال اجتماعات القمة حول قضايا معينة كالسكان و التنمية (القاهرة ١٩٩٤)، و التنمية الاجتماعية(كوبنهاغن ١٩٩٥)، دور المرأة و حقوقها (بكين ١٩٩٥) من أجل إيجاد نوع من المساواة بين العالمين المتقدم و النامي حيث تقرر أن يدير "مرفق البيئة العالمي"مجلس تتمثل فيه مجموعتا الدول المتقدمة و الدول النامية بالتساوي و تأخذ القرارات بالإجماع أو بالأكثرية كل من المجموعتين وما زاد شفافية و دقة الأعمال هو تعرض أعمال المرفق للمسائلة من قبل المنظمات الغير حكومية و الاطلاع على وثائقه و حضور اجتماعاته.

حيث تتكون التنمية الإنسانية المستدامة من خمسة مؤشرات أساسية و التي تسمى عادة بمؤشرات (الضبط و الحالة و الاستجابة=Pressure –state-reponse Indicators):

– التمكين: أي توسيع قدرات المواطنين كمصدر أساسي و إمكانية مشاركتهم الفعلية في القرارات التي تتعلق بحياتهم و تؤثر فيهم.

– التعاون: يتضمن مفهوم الانتماء و الاندماج و الفرص ليس فقط الدخل.

– الاستدامة: تتضمن القدرة على تلبية حاجيات الجيل الحالي دون التأثير سلبا على حياة الأجيال اللاحقة و حقها في العيش الكريم.

– الأمن الشخصي: يتضمن الحق في الحياة بعيدا عن أي تهديدات أو الأمراض معدية أو القمع أو التهجير.

و من أجل معالجة الأسئلة التي تطرح عادة حول ما هي الأسس الأخلاقية التي يجب أن نحافظ عليها؟ و ما يجب أن نغيره؟ و تشمل هذه الأدبيات على أسس المعرفة المتراكمة، من خلال الحفاظ على الأسس الاجتماعية و الطبيعية و الاقتصادية بالتكيف و التجديد و من خلال ذلك حدد "مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة"بجوهانسبورغ في ٢٠٠٢ الأبعاد الرئيسية للتنمية الإنسانية المستدامة .

خاتمة:

إن التطور الإيتيمولوجي لمفهوم الأمن خارج نموذج (الدولة–المركز) أدى إلى توسيع مجال القضايا التي يتناولها موضوع الأمن هذا ما ركزت عليه المقاربة التوسيعية وفق لنموذج الأمن المتعدد المستويات الذي خرج عن دائرة الأمن الدولتي فأنتج بدائل تصورية لمفهوم الأمن أهمها مفهوم الأمن الإنساني خاصة مع الإسهامات الأكاديمية المابعد وضعية أبرزها الدراسات الأمنية النقدية و هذا ساهم في الإجابة عن التساؤلات الأمنية الأمن من؟ و الأمن من ماذا؟ و الأمن بأية وسائل؟ كلها تساؤلات تمت معالجتها من خلال مفهوم الأمن الإنساني الذي يعتبر من المفاهيم الأكثر شمولية و مرونة في تحديد المعاني و الأبعاد الموسعة لمفهوم الأمن مما ساهم في معالجة التخلف الذي عرفته الدراسات الأمنية لمدة طويلة و تجاوز الصيغة الصلبة للمفهوم الأمني، لذا يشكل الأمن الإنساني مقاربة جديدة لكيفية تحقيق التحرر من الخوف و التحرر من الحاجة وفقا للمصدر المرجعي الأساسي للمفهوم ألا و هو تقرير التنمية الإنسانية الصادر عن الأمم المتحدة للتنمية ١٩٩٤ ساهم في تحريره بمجهود فعال كل من الباكستاني "**محبوب الحق**"والهندي "**أمارتياسن**"و الذي ساهم في بناء مصفوفة قيمية لمجموعة من المتغيرات من خلال ترابط عضوي بين مفهوم الأمن الإنساني و ما يحمله من معاني الديمقراطية و حقوق الإنسان و الحكم الراشد و ربطه بالتنمية الإنسانية من خلال بناء منطق اقتصادي يؤمن حقوق الفرد الإنتاجية و الاستثمارية مما يؤسس لفلسفة جديدة للتنمية الاقتصادية تجعل الإنسان مركزها و هدفها تحقيق رفاهية المجتمع.

إن التطور الإيتيمولوجي لمفهوم الأمن خارج نموذج (الدولة–المركز) أدى إلى توسيع مجال القضايا التي يتناولها موضوع الأمن هذا ما ركزت عليه المقاربة التوسيعية وفق لنموذج الأمن المتعدد المستويات الذي خرج عن دائرة الأمن الدولتي فأنتج بدائل تصورية لمفهوم الأمن أهمها مفهوم الأمن الإنساني خاصة مع الإسهامات الأكاديمية المابعد وضعية أبرزها الدراسات الأمنية النقدية و هذا ساهم في الإجابة عن التساؤلات الأمنية الأمن من؟ و الأمن من ماذا؟ و الأمن بأية وسائل؟ كلها تساؤلات تمت معالجتها من خلال مفهوم الأمن الإنساني الذي يعتبر من المفاهيم الأكثر شمولية و مرونة في تحديد المعاني و الأبعاد الموسعة لمفهوم الأمن مما ساهم في معالجة التخلف الذي عرفته الدراسات الأمنية لمدة طويلة و تجاوز الصيغة الصلبة للمفهوم الأمني، لذا يشكل الأمن الإنساني مقاربة جديدة لكيفية تحقيق التحرر من الخوف و التحرر من الحاجة وفقا

للمصدر المرجعي الأساسي للمفهوم ألا و هو تقرير التنمية الإنسانية الصادر عن الأمم المتحدة للتنمية ١٩٩٤ ساهم في تحريره بمجهود فعال كل من الباكستاني "**محبوب الحق**"والهندي "**أمارتياسن**"و الذي ساهم في بناء مصفوفة قيمية لمجموعة من المتغيرات من خلال ترابط عضوي بين مفهوم الأمن الإنساني و ما يحمله من معاني الديمقراطية و حقوق الإنسان و الحكم الراشد و ربطه بالتنمية الإنسانية من خلال بناء منطق اقتصادي يؤمن حقوق الفرد الإنتاجية و الاستثمارية مما يؤسس لفلسفة جديدة للتنمية الاقتصادية تجعل الإنسان مركزها و هدفها تحقيق رفاهية المجتمع.

قائمة المراجع :

الكتب:

١. أبو غزلة حسين عقيل ، الحركات الأصولية و الإرهاب في الشرق الأوسط، د. بلد النشر: دار الفكر للطباعة، ٢٠٠٢.

٢. أمير فرج أمين، الإرهاب، ط١، الإسكندرية: مكتبة الوفاء القانونية، ٢٠١١

٣. أبو مصطفى أحمد محمد أحمد ، الإرهاب و مواجهته جنائيا، القاهرة: د.م.ن، ٢٠٠٧.

٤. أبو العلا أحمد عبد الله ، تطور دور مجلس الأمن في حفظ السلم و الأمن الدوليين: مجلس الامن في غالم متغير، جمهورية مصر العربية: دار الجامعة الجديدة، ٢٠٠٨.

٥. بيليس جون ، سميث ستيفن ، **عولمة السياسة العالمية**. تر: مركز الخليج الأبحاث، ط١، دبي: مركز الخليج الأبحاث، ٢٠٠٤.

٦. بونيفاس باسكال ، الحرب العالمية الرابعة، ط١، ترجمة: أحمد الشيخ، القاهرة: المركز العربي للدراسات الغربية، ،٢٠٠٦.

٧. جعفور محمد سعيد، مدخل إلى العلوم القانونية، الجزائر: دار هومة، ٢٠٠٢.

٨. جاد محسن علي ، الهجوم الأمريكي البريطاني على العراق من وجهة القانون الدولي: سقوط الحرب الوقائية، القاهرة: الهيئة المصرية للكتاب، ٢٠٠٥.

٩. الجوهري محمد حمد الجوهري، الديمقراطيةالأمريكية و الشرق الأوسط الكبير، ط١، القاهرة: دار الأمين للنشر و التوزيع، ٢٠٠٥.

١٠. هلال أبو عين جمال زايد ، الإرهاب و أحكام القانون الدولي، عمان: جدارا للكتاب العالمي، ٢٠٠٩.

١١. هيرش سيمور ، القيادة الأمريكية العمياء: الطريق الطويل من ١١ أيلول إلى سجن أبو غريب، ترجمة: مركز التعريب و الترجمة، بيروت، لبنان: الدار العربية للعلوم، ٢٠٠٥.

١٢. حريز عبد الناصر ، الإرهاب السياسي: دراسة تحليلية، القاهرة: مكتبة مدبولي، ١٩٩٦.

١٣. حماد كمال ، الإرهاب و المقاومة في ضوء القانون الدولي، لبنان: المؤسسة الجامعية للنشر و التوزيع، ٢٠٠٣.

١٤. حلمي نبيل أحمد ، الإرهاب الدولي وفقا لقواعد القانون الدولي العام، القاهرة: دار النهضة العربية، ١٩٩٢.

١٥. حريز عبد الناصر ، الإرهاب السياسي: دراسة تحليلية، القاهرة: مكتبة مدبولي، ١٩٩٦.

١٦. حتي ناصف يوسف ، **النظرية في العلاقات الدولية**.بيروت لبنان : دار الكتاب الغربي، ١٩٨٥.

١٧. الطبري، تاريخ الملوك و الأمم، الجوء: ١١، بيروت: دار القاموس الحديث للطباعة و النشر، د.ت

١٨. كاشمان جورج ، لماذا تنشب الحروب، الجزء الأول، ترجمة، أحمد حمدي محمود، القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٦.

١٩. الكيالي عبد الوهاب و آخرون، الموسوعة السياسية، ط٢، بيروت: المؤسسة العربية للدراسات و النشر، ج١، ١٩٨٥.

٢٠. لكريني إدريس ، التداعيات الكبرى لأحداث ١١ سبتمبر من غزو افغانستان إلى إحتلال العراق، ط ٠١، مراكش: المطبعة و الوراقة الوطنية، ٢٠٠٥.

٢١. المنجد في اللغة العربية المعاصرة، بيروت: دار المشرق، ٢٠٠٠.

٢٢. مطر عصام عبد الفتلح عبد السميع ، الجريمة الإرهابية، الإسكندرية: دار الجامعة الجديدة للنشر، ٢٠٠٥.

٢٣. ميرل مارسيل ، **سوسيولوجيا العلاقات الدولية**، ترجمة : حسب نافعة،القاهرة: دار المستقبل العربي، ١٩٨٦.

٢٤. موريس إيريك،هو آلان ، الإرهاب، التهديد و الرد عليه، تر: أحمد حمدي محمود، القاهرة: الهيئة المصرية للكتاب، ٢٠٠١.

٢٥. ماكنمار روبرت ، **جوهر الأمن**، (ترجمة : يوسف شاهين)، القاهرة : المطبقة الثقافية للهيئة المصرية للتأليف و النشر، ١٩٧٠.

٢٦. المعاني أسامة عبد الحميد ، **المنظور الإسلامي للتنمية البشرية**، ط١. أبوظي : مركز الإمارات للدراسات و البحوث الإستراتيجية، ٢٠٠٢.

٢٧. ميسان تيري ، ١١ سبتمبر ٢٠٠١: الخديعة المرعبة، لم تصطدم أية طائرة بمبنى البانتغون، تر: سوزان قاسان و مايا سليمان، ط١، دمشق: دار كنعان للدراسات والنشر، ٢٠٠٢.

٢٨. مساعد كمال ، الحرب الوقائية الأمريكية و منظومة البنتاغون العسكرية والتكنولوجية، بيروت: د.م.ن، ٢٠٠٤.

٢٩. نجاتي سيد أحمد سند،"**التعاون الدولي في مكافحة الإرهاب**"، مكافحة الإرهاب، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، ٢٠٠٨.

٣٠. نافع إبراهيم ، كابوس الإرهاب، ط١، القاهرة: مركز الأهرام للترجمة و النشر، ١٩٩٤.

٣١. ستوات كريس ،الإرهاب من المنظور النفسي: مواكبة التهديد المستمر، ترجمة: مشاعل المطيري، دار المريخ للنشر و التوزيع، ٢٠٠٧.

٣٢. سعد الله عمر ، دراسات في القانون الدولي المعاصر، ط ٣، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، ٢٠٠٥.

٣٣. سرحان عبد العزيز محمد ، الغزو الأمريكي الصهيوني الامبريالي للعراق، القاهرة: دار النهضةالعربية، ٢٠٠٤.

٣٤. سويدان احمد حسين ، الارهاب الدولي، بيروت: منشورات الحلبي الحقوقية، ٢٠٠٩.

٣٥. العكرة أدونيس ، الإرهاب السياسي: بحث في أصول الظاهرة و أبعادها الإنسانية، بيروت: دار الطليعة، ١٩٨٣.

٣٦. العميري محمد بن عبد الله ، موقف الإسلام من الإرهاب،الرياض: جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، ٢٠٠٤.

٣٧. علوان محمد يوسف ، محمد خليل موسى، القانون الدولي لحقوق الانسان، ط١، عمان: دار الثقافة، ٢٠٠٦.

٣٨. عبد الحي وليد ، الدراسات المستقبلية في العلاقات الدولية، الجزائر: دار الشهاب، ١٩٩١.

٣٩. عبوي منير و آخرون، إدارة الكوارث و المخاطر، الأردن: دار الراية للنشر والتوزيع، ٢٠٠٧.

٤٠. العوض محمد محي الدين ، دراسات في القانون الدولي الجنائي: تقنينها و المحاكمة عنها، بحث مقدم للمؤتمر الأول للجمعية المصرية للقانون الجنائي، ١٩٨٧.

٤١. فالبيل دومنيك ، الدولة و المؤسسات في مصر من الفراعنة إلى الأباطرة الرومان، ترجمة: فؤاد الدهان، د.م.ن، دار الفكر للدراسات و النشر، ١٩٩٥.

٤٢. فرج أمير يوسف، مكافحة الإرهاب، ط١، السكندرية: مكتبة الوفاء القانونية، ٢٠١١.

٤٣. الفرماوي عبد الحي ، الإرهاب بين الفرض و الرفض في ميزان الإسلام، ط١ ،القاهرة: دار البشير للثقافة و العلوم، ١٩٩٩.

٤٤. صدقي عبد الرحيم ، الإرهاب، القاهرة : دار شمس المعرفة، ١٩٩٤.

٤٥. صالح سعد الدين ،"الفرق و الجماعات الإسلامية المعاصرة: جذورها التاريخية"، ط ٠١، د.م.ن، دار أحد للنشر و التوزيع، ٢٠٠٠.

٤٦. صالحي صالح ، المنهج التنموي البديل في الاقتصاد : دراسة المفاهيم و الأهداف و الأولويات و تحليل الأركان و السياسات و المؤسسات، ط١. القاهرة: دار الفجر، للنشر و التوزيع، ٢٠٠٦.

٤٧. رفعت محمد أحمد صالح، بكر الطيار مصباح، الإرهاب الدولي، ط١، باريس: مركز الدراسات العربي الآفروأوروبي، ١٩٩١.

٤٨. الرهوان محمد حافظ ، التخطيط لمواجهة الكوارث و مكافحة الارهاب.مصر، الجيزة: هلا للنشر و التوزيع، ٢٠٠٦

٤٩. روا أوليفيه ، أوهام ١١ أيلول: المناظرة الاستراتيجية الكبرى في مواجهة الارهاب، ط١، الجزائر: الفرابي، ٢٠٠٣.

٥٠. الشكري علي يوسف ، الإرهاب الدولي: في ظل النظام الدولي الجديد، ط ١، القاهرة: إيتراك للطباعة و النشر، ٢٠٠٧.

٥١. الشيباني رضوان أحمد شمسان ، الحركات الأصولية الإسلامية في العالم العربي، القاهرة: مكتبة مدبولي، ٢٠٠٥.

٥٢. شكري محمد عزيز ، الإرهاب الدولي، ط١ بيروت: دار العلم للملايين، ١٩٩١.

٥٣. شعبان عبد الحسين ، الإسلام و الارهاب الدولي: ثلاثية الثلاثاء الدامي، الدين، القانون، السياسة، ط١، لندن: دار الحكمة، ٢٠٠٢

٥٤. الخشن محمد عبد المطلب ، الإرهاب الدولي: الاعتبارات السياسية و الموضوعية. الإسكندرية: دار الجامعة الجديدة، ٢٠٠٧.

٥٥. الغزال إسماعيل ،الإرهاب في القانون الدولي، ط ١، بيروت: المؤسسة الجامعية للدراسات و النشر و ألإشهار، ١٩٩٠

٥٦. غودي ميشال ، الهمامي قيس ، الاستشراف الاستراتيجي: المشاكل و المناهج، ط ٠٦، باريس: كراس ليبسور، ٢٠٠١.

المقالات:

١. البدانية ذياب ، "العلاقة بين التنمية الانسانية و الارهاب في الوطن العربي"، مركز ابن خلدون للدراسات و الأبحاث، جامعة مؤقتة، الأردن.

٢. بن صغير عبد العظيم ،"الحرب على الإرهاب و تأثيرها في الأمن الإنساني: **دراسة في تحول مضامين الأمن لما بعد أحداث ١١ سبتمبر ٢٠٠١**"، الملتقى الدولي الجزائر و الأمن في المتوسط: واقع و آفاق، جامعة قسنطينة،٢٠٠٨.

٣. برقوق أمحند ، محاضرة : "**الأمن و دراسات السلام**"، محاضرات سنة أولى ماجستير تخصص دراسات الأمنية و الإستراتيجية، ١٣ فيفري ٢٠١٠.

٤. برقوق أمحند ، "**الاتجاهات الجديدة في العلوم السياسية في ظل عولمة حقوق الإنسان**"الملتقى الوطني، جامعة الجزائر، كلية العلوم السياسية الإعلام، ١٥ ديسمبر ٢٠٠٩

٥. البنا يحيى ، الاتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب، دراسة تحليلية، كتاب الأهرام الاقتصادي، العدد ١٢٩، أول أكتوبر ١٩٩٨.

٦. جإسماعيل ، "أية حماية لمواجهة الإجرام المعلوماتي؟"، في: الجيش، العدد ٥٢٥، أفريل ٢٠٠٧.

٧. جلال عز الدين احمد ، "استراتيجية مكافحة الارهاب"، دورية الفكر البشري، المجلد الثامن، العدد الثامن، جويلية ١٩٩٩.

٨. زهران منير ،"الأمم المتحدة و التحديات الدولية المعاصرة"، مجلة السياسة الدولية، العدد ١٥٦، أفريل ٢٠٠٤.

٩. زهران جمال علي ، "الاتجاهات الحديثة في الدراسات المستقبلية في علم السياسة"، مجلة السياسة الدولية، العدد ١٥٣، جويلية ٢٠٠٣.

١٠. الحسيني عادل ، "ماهي معلوماتية اتخاذ القرار"، في: الجيش، العدد ٥٥١، جوان ٢٠٠٥.

١١. حمودة عمرو كمال ، "النفط في السياسة الخارجية الأمريكية"، مجلة السياسة الدولية، القاهرة: مركز الأهرام للدراسات الاستراتيجية، العدد ١٦٤، أفريل ٢٠٠٦، ٢٠٠٦.

١٢. طرابش جورج ،"من أين أتى الإرهاب قديما، و من أين يأتي اليوم"مقالة: جريدة القبس، ١٩٩٩.

١٣. الطلبة مصطفى كمال ، "**تغير المناخ سيؤثر على أمن و سلامة العالم كله**. "السياسة الدولية، العدد : ١٧٠ ، أكتوبر ٢٠٠٧.

١٤. كمال محمد مصطفى ، "أحداث ١١ سبتمبر و الأمن القومي الأمريكي: مراجعة للأجهزة و السياسات"،في: السياسة الدولية، مجلة فصلية، القاهرة، الأهرام، العدد ١٤٧، جانفي ٢٠٠٤.

١٥. كيالي ماجد ،"التحول في استراتيجية السياسة الأمريكية من احتلال العراق إلى دعوات التغيير في المنطقة"، مجلة الشؤون العربية، العدد ١١٤، صيف ٢٠٠٣.

١٦. مصلح، الصالح ، ظاهرة الإرهاب المعاصر طبيعتها و عواملها و اتجاهاتها، "د. م .ن"، مركز الملك فيصل للبحوث و الدراسات الإعلامية، .٢٠٠٢

١٧. موريس، جيمس ، "**الغذاء أولا ثم التنمية**"، السياسة الدولية، العدد ١٦٣، ٢٠٠٦

١٨. معوض،جلال عبد الله، "ندوة العنف و السياسة في الوطن العربي"، المستقبل العربي، لبنان: مركز دراسات الوحدة العربية.

١٩. مانديلا نلسون، عن الطراح علي ، سنو غسان،"الهيمنة الأمريكية العالمية و التنمية والأمن الإنساني"، مجلة العلوم السياسية، بسكرة، العدد ٠٤، ٢٠٠٣.

٢٠. محمود عبد الفتاح، الجريمة و الدعوى الجنائية الدولية، المجلة الجنائية الدولية، المركز القومي للبحوث الاجتماعية و الجنائية، القاهرة، العدد رقم ٠١ و ٠٢، مارس إلى جويلية ٢٠٠١.

٢١. المسفر محمد صالح ، "مقاربة أولية للاتجاهات المستقبلية في العلاقات العربية الأوروبية"، المجلة العربية للعلوم السياسية، العدد ١٣، شتاء ٢٠٠٧.

٢٢. سويلم حسين ، "الضربات الوقائية في الاستراتيجية الامنية الأمريكية"، مجلة السياسة الدولية، مطابع الأهرام التجارية، مصر، ٢٠٠٢.

٢٣. سي علي أحمد، وضعية أسير الحرب في القانون الدولي الانساني، المجلة النقدية للقانون و العلوم السياسية، العدد ٢، كلية الحقوق، جامعة مولود معمري، تيزي وزو، ٢٠٠٧.

٢٤. سويلم حسام ، الأسلحة و الذخائر الذكية الجديدة المستخدمة في حرب العراق، مجلة السياسة الدولية، العدد١٥٣، أفريل ٢٠٠٣.

٢٥. عنان كوفي ، "حلقة العمل الدولية بشأن أمن الإنسان في منغوليا "في : أولان بائار.

٢٦. العتري رشيد محمد ، "معتقلوا غوانتنامو بين القانون الدولي الانساني و منطق القوة"، مجلة الحقوق، جامعة الكويت، العدد الرابع، ديسمبر ٢٠٠٤.

٢٧. علوان محمد يوسف ، خليل محمد موسى، **القانون الدولي لحقوق الإنسان**. بيروت : دار الثقافة، ٢٠٠٦.

٢٨. عطوة فتحي ، "بوش اعترف بها للمرة الأولى في سبتمبر الماضي، ٣٠٠ طائرة نقلت المعتقلين و ٢٠ دولة أوروبية تورطت في فضيحة السجون السرية"، صحيفة عكاظ، السبت ١٨ أوت ٢٠٠٧، العدد ٢٢٥٣

٢٩. عبد الرحمان أميرة ، الانتخابات الأفغانية و أصداؤها الأمريكية، السياسة الدولية، العدد ١٥٨، السنة ٤٠، القاهرة، الأهرام، أكتوبر ٢٠٠٤.

٣٠. ف.ش، أمال ، "الأمن و الإجرام المعلوماتي"، مجلة الجيش، العدد ٤٧٦، مارس ٢٠٠٣.

٣١. فريمان سام بيرلو ، كوبر جوليان و آخرون، "الإنفاق العسكري"، في: التسلح و نزع السلاح و الأمن الدولي، معهد ستوكهولم لأبحاث السلام الدولي و مركز دراسات الوحدة العربية، ط ١، بيروت، ٢٠١١.

٣٢. قوجيلي، سيد أحمد ،"**الحوارات العظمى في نظرية العلاقات الدولية** "، دراسات دولية، العدد رقم ٠٤ ، ربيع ٢٠٠٧

٣٣. القرضاوي يوسف ،"الصحوة الإسلامية : فكرة و فهم و لإيمان و سلوك"، محاضرة ألقيت في ملتقى الفكر الإسلامي الثامن عشر، الجزائر، ١٦. ٠٧.١٩٨٤.

٣٤. رمضاني بوعلام ، ١١ رؤية ل ١١ سبتمبر، محاضرة ألقيت بقاعة الموقار، الجزائر: الديوان الوطني للثقافة و الإعلام، ١٢ مارس ٢٠٠٢.

٣٥. رجائي حنان عبد اللطيف، " **التكلفة الاقتصادية للكوارث الطبيعية**" . السياسة الدولية، العدد : ١٦٣ ، يناير ٢٠٠٦.

٣٦. شنابل ألبرخت ، "نهج الأمن الانساني تجاه العنف الهيكلي و المباشر"، التسلح و نزع السلاح و الامن الدولي، معهد ستوكهولم لأبحاث السلام الدولي، الكتاب السنوي ٢٠٠٨، السويد.

٣٧. شبر سامي ، معاهدة لاهاي حول خطف الطائرات، مجلة القانون المقارن، العراق، ١٩٧٢.

٣٨. الشهاوي قدري، "المنظومة الأمنية و الآثار السلبية و الإيجابية لشبكة الأنترنت"، مجلة الفكر الشرطي، ١٩٩٨

٣٩. الغنام،محمد ، الإرهاب و الجريمة المنظمة، العالم و الإرهاب وثائق اللجنة التحضيرية للندوة الدولية للإرهاب المنعقدة بالأهرام، ماي ١٩٩٦، وكالة الأهرام للصحافة، الطبعة الأولى، ١٩٩٧.

٤٠. الغربي، سليمان عبد الله ، "**مفهوم الأمن: مستويات وصيغة و تهديداته**"، المجلة العربية للعلوم السياسية، مركز دراسات الوحدة العربية، العدد : ١٩ ، صيف ٢٠٠٨.

٤١. غالي بطرس ، "الأمم المتحدة و موجة الارهاب"، في : السياسة الدولية، العدد ١٢٧، جانفي ١٩٩٧.

المواثيق و التقارير الدولية:

١. "الإعلان العالمي لحقوق الإنسان" ١٠ ديسمبر ١٩٤٨، الأمم المتحدة، ٢٠٠٣.

٢. اتفاقية الامم المتحدة بشأن منع جريمة إبادة الجنس و المعاقبة عليها، قرار الجمعية العامة رقم ٢٦٠، ٠٩.١٢.١٩٤٨

٣. اتفاقيات جنيف ١٩٤٩، منشورات الصليب الأحمر، الطبعة الثالثة، جنيف ١٩٩٥، و البروتوكلان الإضافيان لعام ١٩٧٧.

٤. اتفاقية عدم تقادم جرائم الحرب و الجرائم المرتكبة ضد الانسانية، قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم ٢٣٩١ في ٢٦ نوفمبر ١٩٦٨.

٥. اتفاقية مكافحة الأعمال الغير مشروعة ضد سلامة الطيران المدني، اتفاقية مونتلايال ٢٣ سبتمبر ١٩٧١.

٦. اتفاقية منع الجرائم المرتكبة ضد الأشخاص المتمتعين بحماية دولية، بمن فيهم الموظفون الديبلوماسيون و المعاقبة عليها، نيويورك ١٧ ديسمبر ١٩٧٩.

٧. الاتفاقية العربية لمكافحة الارهاب، القاهرة ٢٢ أفريل ١٩٨٩.

٨. الاتفاقية الدولية لقمع الهجمات الارهابية بالقنابل، قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم ١٦٤/٢٥ بتاريخ ١٥ ديسمبر ١٩٩٧.

٩. الاتفاقية الدولية لقمع تمويل الارهاب، قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم ١٠٩/٥٤ بتاريخ ٢٥ فيفري ٢٠٠٠.

١٠. الاتفاقية الخاصة بالجرائم و بعض الأعمال الأخرى الكرتكبة على متن الطائرات، اتفاقية طوكيو ١٤ سبتمبر ١٩٦٤.

١١. برنامج الأمم المتحدة للتنمية البشرية، التغلب على الحواجز: قابلية التنقل البشري والتنمية. نيويورك: المكتب الإقليمي للدول العربية، جامعة أكسفورد و الإعلام، ٢٠٠٩.

١٢. (ـ، ـ)، تقرير التنمية الإنسانية العربي٢٠٠٣.نيويورك: جامعة أكسفورد، ٢٠٠٣.

١٣. (ـ، ـ)، تقرير التنمية الإنسانية العربي ٢٠٠٥. نيويورك: جامعة أكسفورد، ٢٠٠٥.

١٤. (ـ، ـ)، تقرير التنمية الإنسانية العربي ٢٠٠٩. نيويورك: جامعة أكسفورد، ٢٠٠٩.

١٥. (ـ، ـ)،تقرير التنمية الانسانية ٢٠١٤: المضي في التقدم و بناء المنعة لدء المخاطر ، الجمعية العامة، ٢٠١٤

١٦. (ـ، ـ)، تقرير الأهداف الإنمائية للألفية ٢٠١٥: أوان العمل العالمي للناس و الكوكب ٢٠١٥، نيويورك، ٢٠١٥.

١٧. البنك الدولي، تقرير التنمية في العالم: شن هجوم على الفقر ٢٠٠٠/٢٠٠١. واشنطن: البنك الدولي للإنشاء و التعمير،٢٠٠٠.

١٨. البنك الدولي، التنمية و الجيل القادم: تقرير عن التنمية في العالم ٢٠٠٧ (واشنطن: البنك الدولي للإنشاء و التعمير، مركز الأهرام للترجمة و النشر مؤسسة الأهرام، ٢٠٠٧).

١٩. الجمعية العامة للأمم المتحدة،"إعلان الحق في التنمية"في : ٤ ديسمبر ١٩٨٦، الأمم المتحدة.

٢٠. الجمعية العامة للأمم المتحدة، العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية، ١٦ ديسمبر ١٩٦٦.

٢١. دراسة الأمين العام للأمم المتحدة: الارهاب طبقا لقرار الجمعية العامةرقم " ١٣١٤"الصادر بتاريخ سبتمبر ١٩٧٢، الوثائق الرسمية العامة، الوثيقة رقم ٦/٤١٨/ج/ا.

٢٢. وثيقة مؤتمر الأطرافي اتفاقية بازل بشأن التحكم في النفايات الخطرة و التخلص منها الحدود الاجتماع الثامن نيروبي، ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر – ٠١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦.

٢٣. اليونسكو، التقرير العالمي ٢٠٠٥، "من مجتمع المعومات إلى مجتمعات المعرفة". فرنسا: مطبوعات اليونسكو، ٢٠٠٥.

٢٤. لجنة القانون الدولي التابعة للأمم المتحدة، تقرير عن أعمال دورتها الثالثة و الخمسين، الجمعية العامة للأمم المتحدة، مواد القرار 83/56/RES/A الصادر في ٢٠٠١/١٢/١٢.

٢٥. المرسوم التشريعي ٩٢-٠٣ بتاريخ ٠٩/٣٠/ ١٩٩٢، الصادر بالجريدة الرسمية، عدد ٧٠، سنة ١٩٩٢، الصادرة بتاريخ ١٠/٠١/ ١٩٩٢.

٢٦. المادة ٨٧ مكررمن الأمر رقم ٦٦-١٥٦ المؤرخ في ١٩٦٦/٠٦/٠٨، المعدل و المتمم بقانون رقم ٠٦-٢٣ المؤرخ في ١٢/٢٣/ ٢٠٠٦ المتضمن قانون العقوبات.

٢٧. المركز الدموقراطي العربي للدراسات الإستراتجية و السياسية و الاقتصادية، "**الأمن الإنساني**". ٢٠١٠.

٢٨. مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات و الجريمة،"منهاج تدريب قانوني لمكافحة الارهاب: حقوق الانسان و تدابير العدالة الجنائية للتصدي للارهاب"، الأمم المتخدة، نيويورك، ٢٠١٤.

٢٩. المركز الديمقراطي العربي للدراسات الإستراتيجية، الأمن الإنساني، د.م.ن، ٢٠١٠.

٣٠. منظمة الأمم المتحدة، اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة العبر وطنية، نوفمبر ٢٠٠٠.

٣١. مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥، نيويورك، الأمم المتحدة، ٢٠٠٦.

٣٢. العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية و السياسية، ١٦ ديسمبر ١٩٦٦.

٣٣. العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية الصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة بتاريخ ١٢ ديسمبر ١٩٦٦.

٣٤. شؤون إدارة نزع السلاح، الصلة بين نزع السلاح و التنمية في السياق الدولي الراهن. نيويورك: الأمم المتحدة، ٢٠٠٥.

٣٥. تقرير لسنة ٢٠٠١، ٢٠٠٢، ٢٠٠٣، المتضمنة النصوص التشريعية و الاجراءات المعتمدة من طرف الحكومة الجزائرية في مجال مكافحة الإرهاب، هته التقارير تم إرسالها إلى لجنة مكافحة الإرهاب التابعة لمجلس الأمن الدولي تطبيقا للفقرة ٦ من اللائحة ١٣٧٣.

٣٦. تقرير الأمين العام الأمم المتحدة، إدارة شؤون نزع السلاح، ، "**الصلة بين نزع السلاح و التنمية في السياق الدولي الراهن**"، نيويورك، ، ٢٠٠٥.

٣٧. تقرير عن التنمية في شنالعالم ١٩٩٨/٩٩٧، المعرفة طريق إلى التنمية، واشنطن: البنك الدولي للإنشاء و التعمير، القاهرة: مركز الأهرام للترجمة و النشر مؤسسة الأهرام، ١٩٩٨).

Books: .i

١. A Krik ., short or the midlle east Macdonald and evarrs, 1987.

٢. Audeoud Oliver, prisonnier sans droits de guatanamo, le monde diplomatique, pub mensuelle, France, avril 2002.

٣. Burton J., ed, conflict: human needs theory, New York: st martin`s press, 1990.

٤. Buzan Borry, People, States, and Fear: The National security problem in International Relations. Brighton: Harvester wheat sheaf, 1991.

٥. B.stephan Paul, international law and international security military and political dimentions, prevention and control of international terrorism. U.S. of America, 1992.

٦. Battistella Bario, **Théories des relations internationales**, press de sciences politiques.

٧. Barboza. J, international criminal law. Academie de droit international. Vol 278. Year 1999.

٨. Booth Ken, **Theory of world security**. New York: Cambridge: University press, 2007.

٩. Battersby Paul, Josephy. Si racusa, **Globalization and human security**. U.S.A : Rowman and littlefield publishers, Inc, 2009.

١٠. Chomsky Naom,les dessous de la politique de l`oncle sam, trad : j.m. flamel, algerie : edit el hikma, 2000.

١١. cortright David , A. lopez George, the section decade: assessing UN strategies in the 1990 , boulder and London: lynne rienner publisher, 2000

١٢. Charles W. Kegley, international terrorism, characteristics, causes, controls, U.S. of America, library of congress.

١٣. chomsky Noam, les dessous de la politique de l`oncle sam, trad: J.M flamel, Algerie: edit el hikma, 2000.

١٤. chagneau Pscal, " dictionnaire des relations internationals", France: Economica, 1998

١٥. Cettina N, terrorisme, l`histoire de sa mondialisation, paris: edition l`harmattan, 2001.

١٦. DELMAS Marty Mirielle, libertes et surete dans un monde dangereux , paris : edition du SEUIL, 2010.

١٧. Ergec Rusen," les droits de l`homme a l`epreuve des circonstances exeptionnelles etudes sur l`article 15 de la convention Europeenne des droits de l`homme », collection de droits international, n 19, Bruxelles, 1987.

١٨. Glasser, droit international penal conventional. Bruxelles, 1970.

١٩. Hermet Guey, Bertrand badie, " dictionnaire de la science politique et des institutions politique", 4eme edition, france: armand colin, 2000.

٢٠. J.Maclean Sandra, David R. Black and Timthy M. shaw, **A decade of Human security : global governance and new multilateralism's**. Canada: Ashgate book, 2006.

٢١. J. bellamyetal Aley, security and the war on terror. London and New York: routledge, 2005.

٢٢. Jean, le terrorisme. France: p.u.f, collection que sais-je ?، 1997.

٢٣. J. Burges and H. Danelius, " the united nations convention against torture: a handbook on the convention against torture and other cruel, inhuman or degrading treatement or punishement", Dordrecht: martinus mijhoff, 1988.

٢٤. Kosow Hananah, Robert Gabner, methods of future and scenario analysis, German: development institute, 2008

٢٥. Lakatos Imre, The methodology of scientific research programme, Philosophipapers, Volume 01. Cambridge: Cambridge university press, 1978.

٢٦. liqueur Walter, le terrorisme, traduit de l'anglais par paulin Verdi, London: weidenfeld and Nicholson, 1979.

٢٧. luc marret Jean –, le 11 septembre 2001 ou le terrorisme entre le xx et xxi siècle.

٢٨. liqueur Walter, le terrorisme, traduit de l'anglais par paulin Verdi, London: weidenfeld and Nicholson, 1979.

٢٩. Le petit Robert, dictionnaire de la langue francaise, 1993.

٣٠. Legrain, Michel, dictionnaire de la langue française, le petit robert Grand format, juin 1966.

٣١. Morris Eris et Al, terrorism: treat and response, Hound mills: MC Milan press, 1987.

٣٢. Maclean Sandra. Le juge, noir de David R., Timothy M. shaw, securitehumaine : la gouvernance mondiale et le nouveau multi laterralisme. Canada : Ashgate, 2006.

٣٣. MC whinney Edward, the illegal deversion of aircraft and internation law, Netherlands.

٣٤. Nef Joorge, Human security and Mutual vulnerability: the global political economy of development and underdevelopment. Canada: International development research centre, 1999.

٣٥. Oxford advanced leaner's dictionary of current English. 1974.

٣٦. Paye Oliver, **Sauve qui veut**. Bruxelles : Bryant, 1996.

٣٧. poland James, preintice hall. Understanding terrorism, edition hartman, 1988.

٣٨. Roche Jean Jacques, **Théories de la sécurité**. Paris : Montchrestien éditions, 2002.

٣٩. Roberts David, **Human Insecurity: Global structures of violence**. London: Zed Books, 2008.

٤٠. servier Bruce Hoffman, la mecanique terroriste,France: Calman levy, 1999

٤١. Sen Amarty, « Why human security ? »' International symposium on human security, Harvard University, Tokyo, 28 July, 2000.

٤٢. Stone Richard, " civil liberties and human rights", Oxford: oxford university press, 2004.

٤٣. Shani Giorgio , Makoto sato, Mustafa Kamal basha , **protecting human security in a 9/11 world : critical and global insights,** U.K : Palgrave, 2007

٤٤. sen Amartya, poverty and famines: an essay on entitlement and deprivation. New York: Oxford University of press, 1983.

٤٥. Tadjbakhsh, Shahrbanou, Annuradham, chenoy, **human security: concepts and implications**. Canada: routledge, 2005.

٤٦. Thomas N Frank, fairnessin international law and institutions. Oxford: Clarendon press, 1995.

٤٧. ul Haq Mahbub, **Reflection on human developmen**t. New York: oxford university press. Inc. 1995.

٤٨. Viav Hélène, La (re) conceptualisation de la sécurité dans la théorie réaliste, et critique : quelque pistes de réflexion sur les concepts de sécurité globale. Montréal : centre d'études des sciences politiques et étrangères de sécurité, 2000.

٤٩. Walter Laquevr, terrorism. London, Weidenfeld and Nicolson, 1977.

٥٠. Wijin gaert, de Schutter, Terrorisme individual et terrorisme d`etat : une difference d`analyse ?. Bruxelles : biblioteque de la faculte de droit de l`universite catholique de louvain, 1982.

٥١. Wieviorka Michel, fac au terrorisme, France: edition Liana Levi, 1995.

٥٢. wisnwski Gerhard, les dessous du terrorisme, traduit de l`allmand par: Bourlois Janine, paris: edition demi- lune, 2007.

Articles:

١. Amouyel, Alexandra , "**What is Human security ?".**Revue de sécurité humaine/ Human security journal, issue01. April 2006.

٢. Alfred, Louch, terrorism: the immorality of belief, in: the radio, rapport David C. and Alexander Yonah, nalization of terrorism.

٣. Achcar, Gilbert, democratie, droit de l`homme et libre echange, le nouveaux masque de la politique americaine au proche orient, le monde diplomatique mensuel, F rance : avril 2004.

٤. Battistella, Dario, " liberte en Irak: le retour de l`annarchie hobbienne, raison politique, n 13, fevrier 2004.

٥. Booth, Ken, "in introduction: the interregnum, world politicsin transition".paper presented at new thinking about strategy and international security, n.d.

٦. Burton John, "global security", according Richard E. Rubenstein"basic human needs: the next steps in theory development". The international journal of peace studies, vol 06, n°01,spring 2001.

٧. Burton, John, Richard E. Rubenstein, **" Global Security Basic Human needs: The next steps in theory development "**. The international journal of peace studies, Volume 06, n° 01, Spring 2001.

٨. Bakzad, Karim, « Afghanistan: l`incertain transition ver la democratie », revue international et strategique, pub Iris Dalloz, n 57, printemps 2005.

٩. D., Canning, “ progress in health around the world”, human development research paper, n° 43, New York, unated nations development program, 2010.

١٠. Diab, Al badayneh, Human development, peace, corruption, and terrorism in the arab world, international journal of security and terrorism, vol 01.

١١. Francesca, Gall, Rioux J.F, la sécurité humaine, une nouvelle conceptin des relations international. Paris : hamattan, 2001, human security journal – issue 01- april 2006.

١٢. Francesca Gall, Rioux J.F, **« La sécurité humaine .une nouvelle conceptions des relations internationales »**. Paris :Harmattan, 2001, Human Security journal-Issue1- April2006.

١٣. François Rioux, Jean sousladire.de. **La sécurité humaine**. Une nouvelle conception des relations internationales. Revue de sécurité humain /Security journal. Issue1 .April 2006.p82.(franera galli).

١٤. Gartner, “the rise and fall of the g.d.p”. the new York times, 16 may 2010.

١٥. G, Guilome, la convention de la heye du 16 decembre 1970 pour la repression de la capyure illicite d’aeronfs, revue francaise de droit Ae`rie, 40eanne`e, 1986.

١٦. Gervis, Myrian , Stephen Roussel, « De la sécurité de l’état à celle de l’individu : l’évolution du concept de sécurité au canada études internationales", volxxx 1, N° 1 , mars 1998.

١٧. Gervis Myriam, Roussel Stephen, »de la securité de g ‘état à celle de l’individu :l’évolution du concept de sécurité « .Canada,etuudes internationales, vol ***1,n°01,mars 1998.

١٨. G.Wiss, Thomas, « Governance, good governance and global governance : conceptual an conceptual challenger ». Third world quarter, vol 21, N° 05, 2000

١٩. Greeuw, Sandra et al, “ cloudy crystal balls: an assessment of recent European and global scenario studies and models” , European environment agency, series No. 17, 2000.

٢٠. Hertz Hiohn, »idealist internationalism and the security dilemma »,world politicis,vol 02,n° 02, january 1950.

٢١. Jolly, Richard, deepayan basu ray, the humain security framework and national humain development report”. A k review of experiences and current debates. Instituteg of Development studies, Sussex, may 2006.

٢٢. Jolly Richard, Ray Basu Deepayan,” the human security framework and national human security report”, a review of experiences and current debates, institute of development studies, Sussex, may 2006.

٢٣. Jurgen, Meyer , German, criminal law relating terrorism-I.J.I.L. vol. 29. No-1-2-january-june

٢٤. Khagran, Sanjeev, C.Clark, William and Dana, Firas Raad, **« From The environment and Human security to sustainable security and development»**. Journal of human development, volume 04, N° 02, (July) 2003.

٢٥. Khagran Sanjeev, Clarke C. William, Raad Firas Dana, " from the environment and human security to sustainable security and development."Journal of human development, volume 04, n° 02, july 2003.

٢٦. Khagran, Sanjeev, William c.Clark and Dana Firas Raad, **« From The environment and Human security to sustainable security and development»**. Journal of human development, volume 04, N° 02, (July) 2003.

٢٧. Miller, Erin, " is this terrorism? Why deos it matter?", START, national consortium for the study of terrorism and responses to terrorism, february 5, 2016.

٢٨. Minvielle, Jean paul, « Sécurité alimentaire et sécurité Humaine : convergence et complémentarité des approche », instable et sottas, vol.xx ., 1998.

٢٩. Marie de la gorce, Paul, " ce dangereux concept de la guerre preventive », le monde deplomatique, pub mensuel, n 582, France, 2002.

٣٠. Mc Sweeney, Bill, « **Identity and security : Buzan and the Copenhagen school »**', Review of international studies, Cambridge University press, January, 1996.

٣١. Maroc, histoires parallèles destins croisés, France, édition Zellige, 2002. Extrait du Stora BENGAMIN quotidien.

٣٢. Nowak, Manfred, “ civil and political rights”, in J. symonides (ed), “ human rights: concept and standards”, aldershot: Dartmouth, 2000.

٣٣. ouzani , Cherif, “ fin de cavale pour l`emir de desert”, in jeune afrique l`intelligent, n : 2259, publication hebdomadaire, France, 25.04 au 01. 05, 2004.

٣٤. Pech, Laurent, droit et gouvernance vers une privatization du droit, document de travail de la caire MCD-2004-02, CANADA H3C3P8, Mars 2004.

٣٥. PICCA, georges 2009, “ les defis de lq criminalite organisee transnationale: quelles outils pour quelles strategies ? », rivista di criminologia e securezza, vol .III-N3, Vol.IV-1-, setembre 2009- avril 2010.

٣٦. R., Baxer, the geneva convention of 1949 war of international liberation, presented to the international symposium on” terrorism and political crimes” Syracuse- Italy, june, 1973.

٣٧. Robin, Gabriel, sens de la guerre d`irak, geopolitique, France: institute francais de geopolitique , pub bimensuel, n83, avril juin 2003.

٣٨. Rioux, Jean sebastien, « le canada face aux evenements du 11 septembre 2001 », Conseil de la nation, mondialisation et securite : securite pour tous ou insecurite partagee , commission de la defense nationale, les actes du collogue international d`alger, edition ANEP, 04-07 mai 2002.

٣٩. Ramonet, Ignacio, images et bourreaux, le monde diplomatique, publication mensuelle, france: n 403, juin 2004.

٤٠. Stathaponlons, Nikolas, **« Mondialisation, urbanisation et réseau : quel avenir pour la politique »**, in heng (Edith) and landrieu (josé) (dirs), prospective pour une gouvernance démocratique, Paris : l'aube, 2000.

٤١. Serge sur, l`hegemonie americaine en question , in annuaire francais des relations internationales, vol3, bruxelle : brulant, 2002.

٤٢. Thakur, Ramesh. « from national to human security, Asia-pacific security : the economics- politics nexus. Eds. Stuart harries, and Andrew Mack". Sydney: Allen and unwind, 1997.

٤٣. Van Boven, Theodor, " distinguishing criteria of human righits", in Vasak{ed}., " international dimentions of human righits", 1982.

٤٤. WAGLEY, john R, transnational organized crime: principal threats and U.S responses. CRS report for congress. Marsh 20, 2006, congressional research services, the library of congress.

٤٥. Zajec, Olivier, l`Afghanistan, un paradigm asymitrique relative, France: Armand colin; revue international et strategique n 51, 2003/3.

Reports:

٢. Amnesty international- report 1980-AIP AI-paris, 1980.

٣. Comm. ADH, commission nationale des droits de l`homme et de libertes c./ Chad, communication no 74 192, Ann, 1995.

٤. Cour EDH, paris communist unifie de turquie c. / Turquie, 30/1/1998, GACEDH, NO 53, para.

٥. conférence des nations unies sur le commerce et le développement (UNCTAD), **Rapport sur l'investissement dans le monde 2005**. Genève : publications des nation unies, 2005.

٦. Commission sur la sécurité humaine, **Rapport de le commission sur la sécurité humaine la sécurité humaine maintenant**. Paris: presse de sciences Po, 2003.

٧. Commission on human security**, Human security now report 2003**.New York, 2003.

٨. Commission sur la sécurité humaine, rapport de la commission sur la sécurité humaine maintenant. Paris : presse de sciences po, 2003.

٩. Conférence des nations unies sur le commerce et le développement, rapport sur l'investissement dans le monde 2005. Genève : publications des nation unites, 2005.

١٠. Commission on human security, human security now, report 2003. NewYork, 2003

١١. Human Security center, **Human Security Report 2005** : War and Peace in the 21 st centry, (New York, or fond University of press, 2005.

١٢. Human Security Center, Human security report 2005: War and peace in the 21st century, New York: Oxford university press, 2005.

١٣. IZT integrated technology road-mapping2007, “ a practical guide to the search for technological answers to social challenges and trends”, Germany, Berlin, 2007.

١٤. Information Commissioner of Canada, annual report 2006-2007: Knowledge in the most democratic source of power, Minister of public works and government services Canada 2007.

١٥. **Government of Japan**, Ministry of section 03.

١٦. Le dialogue et cooperation en matiere de securite, NATO, division diplomatique de publique, unite de diffusion, Belgique 2005.

١٧. NATO briefing, Afghanistan, contribuer a assurer l`avenir de l`afghanistan, Belgique : nato, unite de diffusion, diffusion diplomatique publique, decembre 2004.

١٨. OECD organisation for economic Co- operation and development 2011 a, « growing income inequality in OECD countries: what drives it and how can policy tackle it?” OECD forum on tackling inequality. 2 may , paris.

١٩. Rapport de l`ambassade de France au Etas unis, « les etas unis en chiffres : mais 2009 » , republique francaise, France , 4101 reservoir raod, nw, wachington DC, 2007.

٢٠. Rapport de l`ambassade de france au Etas Unis, les E tas Unis en chiffres: mai 2009, republique francaise, France, 4101 reservoir raod, nw, Washington DC, 2007.

٢١. Thomas H. kean and all, the 9/11 commission report, final report of the national commission on terrorist attacks upon the united states, first edition, authorized edition, the united state of America: wwnorton&company, Inc new York. London, 2004.

٢٢. UNDP « United nations development programme 2012 b, caribben human development report 2012: human development and the shift to better citizen security. New York. www.undp.org/content/dam/undp/library/corporate/HDR/latin%20America%20and%20caribban%20HDR/C-bean-HDR-jan25-2012-3MB.pdf.accessed 31 march 2014.

٢٣. UNHCR United nations high commissionner for refugees 2012, UNHCR global trends change, global report on human settlements 2011. Nairobi.http://www.unhabitat.org/pmss/listltemDetails.aspx?publicationLD=3086.Accessed 24 martch 2014.

٢٤. UNDOC : United Nations Office on Drugs and Crime, " typologies of transnational organized crime groups", study by Mark Shaw, Vienna, 2002.

٢٥. United nation development report, Human development report

٢٦. 1990. New York: Oxford university press, 1990.

٢٧. (_____, _____), human development report 1991. New York: Oxford university press, 1991.

٢٨. (_____, _____), human development report 1992. New York: Oxford university press, 1992.

٢٩. (_____, _____), human development report 1994. New York: Oxford university press, 1994.

٣٠. (_____, _____), human development report 1995. New York: Oxford university press, 1995.

٣١. (_____, _____), human development report 1996. New York: Oxford university press, 1996.

٣٢. (_____, _____), human development report 1997. New York: Oxford university press, 1997.

٣٣. (_____, _____), human development report 1998. New York: Oxford university press, 1998.

٣٤. (_____, _____), human development report 1999. New York: Oxford university press, 1999.

٣٥. (_____, _____), human development report 2000. New York: Oxford university press,2000.

٣٦. (_____, _____), human development report 2001. New York: Oxford university press, 2001.

٣٧. U.N.D.R, human development report 2002. New York: Oxford university press, 2002.

٣٨. (_____, _____), human development report 2003. New York: Oxford university press, 2003.

٣٩. (_____, _____), human development report 2004. New York: Oxford university press, 2004.

٤٠. (_____, _____), human development report 2005. New York: Oxford university press, 2005.

٤١. (_____, _____), human development report 2006. New York: Oxford university press, 2006.

٤٢. (_____, _____), human development report 2007/2008. New York: Oxford university press, 2007/2008.

٤٣. (_____, _____), human development report 2009. New York: Oxford university press, 2009.

٤٤. (_____, _____), human development report 2010. New York: Oxford university press, 2010.

٤٥. United Nations Conference on trade and development," changing dynamics of global computer software and services industry: implications for developing countries", technology for development series, 2002.

٤٦. _____, FDI from developing and transition economices: implications for development, world investment report 2006, New York and Geneva, 2006.

٤٧. United Nations Educational Scientific and Cultural Organization, world communication report: the media and the challenge of the new technologiesm. France: UNESCO publishing 1997.

unpublished materials:

١. Anne, Beaty, "what's on the agenda? Conceptualizing threats to national security of strategic studies". Cnada: the center for military and strategic studies, September 2009.

٢. Mandy, Andriano, “ la lute contre le terrorisme en droit international”, these de doctorat, universite de reims champagne-Ardenne, France, 2008.

٣. M.Oyoo, Edwin, **« Human security and environment al sustainability »** Doctor of philosophy, Harvard University, Washington DC, May 2010.

٤. M. Edwin, Oyoo,” human security and environmental sustainability “. Doctor of philosophy, Harvard university, Washington , may 2003.

٥. M.Jason, Steeves,” sustainable human security: a conceptual framework”. Master of arte in environment and management, royal rood university, September 2003.

Internet:

١. Http:// www.gmu.edu/academic /ijs/vol16-1htm.(10/12/2006

٢. http ://www.peacecentersciences-po. Fr/journal/issue1pdf. (10/12/2006)

٣. GTD 2009, global terrorism database, START, available at: http://www.start.umd.edu/start/data/.

٤. Unit**ed Nations-General Kofi Annan Mellenium report**, chapter 03, New York, 2000. http://www.un.org/millennium/sg/report/full.htm>.

٥. Amartya Sen,” **Why human security: international symposium on security”**, Tokyo. 28 July 2000. P 2 in :// www. **Humansecurity-chs**.org/activities/outreach/sen2000

٦. sadako ogata,**Human security : a refugee perspective. Key note speech :** united nations high commission erfor refugees, at the ministerial meetingon

human security issues of the "'Lysoen process"' group of governments. Bergen, Norway, 19 may 1999. http://www.unhcr.ch/refworld/unhcr/hcspeech/990519.htm> 16/10/2010

٧. Paust Jordan J, security conuncil authorization to combat terrorism in Afghanitan . asil insights, October 2001. ASIL. www.asil.org

٨. Unated nations general assembly resolution 3314, dated 14/ 12/ 1974, available at http//jurist, tt. Edu.

٩. Kirgis Fredric L, terrorist attack on the world trade center and the pentagon. Asil insights, September 2001. ASIL. www.asil.org.

١٠. http://www.America.gov/st/washfilearabic/2004/september/20040915133839bsibhew0.1434399.html.

١١. George W. bush, the national security strategy of the united state ofAmerica,sptember,2002.In:http://www.Wihtehouse.gov/nsc/nss.htm

١٢. Murielle delaporte et autre, les nouvelle perspective de la politique de securite et de defense apres lattentats du 11 septembre, 2002, http://www.unites.uqam.ca.decembre 2002.

١٣. Albert legaut, la lute antiterrorist ou la tentation democratique autoritaire, in: http://www.pulaval.com/cataloque/lutte-tention-democratique-autoritaire-3932.html.

١٤. http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20070818/con20070818133082.htm.

١٥. http://www.america.gov/st/washfile,arabic/2004/septembre/20040915133839sibhew0.143499.htm

١٦. Albert legaut, quell engeux et que faire?: http://www.unites.uqam.ca/gric/11sept/alegault.pdf

١٧. Francois Soudans, “ reviel ou cauchemar”, jeune afrique, 14/03/2004, http//www.jeuneafrique.com/gabarets/articlejaonline asp.?Art cle : lini4034REV.

١٨. Murielle de laporte et autre, les nouvelle perspectives de la politique militaire et de securite americain apres les attentats du 11 septembre,in :http://www.unites.uqum.ca/grim/documents/budgetamericain.pdf

١٩. Sydney Adoua, la lute contre le terrorisme et le respect des droits de l`home, Universite d`oreans

٢٠. http//www.memoireonline.free.fr/02/07/368/lutte-contre-droits-de-l-homme.html

٢١. John G alting, “ cultural violence”, journal of peace research, JSTOR, VOL. 27, No. 3, august 1990

٢٢. http://www.jstor.org/about/terms/html

٢٣. Sydney Adoua, la lute le terrorisme et le respect des droits de l`homme, universite d`oreans

٢٤. http://www.memoireonline.free.fr/02/07/368/lutte-contre-droits-de-l-homme-.html

٢٥. http://www.un.org/ar/sc/documents/resolutions

٢٦. La declaration et programme de Vienne est disponible a l`adressesuivante : http://www.unhchr.ch/huridoca.nsf/(symbol)/a.conf.157.23.fr

٢٧. http://www.un.org/news/press alocs/2000/jsg/sm/7382(200000508 sgsm

٢٨. Amartya Sen, « why human security: international symposium on security », Tokyo, 28 july 2000.available at: http://www.humansecurity-chs.org/activities/outreach/sen2000.

٢٩. Baldwine david," the concept of security"in review of internationalstudies, vol 23,1997.available at: http://www.blogs.warwick.ac.uk/wordpolicis/entry/security-by/david.

٣٠. Charles Kenny," the global of primary education ", 2008. availableat:http://www.charleskenny.blogs.com/weblog/files/theglobal-exponsion.pdf.accested.

٣١. John Burton, Richard E. Rubenstein, " Global Security Basic Human needs: The next steps in theory development ". The international journal of peace studies, Volume 06, n° 01, Spring 2001.

٣٢. Http:// www.gmu.edu/academic /ijs/vol16-1htm. (10/12/2006).

٣٣. Francesca Gall, Rioux J.F, « La sécurité humaine . une nouvelle conceptions des relations internationales ». Paris : Harmattan, 2001, Human Security journal-Issue1- April 2006.

٣٤. http ://www.peacecenter sciences- po. Fr/journal/issue1pdf. (10/12/2006)

٣٥. government of Japan, ministry of section 03. available at: http://www.imfa.go.jp.

٣٦. Sadako ogata," human security: a refugee perspective, unated nations high commission erfor refugees, at the minestiral meeting on human security issue

of the lysoen process", group of government . bergen, Norway, 19 may 1999. available at: http://www.unhcr.chrefworld/unhcr/hcspeech/990519.htm.

٣٧. Unated nations, general Kofi Annan mellenium report, chapiter 03, New York, 2000. available at: http://www.un.org/millennium/sg/report/full.htm.